

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

التحديات الاجتماعية والقانونية التي تواجه الفلسطينيات  
المتزوجات من فلسطيني 1948:  
دراسة حالة

إعداد

سائدة عبد الرؤوف نعمان

إشراف

د. سماح صالح

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في برنامج دراسات المرأة، في كلية الدراسات العليا، في جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين.

2021

# التحدّيات الاجتماعية والقانونية التي تواجه الفلسطينيين المتزوجات من فلسطينيي 1948:


## دراسة حالة

إعداد

سائدة عبد الرؤوف نعمان

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2021/2/25م، وأجيزت.

التوقيع



أعضاء لجنة المناقشة

- د. سماح صالح / مشرفاً ورئيساً
- د. فدوى اللبدي / ممتحناً خارجياً
- د. حسن أيوب / ممتحناً داخلياً

## الإهداء

إلى الغائبين عن النظر

المقيمين في القلب

شكرا و عرفانا

أمي وأبي ... رحمهما الله تعالى

إلى مرفأ قلبي

أخوتي وأخواتي

إلى قرّة فؤادي ونور عيني

زوجي وولديّ

إلى مشرفتي الكريمة وأساتذتي الكرام والكريمات

## الشكر والتقدير

الحمد والشكر لله أولا الذي أمدني بالطاقة والقدرة لإنجاز هذه الدراسة.

أتقدم بجزيل الشكر ووافر الامتنان لجامعة النجاح الوطنية التي منحتني فرصة إتمام دراستي للقب الثاني في ربوعها، كما أتقدم بشكري وعظيم تقديري إلى مشرفتي الدكتورة سماح صالح التي واكبت عملي في الرسالة في كل مراحلها، ولم ترض عليّ بوقتها وجهدها، الشكر موصول أيضا لعضوي لجنة المناقشة الدكتورة فدوى اللبدي والدكتور حسن أيوب على ملاحظتهما القيّمة.

أتقدم بشكري الجزيل ووافر تقديري إلى المشاركات اللواتي أدخلني في تفاصيل حياتهن ولم يبخلن عليّ بأية معلومة قد تفيد الدراسة، شكري أيضا لصديقتي الدكتورة هيفاء مجادلة التي تفضلت بتدقيق الرسالة لغويا.

أشكر أيضا عائلتي وخاصة زوجي على مساندته ودعمه إياي خلال مسيرة التعليم وإجراء الدراسة.

كما وأشكر كل من ساعدني وأزرنني في إتمام الرسالة على أكمل وجه ممن لم يتسع المجال لذكرهم/ن.

## الإقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل عنوان:

التحديات الاجتماعية والقانونية التي تواجه الفلسطينيات المتزوجات من فلسطيني 1948:

دراسة حالة

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة هو نتاج جهدي الشخصي، باستثناء ما تم الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة كاملة، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أي درجة أو لقب علمي أو بحث لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

## Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is my own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree qualification.

Student's Name:

اسم الطالبة: ساندرا عبد الرزاق سخات

Signature:

التوقيع: 

Date:

التاريخ: 25.2.2021

## قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
ج	الإهداء
د	الشكر والتقدير
هـ	الإقرار
ط	الملخص
1	<b>الفصل الأول: مشكلة الدراسة وخلفيتها</b>
1	مقدمة الدراسة
4	مشكلة الدراسة
5	أهداف الدراسة
6	أهمية الدراسة
6	الدافع لاختيار الدراسة
7	منهج الدراسة
7	محددات الدراسة
7	مصطلحات الدراسة
9	<b>الفصل الثاني: الإطار النظري، الدراسات السابقة</b>
9	الإطار النظري
26	الدراسات السابقة
38	<b>الفصل الثالث: المنهجية</b>
38	منهجية الدراسة
39	أداة الدراسة
39	مجتمع الدراسة وعينتها
40	أسئلة المقابلات
41	ملاحظاتني خلال المقابلات
44	<b>الفصل الرابع: المعطيات والتحليل: زواج الفلسطينيين في مناطق 1948:</b> <b>الواقع المركب</b>
44	مقدمة
45	صعوبات غير مفهومة ضمنا

46	المكانة القانونية للنساء الفلسطينيات في مكاتب الداخلية
48	محاور الدراسة
49	المحور الأول: تحديات الحياة اليومية
50	الاستقلالية
52	التعليم
54	العمل والتمكين الاقتصادي
62	عائق اللغة: (العبرية)
64	حرية الحركة والتنقل
74	الآراء المسبقة
84	المحور الثاني: الحقوق المدنية
86	الحقوق المدنية في فترة ما قبل الإقامة (فترة التصاريح)
88	التأمين الصحي
91	التأمين الوطني
93	المحور الثالث: استراتيجيات المحافظة على البقاء
94	الاندماج في المجتمع المحلي: تغيير اللباس واللهجة
95	الانسحاب عند انتهاء تاريخ الإقامة
97	التكيف في فترة تصاريح الدخول قبل الحصول على الإقامة
99	متابعة القوانين المتغيرة بتفاصيلها ومستجداتها وتعديلاتها
101	الوعي بالواقع وعدم التعرض للاستغلال المادي
102	المحور الرابع: الخوف من المستقبل
105	حياة المرأة واستمرارها وحدها بدون دعم أسرتها الأصلية
107	التحديات المترتبة على الانفصال بالطلاق أو موت الزوج
108	حضانة الأولاد وخوفها من خسارة حقها في حضانة الأولاد والوصاية عليهم
110	المحور الخامس: تكوين الذات للمرأة التي تعيش بتهديد مستمر لحياتها
111	الشعور المستمر بأنها مقيمة مؤقتة
114	حرية اختيار الزوج ومكان السكن وعراقيل الاندماج في المجتمع المحلي
116	عزلها عن بيئتها الأصلية
117	تقبل الأبناء للوضع القائم

118	تعميق الاتكال على الآخرين
119	الخلاصة
121	الفصل الخامس: النتائج والتوصيات
121	النتائج
134	التوصيات
135	قائمة المصادر والمراجع
144	الملاحق
b	<b>Abstract</b>

التحديات الاجتماعية والقانونية التي تواجه الفلسطينيات المتزوجات من فلسطيني 1948:

دراسة حالة

إعداد

سائدة عبد الرؤوف نعمان

إشراف

د. سماح صالح

الملخص

تتناول الدراسة الحالية وضع عدد كبير من النساء الفلسطينيات حاملات الهوية الفلسطينية، وجواز السفر الفلسطيني اللواتي يتزوجن من فلسطيني منطقة 48 (ما وراء الخط الأخضر) من حملة الهوية وجواز السفر الإسرائيلي.

تواجه هذه الفئة من النساء عددًا من التحديات التي تنتظم في شقين رئيسين:

أولاً: تحديات الاندماج في مجتمع جديد هو مجتمع الزوج وأهله وبلده ومحيطه إجمالاً بما يحتويه من تفاصيل، ومفاهيم، وعادات وتقاليد؛ بالإضافة إلى نظرتهم إلى النساء القادمات من الضفة الغربية. وقد خلصت الدراسة إلى تحديد مجموعة من العقبات التي تواجهها النساء الفلسطينيات ضمن سيرونة الاندماج في حياتهن المستجدة في بيئات الأزواج تعود إلى عدة عوامل من أهمها الاختلاف الثقافي والمفاهيمي والاجتماعي والاقتصادي بين بيئة مناطق 48 وبيئة الضفة الغربية، فضلاً عن وجود نظرة مُقوّلة وأفكار جاهزة سلبية لكل من شقي الشعب الفلسطيني كل عن الآخر.

ثانياً: تحديات الوضع والمكانة القانونية لهؤلاء النساء، حيث يعتبر هذا الوضع أمراً معقداً وغير متيسر منذ العام 1999 عندما أصدرت إسرائيل قانون "الإجراء المتدرج" ثم بلغ الأمر ذروته عندما صادق مجلس النواب على إقرار ما سمي بـ"قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل - أمر الساعة" عام 2002 والاستمرار بالتصويت عليه سنوياً بالإيجاب؛ مما حدا بالكثيرين إلى إعادة التفكير في موضوع الارتباط من أساسه، فالمرأة التي تتزوج في منطقة 48 عليها أن تتوقع أنها لن تحصل على إقامة قانونية، لا سيما في بداية حياتها وإلى أن تنتظم هذه الإقامة، وبداية معالجة الوضع القانوني لن يبدأ بحال من الأحوال قبل بلوغها 25 عاماً، وأنها ستبقى بشكل دائم تحت المجهر

والفحص والموافقات، كما أنها معرضة للإبعاد في حالات خاصة كالطلاق والترمل، ولن تدخل أبدًا في مسار للتجنيس في البلد الذي تعيشه، بل ستعيش بقيّة حياتها القادمة كمقيمة مؤقتة، فالنساء أصبحن يعانين معاناة إضافية في السعي السنوي لمرتين أو ثلاث مرات في مكاتب الداخلية، وقبلها في المؤسسات الرسمية التي تثبت أنهم مقيمات في منطقة 48 وأن مركز حياتهن فيها فعليًا.

في المحصلة تواجه الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية إلى منطقة 48 بالزواج تحدّيات متعدّدة وعلى أكثر من صعيد توتّر على وجودهن اليومي واستقرار حياتهن واستمرارها، مما يقلقل لديهن الاطمئنان والشعور بالاستقرار.

تناولت هذه الدراسة التحدّيات الاجتماعية والقانونية التي تواجهها هؤلاء النساء بالبحث والتحليل بالاستناد إلى المنهج الكيفي ونظرية الموقف، واستخدمت المقابلات المعمّقة التي تمّ إجراؤها مع 13 امرأة من الضفّة الغربيّة ممّن تزوّجن من رجال من منطقة 48 كأداة للبحث.

لقد خلصت الدراسة إلى وجود عدد من التحدّيات التي تعاني منها النساء - محلّ الدراسة - والتي تطال حياتهن اليومية، وكيف أنّها تحدّ من استقلاليتهنّ، وتعرقل من حرية حركتهن وإمكاناتهن للحركة الحرة والتنقل والتعلّم والعمل والتّمكّن الاقتصادي، كما بينت وجود آراء مسبقة وأفكار مقولبة جاهزة عن النساء القادمات من الضفة الغربية.

لمست الدراسة أيضا وجود عراقيل في حصول النساء القادمات من الضفة الغربية على الحقوق المدنية والتأمينات المختلفة، كما تطرقت إلى الاستراتيجيات التي تتبناها هؤلاء النساء للحفاظ على البقاء.

توصلت الدراسة أيضا إلى وجود معاناة من مخاوف مستقبلية لهؤلاء النساء مصدرها عراقيل مكانتهن القانونية واندماجهن في بيئة الزوج، كما شرحت التداعيات النفسية لكل تلك المخاوف، وتطرّقت إلى كفيّة وطرائق استجابة النساء لهذه التحدّيات وجهودهن في الصمود، والحفاظ على وجودهن وأسرهن وسعيهن للتغلب على العقبات التي تواجههن.

## الفصل الأول

### مشكلة الدراسة وخلفيتها

#### مقدمة الدراسة:

لم تمر ظروف مشابهة للظروف التي يعيشها الشعب الفلسطيني - على مدى تاريخه - منذ عام النكبة في عام 1948 وحتى اليوم؛ حيث جرى تقسيم فلسطين التاريخية تقسيماً جغرافياً فعلياً لمنطقة 48 التي حكمتها إسرائيل ومنطقة الضفة الغربية، وحدث انقطاع تام بين الجغرافيتين وأعلنت السلطات الإسرائيلية فرض "الحكم العسكري" على فلسطيني منطقة 48 ما بين الأعوام 1948-1966 في المناطق العربية التي أعلنت كمناطق مغلقة بموجب المادة 126 من قانون الطوارئ، بحيث لا يمكن الدخول إليها أو الخروج منها إلا بواسطة تصاريح (صباغ-خوري، 2015)، وحدث على إثر ذلك انفصال حقيقي بين شقي الشعب الفلسطيني، وقد انعكست آثار هذا الانفصال على المفاهيم والثقافة واللغة ومستوى المعيشة وسائر تفاصيل الحياة اليومية، ثم تجددت العلاقات بين شقي الشعب الفلسطيني بعد احتلال إسرائيل للضفة الغربية عام 1967 وكوادر من مخرجات إعادة التواصل فقد شهد الزواج في الفترة الواقعة خلال الأعوام ما بين الأعوام 1967 و2002 ما بين فلسطيني منطقة 48 وفلسطيني الضفة الغربية حركة نشطة، أنشئت خلالها العديد من الأسر عبر الخط الأخضر بدون أية مشاكل قانونية تذكر، ما عدا تحول قضية لم الشمل من إجراء متيسر وشبه فوري إلى إجراء متدرج معقد بعض الشيء ابتداء من عام 1999، وفي عام 2003 قام البرلمان الإسرائيلي (الكنيست) بالمصادقة على قانون مؤقت يتم التصويت عليه سنوياً يحظر قبول طلبات لم الشمل لرجال ونساء من فلسطيني/ات الضفة الغربية تزوجوا من فلسطيني/ات منطقة 48، كما جرى بموجبه تجميد سيرورة الحصول على الإقامة (الدائمة والمؤقتة) لكل الحالات التي سبقت هذا العام، وتوقفت كل قضية في مكاتب الداخلية على الوضع الذي كانت عليه قبل سن القانون، وقد استمر هذا الحظر المطلق حتى عام 2005 حيث بدأت مكاتب الداخلية - ضمن تعديل للقانون - بقبول طلبات لم الشمل مرة أخرى، ولكنها في هذه المرة أعطت الطرف القادم من الضفة الغربية إقامة مؤقتة تبدأ مدة صلاحيتها بثلاثة أشهر، تتطور مع

الزمن إلى أربعة أو ستة أشهر أو سنة أو سنتين حسب اعتبارات وتعليمات موجودة لديها؛ حيث يقوم القادم من الضفة الغربية بتقديم طلب التجديد لهذه الإقامة في كل مرة لنفس المدّة مع احتمال ضعيف لتغيير هذه الحالة "يمنع، إلا في حالات شاذّة، بنسبة طفيفة لمّ شمل العائلات عندما يكون أحد الزوجين عربيا فلسطينيا" (شهادة، 2006).

لقد ألقى هذا القانون بظلاله على عدد كبير من الناس وأثر على حياتهم، ليس فقط من ينوي الزواج مستقبلا بل المتزوجين فعلا ولديهم أولاد "إن الضرر الناتج عن هذا القانون لا يطال فقط الأزواج الذين ينوون الزواج مستقبلا، ولكنه يطال بأثر رجعي الأزواج الذين تزوجوا في الماضي ورزقوا بأبناء ويعيشون في منطقة 48 منذ سنوات، وتريد الدولة فصل أولئك بالقوة والإكراه" (إبراهيم، 2007).

لقد فوجئ طالبو لم الشمل المتزوجون قبل سنّ قانون المواطنة في الفترة الواقعة ما بين الأعوام 1996 و2002 من عدم حدوث أي تقدّم في وضع ملفاتهم الموجودة في مكاتب الداخلية، وعرفوا لاحقا أنه تجميد وضع هذه الملفات على حالها الذي وصلت إليه، وهؤلاء هم ممن توجد طلباتهم في مكاتب وزارة الداخلية وساروا حسب القوانين والسيرورة المعمول وفقها في مسار التجنيس المعلن في حينه، وقد كان هذا التجميد مشمولا في قانون المواطنة المستجد، وهنا تجدر الإشارة إلى أن القوانين التي تسن وتتجدد لا يعلم بها الكثيرون، فطالب لم الشمل يذهب إلى مكتب الداخلية وهناك يطلبون منه عدة طلبات وعليه أن يلبي هذه الطلبات حتى بدون أن يشرح له أحدهم ماذا يحدث، وقليل من هؤلاء من يلجأ إلى محام ليفهم أين يقف من القوانين المتجدّدة كثيرة التغيير.

صدر في عام 1999 ما عرف بقانون "الإجراء المتدرّج" الذي يقتضي المرور بعدد من المراحل التي تطلبت أربع سنوات ونصف على الأقل يفترض بعدها الوصول في آخر المطاف إلى التجنيس؛ يتم بموجب هذا القانون إعطاء طالب لم الشمل في البداية تصاريح دخول مدة فعاليتها ثلاثة أشهر ويتم تجديدها لعدة مرات، ثم تصاريح مدتها ستة أشهر تتجدد لسنتين، فإقامة مؤقتة لسنة تتجدد لثلاث سنوات؛ فإقامة دائمة، حيث تقوم وزارة الداخلية بالتأكد عبر عدد من الأذرع المختلفة للدولة من توفر عدد من المعايير وفحصها على امتداد الفترة المذكورة، كمصداقية الزواج

ومكان مركز الحياة ووجود حياة عائلية والخلو من الموانع الأمنية والجنائية، (ضعيف، 2007)، وفي عام 2002 تم اقتراح ما عرف بقانون "المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر الساعة)" الذي جمّد جميع الطلبات السابقة على حالها ومنع استقبال أية طلبات جديدة للشمل، وفي إحدى مراجعاتي الشخصية في سيرورة تجديد هويتي (5) المتكررة سنويا منذ 22 عاما وبالتحديد عام 2014 سألت مدير قسم التأشيرات في مكتب الداخلية: ألن يكون هناك أي أمل لتغيير في موضوع الهوية، إن هذه المراجعات المتكررة ثقيلة ومتعبة ومملة، ألم تملوا منا؟ ثم من أجل ماذا! فأنتم تعرفون كل كبيرة وصغيرة عنا! قال: "لا يوجد ضوء في آخر النفق فيما يتعلق بتغيير حالة الملف"، وهنا تدخلت مساعدته: "هذا قانون لا يمكن أن يتغير إلا بتغير الحكومة؛ هذا إن تغير".

لقد قام عدد كبير من الرجال والنساء من مواطني الضفة الغربية (حملة جواز السفر الفلسطيني والهوية الفلسطينية) المتزوجين من طرف فلسطيني من فلسطيني منطقة 48 (حملة جواز السفر الإسرائيلي والهوية الإسرائيلية) بنقل أماكن سكنهم ومركز حياتهم إلى داخل إسرائيل، وذلك بعد التعقيدات التي أعقبت الانتفاضات المتعاقبة والتي تبعها تشييد الجدار العازل وإنشاء نقاط دخول محددة ما بين الضفة ومنطقة 48، مما أفرز ضائقة اقتصادية خانقة وشحاً في مصادر الرزق وصعوبة في العيش في الضفة الغربية، وقد وجد لها هؤلاء متنفساً في نقل أماكن إقامتهم إلى منطقة 48 حيث فرص العمل أكبر والدخل أوفر في سعي منهم لإنقاذ أنفسهم وعائلاتهم النواة الموجودة معهم وعائلاتهم الممتدة الموجودة في الضفة الغربية من وطأة الفقر والعوز.

في الوقت الذي يطال فيه هذا الوضع الطرفين نساء ورجالا ممن يعيشون نفس الظروف القانونية، وعلى أهمية ووطأة المعاناة على الرجال الذين نقلوا مكان سكنهم وتفرقوا عن عائلاتهم ومعاناة أبنائهم من الشعور بالغربة في مجتمع قليل التقبل، لأن الأبناء يحملون أسماء آبائهم ويعدون غرباء في مجتمعات قروية لا زالت تعتر بالعائلة والعشائرية، مما يجعل هذا الموضوع مادة جديرة بإجراء بحث منفصل فيها؛ فإن هذه الدراسة ستختص وتتركز على بحث أوضاع النساء القادمات من الضفة الغربية للعيش في منطقة 48 دوناً عن الرجال، وذلك ضمن رسالة الماجستير المقدمة لقسم دراسات المرأة في جامعة النجاح الوطنية.

تتناول هذه الدراسة تحديات الحياة اليومية التي تواجهها النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية حاملات جواز السفر الفلسطيني المتزوجات من فلسطيني منطقة 48 حاملي جواز السفر الإسرائيلي، حيث أصبح معروفاً، اليوم، أن الفلسطينيين/ات من قاطني الضفة الغربية المتزوجين بفلسطيني/ات منطقة 48 يتعرضون إلى عرقلة بل رفض تواجدهم واستمرار حياتهم فيه.

يعيش الشعب الفلسطيني ظرفاً خاصاً أشبه ما يكون بالعام، فهو قد عانى على مدى التاريخ وطوال تواجده في وطنه من كون هذا الوطن محط أنظار التطلعات والأطماع السياسية والاقتصادية والجغرافية والدينية للشعوب القوية والمتفتحة، وهو شعب لطالما تعرض لأنواع الخطوب والمظالم. اليوم ينقسم الشعب الفلسطيني في أكثر من فرقة على الصعيد الجغرافي، فهو إما يعيش في وطنه في منطقة 48، وإما يعيش وطنه أيضاً في الضفة الغربية وقطاع غزة، وإما هو مشتت في سائر بقاع الأرض، وفي كل منها يتعرض للكثير من التحديات الوجودية والصراعات المتباينة التي تلقي بتداعياتها على وجوده وهويته.

تتناول هذه الدراسة التقاطع ما بين فلسطيني منطقة 48 وفلسطيني الضفة الغربية عبر الزواج، وتدرس تحديات الحياة اليومية الاجتماعية والقانونية التي تواجهها النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48 القادمات من الضفة الغربية على مستوى الحيزين الخاصّ والعام.

تجدر الإشارة إلى أن ما يشار إليه على طول الدراسة بالنساء الفلسطينيات يقصد به الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية حاملات جواز السفر الفلسطيني وتزوجن في منطقة 48 الفلسطيني، وذلك للتسهيل إلا إذا ذكر تفصيل آخر من الإشارة إلى النساء الفلسطينيات المحليات حاملات جواز السفر الإسرائيلي الساكنات في منطقة 48.

### مشكلة الدراسة:

يتناول البحث التحديات الاجتماعية والقانونية للنساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية المتزوجات من فلسطيني منطقة 48 والتي تنتظم في فئتين رئيسيتين؛ أولاهما: المجتمع حيث تنتقل المرأة من بيئتها الفلسطينية الأصلية بمفاهيمها المعتادة والمعروفة بالنسبة لها إلى بيئة جديدة

فلسطينية أيضا؛ ولكن أفرادها عاشوا تجربة شديدة الاختلاف تباينت لديهم على إثرها المفاهيم وتفاصيل الحياة اليومية، فواجهت المرأة تحديات ناتجة عن سعيها للاندماج في مجتمع الزوج بما فيه من تباين ثقافي اجتماعي اقتصادي مما ألقى بظلاله الثقيلة على أولئك الزوجات وعلى الأسر الناتجة، أما ثانيهما: فهو الوضع القانوني للوجود في منطقة 48 حيث يعاني عدد كبير منهن من مشكلة متشعبة تطال تعريف مكانتهن القانونية في إسرائيل؛ حيث يعشن فيها باعتبارهن (مقيما مؤقتا) وتتفاوت مدة الإقامة في الوثيقة التي يمنحها مكتب التأشيرات في وزارة الداخلية الإسرائيلية للنساء ابتداء من ثلاثة أشهر في بداية قبول طلب لم الشمل إلى سنتين تصلهما المدة مع التقادم، ويجب على المرأة أن تتقدم هي وزوجها بطلب تجديد هذه الإقامة باستمرار، في مدة زمنية محددة تسبق انتهاء وقتها بما يقرب من شهرين إلى ثلاثة أشهر، وفي حالة غفلت المرأة أو تعذر عليها لسبب من الأسباب أن تقوم بتقديم طلب التجديد، يترتب على ذلك أضرار وتعطل في مرافق الحياة الحيوية بشكل آلي، وذلك مردّه لارتباط أجهزة النظام ببعضها البعض ضمن شبكة واحدة كمحصلة لثورة التكنولوجيا التي نعيشها.

تتلخص المشكلة في التحديات الاجتماعية التي تواجه النساء في جوانب كالأستقلالية والاندماج في مجتمع الزوج ومواجهة الآراء المسبقة، أما تحديات المكانة القانونية فتطال سائر مرافق الحياة وأهمها الإقامة بشكل قانوني بدون تهديد بالترحيل وانهيار الأسرة وفقدان الأولاد، والحصول على الحقوق المدنية والحق في حرية الحركة والتنقل والعمل والتعليم وسائر المتعلقة الأخرى.

#### أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تحديات الحياة الاجتماعية والقانونية التي تعيشها شريحة واسعة من النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية واللواتي تزوجن من فلسطينيي منطقة 48 وانتقلن للعيش هناك ولا يزلن حاملات لجواز السفر الفلسطيني، كما تهدف إلى الكشف عن التعقيدات الاجتماعية والحياتية التي يفرزها هذا الوضع، وقوانين الإقامة التمييزية؛ حيث تعيش النساء الفلسطينيات نوعا من التهديد المتعلق بتواجدهن في بيوتهن ومكان سكنهن بشكل مستمر،

وهو ما يصعب من ممارسة حياتهن اليومية بشكل طبيعي ويقف عائقا أمام التخطيط للمستقبل، إضافة إلى مخاطر الإبعاد والانفصال عن الأبناء والأزواج.

### أهمية الدراسة:

تتناول هذه الدراسة إحدى القضايا التي تشكل عنصرا هاما ومفصليا في حياة النساء الواقعات في فئة البحث ومن يعشن ظروفهن أي الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية المتزوجات في مناطق 48.

تقع النساء في المجتمع العربي الفلسطيني في دائرة يحكمها عدد من المحددات والعوائق كالنظام الأبوي المسيطر، والتمييز الجنسي، والأدوار الجندرية المحددة سلفا، (ضعيف، 2007)، وتعد كل من البيئة الاجتماعية والسلطة الحاكمة المسيطرة من هذه المحددات، فالتحديات التي تنتج عن محدودية تقبلهن المجتمع بسبب الآراء السابقة وعدم الاعتراف بحق هؤلاء النساء في العيش بحرية مع أزواجهن الذين اخترنهم، وخسارة حقهن في حرية احتضان أبنائهن بدون أي تهديد بالإبعاد القهري بناء على قوانين الإقامة، وانتزاعهن من أماكن سكنهن والحوول دون تقدمهن الوظيفي والمهني والتعليمي وما في ذلك من جؤر وتمييز، تعد موضوعا جديرا بالدراسة والتوضيح، هذا بالإضافة إلى أن هذه الدراسة يمكن أن تكون مدخلا لدراسات أكاديمية أخرى حيث أنه يوجد شح شديد في الدراسات التي تتناول هذا الموضوع.

### الداغ لاختيار الدراسة:

وددت العمل على بحث من واقع ومنطلق تجربتي الشخصية، حيث أنني امرأة من الضفة الغربية تزوجت في منطقة 48 أواخر عام 1998 ولا زلت حتى اليوم في عام 2021 لا أملك إقامة دائمة ولا جنسية، وأقوم بتجديد إقامتي كل عامين مع ما ينتابني من القلق والخوف عند اقتراب وقت تجديدها، وقد لمست وجود العديد من المعوقات والتحديات التي تحول دون شعور النساء الواقعات في مثل ظرفي وحالتي بالأمان والاطمئنان والاستقرار بسبب عائق الإقامة أولا وبسبب الاختلاف

الثقافي المجتمعي ثانياً، كما أنني وودت أن أضيف دراسة أكاديمية في هذا المجال الذي لم يتم التطرق إليه كثيراً.

### منهج الدراسة:

تم اعتماد المنهج الكيفي - دراسة حالة في إجراء الدراسة، كما تم تحليل النتائج من خلال نظرية وجهة النظر، وأما أداة الدراسة فقد كانت إجراء المقابلات المعمّقة نصف الموجهة مع ثلاث عشرة امرأة، حيث تم توجيه الأسئلة المحضّرة مسبقاً إليهن، بالإضافة إلى إمكانية سرد حكاياتهن الشخصية، وقد تشكلت عينة الدراسة بطريقة كرة الثلج لأن مشكلة البحث كانت من المواضيع الحساسة، وسيرد تبين منهج الدراسة في فصل المنهجية.

### محدّدات الدراسة:

يتناول البحث النساء الفلسطينيات حوامل الهوية وجواز السفر الفلسطينيين ومكان إقامتهن الأصلية هو الضفة الغربية المتزوجات منذ أواخر القرن الماضي إلى وقت إجراء هذه الدراسة (1997-2021) من أزواج مما يعرف بالمثلث الممتد من مدينة أم الفحم شمالاً إلى مدينة كفر قاسم جنوباً في منطقة 48 من فلسطينيين من حملة الهوية وجواز السفر الإسرائيليين.

### مصطلحات الدراسة:

منطقة 48: هي الجزء الأكبر من فلسطين التاريخية الذي تم إقامة إسرائيل فيه عام 1948 وتحول من احتوائه على أغلبية عربية وأقلية يهودية إلى وضع معاكس تماماً بعد أن تم إخراج أهل البلاد العرب في هجرة بدون عودة، ويطلق عليه أيضاً: داخل الخط الأخضر.

الهويّة: ويقصد بها الوثيقة التي يحملها الفرد وتحتوي على بيانات تدل على عدد من المعلومات الشخصية الهامة كالاسم ورقم الهوية المميز والمستخدم في المعاملات المختلفة، تاريخ الميلاد، مكان السكن وغير ذلك، وفي تعريف أوسع عرفها ميلر على أنها "تمط الصفات الممكن ملاحظتها أو استنتاجها والتي تعرف الشخص لنفسه وللآخرين"، وقد ميز ميلر بين الهوية الموضوعية: أي

الشخص كما يراه الآخرون، والهوية العامة الذاتية: أي الشخص كما يتصور أن الآخرين يرونه، وهوية الذات: أي الشخص كما يرى نفسه (ميعاري، 1986) إلا أن هذه الدراسة ستستعمل الهوية بمعناها في بداية التعريف.

المواطنة: العضوية الرسمية في الدولة وما يترتب على ذلك من الحقوق القانونية: المدنية والاجتماعية والسياسية والحريات. (فوت، 2005)، يبنى التعريف الليبرالي للمواطنة هذا المفهوم كأساس للمساواة، وينظر إلى الاختلافات بين المواطنين الطبقية والعرقية والجنسية وما إلى ذلك باعتبارها غير ذات صلة بوضعهم كمواطنين، بل وتفترض دولة الرفاهية أن مفهوم الاختلاف تحدده الاحتياجات الاجتماعية (Yuval-Davis, 1997).

لم الشمل: هو الطلب الذي يتقدم به شخص ما إلى وزارة الداخلية في دولته ويطلب فيه السماح للزوجة أو الزوج أو القريب من الدرجة الأولى والذي يحمل جواز سفر دولة أخرى بالإقامة في الدولة الأولى بشكل قانوني ورسمي كأحد مواطنيها.

## الفصل الثاني

### الإطار النظري والدراسات السابقة

#### الإطار النظري

عندما تنشأ الأسر يكون من أهم مكونات وجودها واستمرارها الاستقرار والاطمئنان، وتعمل جميع التشريعات في بلدان العالم المختلفة على رعاية هذه المفاهيم والمحافظة عليها من أجل الحفاظ على سلامة المجتمع عامة، وتربية أجيال متزنة نفسيا وجسديا وقادرة على مواجهة الحياة والارتقاء بنفسها وبلادها، كما تعمل البيئة الاجتماعية على تعزيز هذا النظام ووضع القوانين التي تضمن استمراره.

تستعرض هذه الدراسة بعض المعوقات التي تنتج خلا ما في حياة النساء المشاركات ومن تشابههن من النساء ويعشن في ظروفهن، حيث تلمس الباحثة وجود حلقة مفقودة في عقد استقرار العائلة.

يعمل على تعزيز الشعور بالقلق كل من الانتقال ما بين بيئتين لشعب واحد كان متجانسا له نفس الثقافة واللغة والتجربة بل ونفس المعاناة، ثم تباينتا إلى مجموعتين كبيرين يجري في عروقهما نفس الدم إلا أنهما افترقتا على تجربتين حياتيتين وثقافتين مختلفتين، هذا بالإضافة إلى القوة الحاكمة والقوانين التي تفرضها بحق أولئك النسوة والقلق الكبير الذي تفرزه والذي ينعكس في كل مناحي الحياة.

#### الحياة الزوجية ومتاعب غير محسوبة:

تتناول هذه الدراسة بالبحث عددا لا يستهان به من النساء اللواتي يعانين من عدم الشعور بالاستقرار في حياتهن الزوجية بسبب الشعور بالغيرة ومحدودية التقبل في بيئة الزوج وبسبب التهديد القائم من قضية الإقامات المؤقتة وعراقيل الحصول عليها، وهي تعنى بوحدة من القضايا التي تشكل عنصرا هاما وقضية شائكة في حياة النساء الواقعات في فئة الدراسة ومن يعشن ظروفهن، فالنساء عموما في المجتمع العربي الفلسطيني موجودات في واقع يحكمه عدد من

التقييدات والعوائق كالنظام الأبوي والتميط الجنسي (ضعيف، 2007) والأدوار الجندرية المحددة سلفاً، كما أن من أبرز هذه المحددات وأشدها أثراً هو السلطة المتحكمة والمسيطر، وإن التّحديات التي تنتج عن عدم الاعتراف بحق هؤلاء النساء في العيش بحرية مع أزواجهن الذين اخترنهم، وامتلاك الحق في احتضان أبنائهن بدون أي تهديد بالإبعاد القهري بناء على قوانين الإقامة، وانتزاعهن من أماكن سكنهن والحوول دون تقدمهن الوظيفي والمهني والتعليمي هو موضوع جدير بالدراسة والتوضيح.

تشعر النساء الفلسطينيات بالتهديد المتعلق بتواجههن بشكل مستمر، وهذا مما يعيق سيرورة حياتهن اليومية وتخطيطهن لمستقبلهن، ففي الوقت الذي تحصل فيه المتروجات في الزواج عبر الأقطار المختلفة على إقامات تنتهي بالتجنيس في تعريف زمني وأدبي محدّد، وتقوم المرأة خلال هذه السيرورة ببناء حياتها الأسرية والاجتماعية والمهنية باطمئنان؛ تعاني المرأة الفلسطينية من القلق المستمر من الإبعاد والترحيل لأنها أبداً لن تحصل على إقامة دائمة في مكان سكنها، وستظل تقدم طلبات تجديد الإقامة حتى آخر يوم في حياتها، ويسبب هذا تدني إمكانات الحصول على حياة مستقرة ذات فرص حياتية متساوية مع مثيلاتها من النساء، بل وفي حالات كثيرة يمكن أن تخسر مسارها الوظيفي وتقدمها المهني حيث لا يُسمح لها بممارسة العمل في تخصصها، وقد تكون شهادتها غير معترف بها ما يعيق العمل والدخل المنظم.

إضافة إلى ذلك تطاردهن مخاوف من نوع آخر حيث يتهدّد هؤلاء النساء خوف الانفصال عن أولادهن وأزواجهن، وخسارة حياتهن الأسرية وبيوتهن، فوجودهن القانوني مربوط بالاستقرار الأمني، وموافقة الجهات المسؤولة على تجديد الإقامات، ويبقى لديهن قلق وترقب من خشية حدوث أي طارئ سياسي أو أمني يمكن أن يؤدي إلى اتخاذ السلطات قرارات تتعلق بإيقاف الإقامة المؤقتة وبالتالي الطرد من منطقة 48 بدون أي اعتبار لوجود عائلة وأولاد، وبدون الالتفات إلى المضار التي قد تطال هؤلاء النسوة وعائلاتهن.

أما اللواتي لا يعشن وفق قوانين الإقامة فهن معرضات لمخاطر الملاحقة والإبعاد، وإن حدث وعشن بطريقة أو أخرى في منطقة 48 بشكل غير قانوني فهن يخسرن بشكل مؤكد الكثير من التسهيلات الحياتية بما فيها امتيازات التأمينات المختلفة وحرية السفر والحركة، بالإضافة إلى الحرمان من رؤية أهلهن لاستحالة المرور عبر نقاط التفتيش المعقدة والصعبة إلا بكثير من التحايل والتكتيكات والبحث عن حجج لعبور هذه النقاط، إضافة إلى حالة القلق التي قد تسبب أزمات نفسية وصحية واجتماعية عديدة.

تتطبق هذه الحالة على معظم حالات الزواج ليس فقط من عام 2003 ولكن بأثر رجعي من عام 1996 وما بعدها؛ أي من المتزوجات في منطقة 48 اللواتي كان يفترض أن يجتزن مسار التجنيس (المسار المتدرج) الذي كان يستغرق أربع إلى خمس سنوات حتى الحصول على الإقامة الدائمة؛ هذا في حال كان عمر الزوجة تجاوز 25 عاماً، حيث تم فرض القانون الجديد الذي أفرز واقعا جديدا (إبراهيم، 2007).

### لماذا التواجد في منطقة 48 وليس في الضفة الغربية؟

إذا نظرنا إلى المفاهيم المجتمعية والأبوية التي تحكم تشكيل بيت الزوجية في الأوساط العربية نجد أنه في الغالب تقوم الزوجة بالانتقال من مكان سكنها وعادة ما يكون بيت والديها إلى مكان سكن زوجها في مسكن يقوم بتجهيزه الزوج أو كليهما معا لحياتهما المشتركة، وفي بعض الأحيان التي تُعدّ أقل ألفةً ينتقل الزوج للسكن في مسكن الزوجة أو بلدها، وفي حالات أخرى ينتقل فيها كلا الزوجين للعيش في بلد آخر غير بلد سكنها أو سكنه الأصليين، ورغم أن انتقال الزوجة إلى بيت الزوج وبلده هو المفهوم السائد إلا أن عدداً آخر من الأسباب سيلعب دوراً رئيساً في رغبة كل من المرأة والرجل الفلسطينيين إلى تفضيل السكن في منطقة 48 على السكن في الضفة الغربية بعد الزواج، وهي خطوة مألوفة مجتمعياً بالنسبة للنساء وخرجت عن المألوف بالنسبة للرجال الفلسطينيين، وعلى رأس هذه الأسباب: فرص العمل الأوفر في منطقة 48 مقارنة مع الأزمة الاقتصادية الخانقة في الضفة الغربية، والتأمينات المختلفة كالتأمين الوطني، والتأمين الصحي، وتأمين الأولاد، وتأمين الشيخوخة، وغير ذلك من أسباب الرفاه الاقتصادي والاجتماعي، إذن ففي

هذه الحالة الخاصة قام الكثير من الرجال بالانتقال من مكان إقامتهم في الضفة الغربية إلى بلد الزوجة في منطقة 48 حيث أسسوا بيوتاً واستقروا هناك خاصة بعد بناء الجدار العازل على طول الخط الأخضر، وحيث أن الوضع نفسه للرجال والنساء من ناحية موضوع لم الشمل فلم يعان الرجال قبل عام 2002 من مشاكل في هذه المسألة، ولكن أصبحت متعذرة بعد عام 2003 واشترطت السلطات المعنية بلوغ الرجل جيل 35 عاماً ليتمكن النظر في طلب لم الشمل الذي تقدمه له زوجته.

### لماذا الهوية والجواز الإسرائيليين؟

يعيش الشعب العربي الفلسطيني حالة خاصة تميزه عن باقي شعوب العالم، فهو شعب انقسم إلى أربعة أقسام رئيسة أفرزتها حربا العامين 1948 و 1967: أولها: القسم الذي لم يخرج من مدنه وقراه في مناطق 48 ويحمل الهوية وجواز السفر الإسرائيليين؛ وخيار هؤلاء المعيشي هو إما البقاء في بلادهم مع الاحتفاظ بالمواطنة الإسرائيلية، وإما الخروج وتفرغ بلادهم من العرب الفلسطينيين والرحيل، فهم أناس حافظوا على وجودهم في بيوتهم وبلداتهم رغم كل التغييرات التي تعرضوا لها نفسياً وثقافياً واجتماعياً، وثانيها: القسم الذي بقي في مدنه وقراه في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة وحمل جواز السفر الأردني حتى اتفاقيات أوسلو وقيام السلطة الفلسطينية في عام 1993 حيث حمل جواز السفر الفلسطيني إلى جانب الجواز الأردني، وثالثها: هو القسم الذي رحل من مناطق 48 وسكن المخيمات المتاخمة للمدن الفلسطينية (أبو ستة، 2011) كمخيمات طولكرم، جنين، الجلزون، بلاطة وغيرها. أما القسم الرابع فهو: الذي تشتت في بقاع الأرض قاطبة فحمل وثيقة سفر أو جواز البلد الذي يعيش فيه، ويعاني من بقي من جيله الأول من حنين الذكريات وأحلام العودة ويتمزق جيله الثاني ما بين الواقع الذي يعيشه وما بين الوطن الذي يسكن أحلامه ولم يعرفه أبداً.

بالنسبة للاجئين الفلسطينيين الذين يقيمون خارج حدود فلسطين التاريخية؛ أولئك الذين يعيشون في الدول العربية، فقد أصدرت جامعة الدول العربية عام 1955 قراراً بمنع الدول العربية من إعطاء اللاجئين الفلسطينيين الجنسية العربية وذلك "حفاظاً على هويته الفلسطينية". ولهذا قامت سوريا ولبنان

والعراق بإعطاء الفلسطينيين اللاجئين على أراضيهم وثائق سفر رسمية تشبه جواز السفر تدل على هويتهم الفلسطينية تسمح لهم بالتنقل من دولة لأخرى (كلغاصي، 2020).

وعليه، فبالنسبة لأهل منطقة 48 فإن الخروج والنزوح ليس بخيار، وإنّ التشبث بالأرض والوطن في الوضعية التي يعيشها الشعب الفلسطيني تعدّ من أولويات حياته وبقائه تحت أي مسمى أو جواز سفر كان، لأن هذا أولاً وقبل شيء حقه ووطنه ومكان انتمائه ونشأته وحياته، فهو المقيم الأصلي صاحب البلد، كما أنّ في المنفى والشتات ما فيهما من الضياع والعوز وعدم الترحاب مما لا يجهله أي فلسطيني ذاق مرارة هذا الوضع أم لم يذق، وهذا ينطبق على كل من فلسطيني الضفة الغربية وفلسطيني منطقة 48.

### زواج فلسطينيات الضفة الغربية في منطقة 48 وتداعياته على النساء - قراءة نسوية جندرية

تتغير حياة النساء الفلسطينيات حاملات الهوية وجواز السفر الفلسطينيين المتزوجات في منطقة 48 من رجال من حاملي الهوية وجواز السفر الإسرائيلي بشكل دراماتيكي لم يكن لديهم بالحسبان، فزواجهن في مكان لا يعترف بهن كمقيمات كاملات الإقامة وما يترتب على ذلك من تعقيدات يدفع بهن - بالضرورة - في مسار معاكس لمسار التنمية والتطور في حياتهن، وهن سيفتقدن لسائر مقومات التنمية الحديثة، الساعية لدمج النوع الاجتماعي وأدواره ومحدداته الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والقانونية في السياسات التنموية الرامية لتقليل الفجوة النوعية بين الجنسين وتحقيق المساواة، فالظرف الذي يعشن فيه يخرجهن من الحيز العام إلى الحيز الخاص، ويعزز دورهن الإنجابي على حساب دورهن الإنتاجي، كما يدفعهن لممارسة الأعمال التقليدية ضمن دورهن الأسري فقط، أي دور المرأة كزوجة وأم وربة بيت، بل يتجاهل ما تقوم بن أعمال إنتاجية داخل البيت وخارجه (مشروع، 2006)، وحتى عندما يسمح لها بالعمل في عمل مأجور ستجد نفسها تعمل في أعمال تقليدية خدماتية كالتعليم والتمريض والرعاية، ويترتب على هذا الزواج مواجهة هؤلاء النساء لعدد من العقبات التي تؤدي إلى عرقلة تمكينهن حياتياً وجندرياً، ومنها:

- التمييز الجندري: تتعرض النساء للتمييز الجندري والخلل في مساواة النوع الاجتماعي الذي يمارس بحقهن على معظم مستويات حياتهن، وهن في هذا يقعن في ظرف مشابه لظرف باقي

النساء في منطقة 48 التي لا تزال تخضع لنظام اجتماعي يميّز بين الذكور والإناث في الفرص والإمكانات، ويحكمه النظام الأبوي الذي يعطي السلطة المطلقة للرجل على حياة المرأة (ضعيف، 2007).

- حق المرأة في المواطنة، أي العضوية في الدولة التي أصبحن ينتمين إليها، وما ينبني على هذه العضوية (فوت، 2005)، ففيما يتعلق بالحقوق المدنية فإن النساء - في ظل الحقيقة القائمة من عدم حصولهن على مواطنة آمنة، ووجود قوى تهدد وجودهن - تبقى حقوقهن هي الأكثر عرضة للانتهاك والتهديدات؛ باعتبارهن الشريحة الاجتماعية الأكثر هشاشة، كما أن الإبقاء على واقع التمييز والنظام الأبوي في ظلّ ما يطفو على السطح من أزمات اقتصادية واجتماعية والمحافظة على توزيع الأدوار التقليدي سوف يعمّق من هشاشة أوضاعهن.

- التعليم: يرتبط البعد المعرفي ومنه التعليم بمفهوم القوّة والتمكين، حيث تعتبر الموارد المتمثلة في المعرفة والمهارات من أهم أدوات التمكين، ويعدّ الحرمان من منالية التعليم من الضربات التي قد تتلقاها النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48، ففي الوقت الذي يشكّل فيه التعليم فرصة لتعزيز تمكين النساء وتطورهن اجتماعيا واقتصاديا ويدفعهن بعيدا عن دائرة الفقر، تجد المرأة الفلسطينية نفسها معزولة محرومة من الالتحاق بجامعة منطقة 48، لأنها ليست مواطنة أصلا، وفي الوقت الذي يجب على الأنظمة حماية حق المرأة في الحصول المتساوي على التعليم وما يقتضيه ذلك من تقليص أعباء العمل في المنزل، ثمّ التقسيم العادل في مجال العمل، وتحتاج هذه الأهداف إلى مساندة الحكومات للقطاعات والأنشطة التي يتوقع من المرأة أن تقوم بها بأكمل وجه نجدها تتعرض للتمييز في هذا المجال مع ما يترتب على ذلك من إضعاف تمكينها وتهميشها.

- التمكين: يُستخدم مصطلح "تمكين المرأة" من ناحية المعنى في إطار واسع ومرن على النطاق العملي، وهو ينسحب على أي نوع من التمكين بما فيه التمكين السياسي أو الاقتصادي أو القانوني أو الاجتماعي، كما أنه يشمل التمكين الفردي (النساء كأفراد) و/أو التمكين الجماعي (النساء كجماعة أو من أجل التغيير البنوي)، وهو يخضع للتفصيل التالي:

1. يحدث في إطار الحرية واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، فلا يوجد تمكين حقيقي في ظل الاحتلال.

2. يمكن أن يُقصد بالتمكين - في حالة هذا البحث - : تقرير المصير على المستوى الذاتي، ويحدث هذا برفع الوعي والمقدّرات والتفهم من أجل إحداث تغيير مجتمعي هدفه إنهاء علاقات عدم المساواة بين المرأة والرجل.

3. على التمكين الحقيقي أن يتحول إلى قوة سياسية تعمل على تحقيق تحولات وتغيير بني علاقات القوى القائمة على أساس النوع الاجتماعي. كما أن التمكين السياسي يكون في البنى الرسمية السياسية والإصلاحات القانونية غير المسموح للمرأة الفلسطينية المشاركة فيها، بالإضافة إلى دور المرأة غير الرسمي في إطار المجتمع المدني في المنظمات الجماهيرية والمؤسسات الأهلية والنقابات.

4. تمكين المرأة الاقتصادي يتجاوز العمل المأجور أو الحصول على القروض الصغيرة، ويجب أن يتصل عمل المرأة بالمفاهيم التنموية التي تشمل أبعادا كالسيطرة على الموارد وضبطها لتكون المرأة هدفا للتنمية وليست وسيلة لها (جبران، 2005)، كما أن استقلالية المرأة ووصولها النسبي إلى موارد الأسرة المعيشية وبالتالي السيطرة على سلطة صنع القرار، إلا أنّ عمل الفلسطينية ها مقيّد بعدد كبير من المحددات التي سيتم التطرق إليها خلال التحليل، سواء من حيث الاعتراف بمؤهلاتها العلمية أو إمكانيات استيعابها في سوق العمل أو العمالة السوداء الرخيصة وتعرضها للاستغلال.

وفي ضوء التعريف السابق نجد أنّ النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48 بوضعهن القانوني والاجتماعي الحالي هن أبعد ما يكنّ عن التمكين، إلا في حيثية التمكين على المستوى الذاتي، فهن لا يعشن في دولتهن الحرة، ولا يمكن معظمن إنشاء أعمالهن المستقلة، كما لا يمكنهن الاقتراب من العمل السياسي، ويظل مجهود النساء في هذا المجال مجهودا فرديا تستمر المرأة من خلاله بالمناضلة الدائمة لتحقيق العدالة التي تضمن عيشها بكرامة وبدون هدر لحقوقها وإمكاناتها.

- الحقوق الاجتماعية: تسعى الحركات النسوية الاجتماعية إلى الدفاع عن الحقوق الاجتماعية وسبل الراحة الخاصة بالنساء، وتهتم بالمشاكل التي تؤثر على الأطفال والنساء، ومما يعدّ من أهم الحقوق الاجتماعية للنساء الفلسطينيات هو حقهن في امتلاك حياة أسرية مستقرة وآمنة بحيث تشمل استقلالية وحرية اختيار الزوج ومكان السكن والإنجاب، وهي كلها من الحقوق التي يتم اختراقها وعرقلتها عند زواج الفلسطينيات في منطقة 48 بسبب التهديد المستمر في إقامتها الذي تقع تحته بشكل مستمر.

من الحقوق الاجتماعية التي يجب كفالتها للنساء هي العدالة الاجتماعية والمساواة، وهذا لا يتحقق في حالة هؤلاء النساء، فالفلسطينية لا تتم معاملتها على قدم سواء مع باقي نساء منطقة 48 المقيمتات القانونيات، خاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار النظرة الفوقية المقولبة سابقا التي يتم فيها النظر إلى القادمات من الضفة الغربية واصطدامهن بمصطلح (ضفاوية)، فالمرأة أصلا عند زواجها وانتقالها من بيئة أهلها إلى بيئة زوجها حتى عبر مدن وقرى نفس البلد (منطقة 48) تعتبر نفسها وكأنها قامت بهجرة من خلال الزواج، وهي تعاني من اختلاف النظرة والثقافة (Abou-Tabichk, 2012)؛ أما عند انتقالها من بيئة أهلها في الضفة الغربية إلى بيئة زوجها في منطقتي 48 ستكون هجرتها مضاعفة عن هجرة سابقتها.

- أما تكافؤ الفرص فهو مفقود في تفاصيل حياتهن، سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية أو في التعليم أو العمل، أو الحقوق والتأمينات، والوضع الذي يعشن فيه يتناقض مع قضية التمكين، فما يواجهنه في حياتهن على مختلف المستويات القريبة الآنية والبعيدة المستقبلية، الخاصة والعامة يصب كله مجتمعا في إضعاف تمكينهن.

- الحريات: لا يمكن لامرأة تعيش في واقع مليء بالقلق والخوف من الترحيل وفقدان حياتها الأسرية وبيتها وأطفالها أن تتمتع بالرفاهية، الكرامة، حق الاختيار، وبالحرية المختلفة كحرية اختيار الزوج ومكان السكن بصورة مطلقة وبدون الخوف من الترحيل وكذلك حرية الحركة والتنقل التي تعدّ من الضرورات الحياتية التي تسهم في تمكين النساء واستقلالهن، وتتعرض

النساء الفلسطينيات إلى معيقات في الحركة مردها مشكلات الإقامة القانونية (Cohen and Leichtentritt, 2010).

### نظرية الموقف standpoint theory أونظرية وجهة النظر في الدراسات النسوية

لطالما كانت كتابة التاريخ البشري وقفا على الرجال، وهم الذي أثبتوا روايتهم على مدى السنين الماضية، فركزوا فيها على اهتماماتهم واحتياجاتهم، واحتقوا بإنجازاتهم والتي تفترض تفوقهم ضمناً، اليوم مع بروز نظرية وجهة النظر النسوية، تستطيع النساء تقديم روايتهن الخاصّة ورؤيتهن للأمور، طرح أفكارهن وشرح مشاعرهن، الاحتفاء بانتصاراتهن وتفصيل الظلم والجور الذي من الممكن أن يتعرضن له، حيث أنه لا يمكن لأحد أن يشرح تجربة امرأة ما أفضل منها هي نفسها، هذه النظرية التي ستصبح مورداً هاماً في دراسات العلوم النسوية (Kourany, 2009).

### قوانين لم الشمل والمواطنة وتداعياتها المختلفة

#### نظرة تاريخية:

بقي ما يقارب 156,000 من أصل 700,000 فلسطيني (Al-Haj, n.d.) في حدود الدولة اليهودية بعد حرب عام 1948 واتفاق وقف إطلاق النار ما بين إسرائيل والدول العربية المجاورة، وقد مثل هؤلاء في حينها 18% من مجموع السكان، وتركّزوا في مجتمعات صغيرة، كثير منها كان نازحاً داخلياً في مدن كيافا والرملة واللد وعكا وحيفا، أما في مدن أخرى كصفا وطبريا وبيسان فقد قام الجيش الإسرائيلي بطرد السكان العرب منها بالكامل، وقد فهم الفلسطينيون الذين أصبحوا لاحقاً مواطنين إسرائيليين أن ظروفهم الخاصة كانت نتيجة لعملية طرد فيها غالبية شعبهم من وطنهم، ومعظمهم إلى دول مجاورة، وقد سعت السلطة الحاكمة إلى ضمان وجود تفوق ديموغرافي يهودي في مناطق 1948، ومن أجل الاستجابة إلى شروط الأمم المتحدة لتقسيم فلسطين، منحت إسرائيل الجنسية للعرب الذين بقوا في الدولة المنشأة حديثاً لأنها رأتهم وقتئذ مجتمعاً صغيراً وغير منظم لا يعمل على تهديد هيمنة الدولة (Rouhana and Sabbagh-). (Khoury, 2016).

إذن فهي معركة ديمغرافية لا هوادة فيها، يدفع الفلسطينيون ثمنها مرة أخرى وتعاني منها النساء الفلسطينيات قيد البحث معاناة مضاعفة، فقد واصلت إسرائيل محاولة السيطرة على تكوينها الديموغرافي من خلال تقييد العودة العربية المتمثلة من وجهة نظرهم في منع قوانين لم الشمل وتحديد الزواج ما بين مناطق 48 والضفة الغربية، وقد أقرت الكنيست قوانين تمنع بعض الأزواج من المواطنين العرب من أن يصبحوا مواطنين إسرائيليين، حيث كانت جميع طلبات لم الشمل لحالات الزواج قبل عام 1999 التي يكون أحد طرفيها من الضفة الغربية يتم الموافقة عليها بدون تعقيدات تذكر، ثم أدخل قانون الإجراء المتدرج ما بين عامي 1999 و2002 الذي أعطى فيه الإقامة والجنسية في غضون 4.5 - 5 سنوات من تقديم الطلب. في الفترة الواقعة ما بين عامي 2002-2003 سنت الكنيست قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (الأمر المؤقت لعام 2003)، الذي فرض حظراً على لمّ شمل العائلات في الحالات التي يتزوج فيها مواطن فلسطيني من منطقة 48 من فلسطيني مقيم في الضفة الغربية، وعليه فمن المستحيل أن تعيش هذه العائلات معاً بشكل قانوني في إسرائيل، وقد استمر حتى عام 2005 حيث تم إدخال تعديلات على هذا القانون تسمح بتسلم طلبات للمّ الشمل غير أن معالجتها اختلفت عن السابق، ومنذ صدور القانون، على الرغم من أن اسمه يشير إلى طابعه الزمني، فقد مددت الكنيست صلاحيته بشكل ثابت، مما يجعلها سمة دائمة للإطار القانوني الإسرائيلي المتعلق بالهجرة، لمعالجة قلق السلطات الدائم بالهاجس الديموغرافي المسمّى باسم "الشبح السكاني" في إشارة إلى زيادة عدد المواطنين الفلسطينيين، على الرغم من الاستبعاد الديموغرافي الهائل الذي حدث في عام 1948 فما زال الساسة الإسرائيليون على مر السنين يقدمون أفكاراً سياسية مختلفة للتعامل مع هذا "الشبح"، وكلها تتضمن عنصراً مشتركاً: ضمان تفوق العنصر اليهودي ديموغرافياً (Rouhana and Sabbagh-Khoury, 2016).

### تكوين الأسر ما بين فلسطيني الضفة الغربية وفلسطيني مناطق 48:

كانت حالات الزواج منذ عام 1967 وحتى عام 1999 لمواطنين/ات ومقيمين/ات من فلسطيني منطقة 48 من فلسطينيين وفلسطينيات من الضفة الغربية تلقى قبولاً قانونياً بشكل عام، حيث كان

يتم - في هذه الفترة - تقديم طلب للمّ الشمل في وزارة الداخلية - سلطة السكان والهجرة الإسرائيلية من أجل الحصول على مكانة قانونية لأزواجهم، وبعد الإقامة في منطقة 48 لمدة ثلاث سنوات كان يسمح لطالبي لمّ الشمل بطلب جنسية وجواز سفر لأزواجهم/ن، وعلى الرغم من خضوع هذه العملية لفحوصات عديدة ومطولة والانتظار لفترات زمنية متباينة، إلا أن معظم الطلبات كان يجري الموافقة عليها واستطاع الأزواج تأسيس أسر والعيش في منطقة 48 معاً بدون أية مشاكل تتعلق بالإقامة والهوية (ضعيف، 2007).

بدأ منذ العام 1999 بتطبيق نظام إداري جديد سمي "الإجراء المدرج" وقد كان هدفه البدء بتسوية موضوع حصول الأزواج الفلسطينيين على المواطنة والإقامة القانونية في منطقة 48، وقد تكون هذا الإجراء من عدد من المراحل التي كانت تستغرق أربعة سنوات ونصف على الأقل؛ حيث يتم بموجبه إعطاء طالب لمّ الشمل في البداية تصريح دخول لمدة ستة أشهر تتجدد لسنتين، فإقامة مؤقتة لسنة تتجدد لثلاث سنوات؛ فإقامة دائمة، حيث تقوم وزارة الداخلية بالتأكد عبر عدد من الأذرع المختلفة للدولة من توفر عدد من المعايير وفحصها على امتداد الفترة المذكورة، كمصادقية الزواج ومكان مركز الحياة ووجود حياة عائلية والخلو من الموانع الأمنية والجنائية، وغالبا ما تعرضت كثير من الطلبات للمماطلة والمراجعات المضنية. (ضعيف، 2007) ثم بعد الحصول على الإقامة الدائمة بثلاث سنوات يمكن صاحب لمّ الشمل المطالبة بالحصول على جنسية وجواز سفر، وقد استمر هذا الإجراء المتدرج حتى عام 2002 حيث جرى تجميده والبدء بقانون "المواطنة والدخول إلى إسرائيل أو ما سمي أمر الساعة".

في السنوات السابقة لعام 1999 دخلت الطلبات التي كانت في طور الفحص والتي بدأت معالجتها من عام 1996 تحت نظام الإجراء المتدرج وقت إقراره في عام 1999 وتم تجميد معالجتها عند سن قانون المواطنة.

في محاولة لمعرفة رقم تقريبي عن الحالات التي نتناولها في هذه الدراسة فقد أوضح المحرّر إمطانس شحادة في كتابه "إسرائيل والأقلية الفلسطينية" وبعد طلب إدخال السلطات ما سمي تسهيلات في عام 2005 أن التغييرات المركزية التي اقترحتها لجنة الوزراء لشؤون التشريع والتي

أدرجت ضمن القانون تمكّن النساء فوق سن 25 عاما والرجال فوق سن 35 عاما من التقدم بطلبات لم الشمل، بينما كان القانون القائم يمنع ذلك بشكل مطلق، وحسب التقديرات فإن القانون بصيغته الجديدة يتيح منح المواطنة لـ 200-250 فلسطينيا فقط في السنة الواحدة، وهو ما يعادل حوالي ثلاثين بالمائة من العائلات المختلطة، وهذا بعد تجميد مطلق لثلاثة أعوام كاملة (شهادة، 2006).

### قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر الساعة):

بدئ العمل على سن قانون المواطنة في كانون الثاني من عام 2002 حيث قام رئيس الحكومة ووزير الداخلية ما بين عامي (2001-2003) إياهو يشاي - عضو حركة شاس اليمينية المتطرفة - بإيعاز توجيهاته إلى المستشارين القضائيين في وزارته لأن يدرسوا إجراء تعديلات تشريعية من شأنها تقليص عدد الفلسطينيين الذين يتحولون إلى مواطنين من خلال الزواج من إسرائيليين، وكذلك للحدّ من منح الجنسية لعرب غادروا إسرائيل قبل العام 1948، وقد ذكرت صحيفة هآرتس الإسرائيلية (9.1.2002) أن الوزير يشاي "يرى ضرورة ملحة في إيجاد سبل لتقليص عدد غير اليهود الحاصلين على الجنسية الإسرائيلية، وبضمنهم العرب، الذي ارتفع بشكل حاد في السنوات الأخيرة ويهدد الطابع اليهودي لدولة إسرائيل". إذن هي قضية ضمان التفوق الديموغرافي اليهودي (بلاطة، 2007)، وقد أصدر يشاي تعليماته في 31.2.2002 بتجميد معالجة عشرات آلاف طلبات لمّ شمل عائلات فلسطينية، وقد أقرت الحكومة في 15.5.2002 بالإجماع خطة الوزير يشاي لتغيير سياسة لمّ الشمل في قرارها الذي حمل رقم 1813 بشأن (معالجة أمر الأشخاص الذين يمكنهم في إسرائيل بشكل غير قانوني وسياسة لمّ شمل عائلات بخصوص سكان مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وأجانب من أصل فلسطيني)، "نحن نعيش في مجتمع عسكري يكرّس ذاته لترسيخ التهديد الأمن-الحربي" (ايال، 2007)، وينصّ القرار، من جملة ما ينصّ، على ما يلي:

## سياسة لم شمل العائلات:

في ضوء الوضع الأمني، وبسبب أبعاد عمليات هجرة أجنب من أصل فلسطيني إلى إسرائيل وتوطينهم فيها، بما في ذلك عبر لم شمل العائلات، تضع وزارة الداخلية، بالتعاون مع وزارات الحكومة المعنية، سياسة جديدة لمعالجة طلبات لم شمل العائلات.

والى أن يتم وضع مثل هذه السياسة التي من المفروض أن تتجسد في أنظمة وتشريعات جديدة، وفق ما تقتضي الضرورة، تسري القواعد التالية:

### 1. معالجة طلبات جديدة، بضمنها طلبات لم يتخذ قرار بشأنها

أ. مواطن من السلطة الفلسطينية- لن تقبل طلبات جديدة لسكان السلطة الفلسطينية للحصول على مكانة مقيم أو مكانة أخرى، والطلب الذي قُدّم لا يُقرّ، ويكون على الزوج أن يمكث خارج إسرائيل حتى اتخاذ قرار آخر.

ب. آخر- يُبحث في الطلب مع الانتباه إلى أصل المطلوب لم شمله.

### 2. طلبات موجودة في المسار المتدرّج

في المرحلة الانتقالية يتم تمديد فترة التصريح الممنوح بشرط خلّو موانع أخرى. لن يحصل تدرّج إلى أعلى. (سلطاني، 2003).

وبناء على ذلك لم يتم رفض قبول الطلبات الجديدة للم شمل والمساس بحالات الزواج الجديدة فقط ولكنه طال بأثر رجعي جميع حالات الزواج بالرجوع 4-5 سنوات من العام 2003، (من كانوا ضمن المسار المتدرّج)، هذا بالإضافة إلى إننا إذا ما اخذنا بالاعتبار أن طلبات لم الشمل رفضت ابتداء إذا كان عمر الزوجة يقل عن 25 عاما وعمر الزوج يقل عن 35 عاما، فإن التجميد نال زوجات وأزواجا تزوجوا قبل عام 1999 بوقت طويل.

في عام 2003، سنّ المجلس التشريعي الإسرائيلي (الكنيست) قانوناً دعوه قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (الأمر المؤقت لعام 2003- أمر الساعة)، الذي فرض حظراً على لمّ شمل العائلات في الحالات التي يتزوج فيها مواطن فلسطيني من منطقة 48 من فلسطيني مقيم في الأراضي الفلسطينية عام 1967، من المستحيل أن تعيش هذه العائلات معاً بشكل قانوني في منطقة 48. منذ صدور القانون، على الرغم من أن اسمها يشير إلى طابعها الزمني، فقد مددت الكنيست صلاحيتها باستمرار، مما يجعلها سمة دائمة للإطار القانوني الإسرائيلي المتعلق بالهجرة (Rouhana and Khoury, 2016).

لقد تحوّل هذا القانون - الذي كان من المفترض به أن يكون مؤقتاً لسنة واحدة إلى سيف مسلط على رقاب قرابة 12,500 عائلة فلسطينية يجدد كل عام أو كل بضعة أشهر، وقد جمّدت أوامر الساعة - هذه - بشكل شبه كامل معاملات توحيد العائلات المعروفة بـ"المّ الشمل" التي كانت تقدم لوزارة الداخلية الإسرائيلية، لإعطاء الأب أو الأم الذي لا يحمل صفة قانونية في منطقة 48 (إسرائيل) مكانة "مقيم". مما يعني أن الأب أو الأم الفلسطيني لم يعد بإمكانهما السكن مع عائلتهما إلا بشكل غير قانوني أو بعد الحصول على تصريح خاص من السلطات الإسرائيلية يجدد سنوياً أو شهرياً ويمكن إلغاؤه بسهولة (عودة، 2017)، وتقدر الإحصائيات الرسمية للجمعيات الحقوقية أن عدد ملفات لمّ الشمل المجمدة بلغ نحو 25 ألفاً، ناهيك عن آلاف الملفات غير المعترف بها التي تشمل نحو 300 ألف من فلسطيني منطقة 48 (وتد، 2016).

### **ردود فعل رسمية وتنظيمية على قانون المواطنة: هل يوجد ضوء في آخر النفق؟**

قام بعض أعضاء الكنيست العرب بالاعتراض على القانون في معرض السعي لإلغائه أو تجميده، كما عملت العديد من الحركات الحقوقية والإنسانية على متابعة هذا الأمر، ولكن لا يزال القانون سارياً إلى يومنا الحالي للسنة التاسعة عشر على التوالي.

وفي هذا السياق فقد تم إجراء نقاش في الكنيست في 22.5.2002 بحث موضوع "السياسة الجديدة لوزارة الداخلية في موضوع منح الجنسية"، حيث ادعى أعضاء الكنيست العرب خلاله أن القرار عنصري ولا إنساني، لأنه يفكك أسراً ويدفع العديد من الأطفال إلى دائرة الفقر لأنهم لا يعيشون في

ظل والدين، وقد رد الوزير داني نفيه يومها باسم الحكومة قائلا: "ليس الحديث هنا عن مجرد موضوع برئ، وإنما هي محاولة لتطبيق ما يسمى حق العودة" (الجلسة 308 للكنيست الخامس عشر 22.5.2003) (سلطاني، 2003).

إذن، لم يكن القانون إلا محصلة لنوايا مبيتة أصلا، هاجسها حق العودة والغلبة السكانية لتعداد العرب في منطقة 48. تشير أرقام وزارة الداخلية الإسرائيلية إلى أن ما يقارب 140 ألف فلسطيني من الضفة الغربية وصلوا منطقة 48 (إسرائيل) من خلال طلبات لم الشمل" (عودة، 2017).

يمنع القانون لم شمل العائلات الفلسطينية التي فيها زوج أو زوجة من مواطني إسرائيل والآخر من سكان الضفة الغربية أو قطاع غزة (وليس يهوديًا من سكان المستوطنات). في العام 2005 أضيف إلى المنع بعض الاستثناءات الهامشية التي لم تتغير أي شيء من جوهر القانون التمييزي. تعديل آخر من العام 2007 كان بتوسيع المنع ليشمل أيضًا منع توحيد العائلات إذا كان أحد الأزواج من مواطني أو سكان إيران، لبنان، سوريا والعراق. في العام 2008 أضيف قرار المجلس الوزاري المصغر بفرض تقييدات جديدة متعلقة بسكان قطاع غزة. آلاف العائلات الفلسطينية تُمس من هذا القانون وتجب على العيش منفصلة، وخياراتها لا تتعدى الانتقال إلى خارج البلاد والذهاب نحو المجهول أو العيش في إسرائيل تحت تهديد التهجير الدائم (عدالة، 2019).

قدم مركز عدالة التماسا ضد القرار إلى المحكمة العليا طالبا إلغائه، وقد قُدم الالتماس باسم 57 ملتمسا عربيا من مواطني منطقة 48، كلهم متزوجون من فلسطيني أو فلسطينية، بالإضافة إلى أزواج وزوجات الملتسمين وأبنائهم، وقد جاء في الالتماس أن القرار تعسفي ويميز ضدهم حيث أن عملية التجنيس ستظل سارية على أزواج وزوجات غير فلسطينيين لمواطنين إسرائيليين، وأن القرار تعسفي وجارف بلا اعتبارات وغير معياري، وقد ادعوا أن الفترة الانتقالية المذكورة في القرار غير محدودة بزمن، وأنه يخرق حقهم في أن يُسمعوا وجهة نظرهم ويسري بأثر رجعي، وأنه يخرق حقوقا أساسية دستورية للملتسمين، من ضمنها الحق في حياة أسرية، وفي الكرامة والخصوصية والمساواة، كما أنه يناقض القانون الإسرائيلي والقانون الدولي (سلطاني، 2003).

تشير النتائج الملموسة في سياسة سنّ القوانين وتعديلاتها المترددة ووضع الاعتبار الأعلى لليهودية إسرائيل إلى أن موضوع قانون المواطنة لا يتقدم أبداً لوضع يمكن فيه مراعاة احتياجات العائلات العربية في منطقة 48، هذه العائلات التي تعيش تحدياً حياتياً وجودياً مصيرياً يطال استقرارها ومستقبلها، إذا لا يبدو هناك أي بصيص لضوء في آخر النفق!

### قانون المواطنة وتداعياته على النساء - قراءة نسوية جندرية

يشكل قانون المواطنة وتداعياته عبئاً وهمّاً ثقيلاً على النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية، حيث أنّ قوانين الدولة وسلطتها قد تسهّل أو تعرقل الاندماج الرسمي السلس أو المعقد في حياة المرأة المستجدة الخاصة أو العامة، وقد تحبس النساء في الحيز الخاص أو تطلق أو تحدّ من تواجدهن في الحيز العام، ويعمل هذا القانون على تعميق قمع الفلسطينيات، كما أن إشكالية المكانة القانونية هي إشكالية محل تساؤل وتحقيق للنساء الفلسطينيات في منطقة 48، إضافة إلى مكانتهن الاجتماعية والشخصية المتدنية في المجتمع الفلسطيني الأبوي، مما يخلق واقعا حافلا بالصعوبات والتحديات في جميع مجالات الحياة (ضعيف، 2007).

يؤثر قانون المواطنة ومنح الإقامة في حياة النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية المتزوجات في منطقة 48 بطريقة مباشرة، ومن القضايا المركزية والمصاعب الحياتية التي سيتم تفصيلها في الفصول اللاحقة والتي تطال حياة هؤلاء النساء وتشكل في جوهرها إسقاطات وتداعيات لقانون المواطنة والدخول إلى 48 (إسرائيل)، ما يلي:

- خطر الترحيل: حيث تتعرض النساء لخطر الترحيل في حال لم يتم إجراء تسوية قانونية لتواجدهن في منطقة 48 وهذه التسوية تتصاعد للأسوء ولالأعقد باستمرار، كما أنه في كثير من الحالات يجري عرقلة هذه التسوية من قبل النظام لاعتبارات سياسية أو أمنية بحتة.
- حجب المرأة عن بيئتها الأصلية الداعمة الأولى والطبيعية حيث تتعرض لانقطاع شبه تام عن أهلها لصعوبة وصولهم إليها إلا بتصاريح لا تمنح إلا لظروف خاصة.

- ربط جميع مرافق ووسائل المعيشة الرسمية بالحصول على الإقامة وعلى رأسها التأمين الصحي والحقوق الاجتماعية من مؤسسة التأمين الوطني، ويجب على المرأة إظهار مكانتها ك"مقيمة في إسرائيل" مما يشترط إثبات أنها تقيم في منطقة 48 مدة 7 سنوات متواصلة وأن مكان سكنها وعملها موجودان في هذه المنطقة (ضعيف، 2007).
- الترحيل المترتب على الطلاق أو الترمّل: تتعرض المرأة التي طلقها زوجها إلى الطرد الفوري من منطقة 48، بسبب انتفاء وجود السبب الذي يبرر وجودها هناك (حسب القوانين الإسرائيلية)، وبهذا تضطر المرأة في كثير من الأحوال إلى تحمل الحياة التي تعيشها بكل سلبياتها للحفاظ على بقائها وحياتها في منطقة 48، ومثل ذلك من مات عنها زوجها تتعرض للطرد من منطقة 48 خاصة إذا لم يكن هنالك أولاد.
- العنف ضد النساء: يتعامل النظام الحاكم مع قضية العنف ضد النساء بصورة متباينة، حيث يشترط شروطاً يجب توفرها للمرأة المعنفة للحصول على المكانة القانونية من الدولة في حالة تعرضها للعنف وتستقصى النساء الفلسطينيات من هذا الإجراء، كما أن ارتهان المرأة بزوجها لتجديد إقامتها قد يعرضها للعنف بدون أن تستطيع مقاومته لضعف مكانتها القانونية.
- رهينة المنزل: ترغب المرأة الفلسطينية التي تضطر إلى طلب الإقامة وتجديدها مرارا وتكرارا على المكوث في المنزل في الأوقات التي تتأخر فيها المصادقات وتسوية الوضع القانوني لوجودها خوفاً من خطر الاعتقال والترحيل الفوري (ضعيف، 2007).
- تأزم الوضع الصحي والنفسي: يؤدي قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل إلى إساءة لوضع النساء الصحي والنفسي، نتيجة حرمانهن في كثير من الأحيان من التأمين الصحي، وبالتالي صعوبة الوصول للخدمات والمرافق الطبية، إضافة إلى عدم القدرة على تمويل الخدمات الصحية الخاصة باهظة التكلفة.
- تعميق الاتكال على البيئة الذكورية: حيث تضطر المرأة الفلسطينية المتزوجة من فلسطيني من منطقة 48 إلى ضمان رغبة والتزام زوجها في تقديم طلب تجديد إقامتها في وزارة الداخلية، وهو

شرط للنظر في الطلب أصلاً، كما تضطر لإثبات أنهما يعيشان معا فعلاً، وكذلك تضطر المرأة إلى الاعتماد على زوجها في تسيير جميع الأمور الرسمية حيث أنها بحاجة ماسة لمترجم من العبرية للعربية في سائر أماكن ووثائق المعيشة، بالإضافة إلى التنقل لأنها محرومة من الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة، لذا فإن تجد المرأة نفسها مرتهنة ومرتبطة بشكل تام بزوجها.

هذا البحث هو دراسة للتحدّيات المختلفة التي يمكن حصر معظمها مما يتمّ التعمق فيه في الفصل الرابع.

#### الدراسات السابقة:

تعمل هذه الدراسة التي أجريها كرسالة لإنهاء لقب الماجستير في جامعة النجاح الوطنية في تخصص دراسات المرأة على البحث في تحديات الحياة اليومية الاجتماعية والقانونية التي تواجهها النساء الفلسطينيات اللواتي موطنهن الأصلي هو الجزء الواقع من فلسطين غربي نهر الأردن وهو ما يعرف بالضفة الغربية ويحملن الهوية الفلسطينية وجواز السفر الفلسطيني المتزوجات في منطقة 48 من فلسطينيين يحملون الهوية الإسرائيلية وجواز السفر الإسرائيلي، وقد سعت للحصول على دراسات مشابهة تساعدني في البحث فوجدت شحا ونقصا في الدراسات التي تتناول حالة الزواج ما بين شقي الشعب الفلسطيني ناهيك عن تلك التي تسلط الضوء على النساء بشكل خاص وما يتعرضن له من تهديد لاستقرار حياتهن ووجودهن، بالإضافة إلى التحدي المجتمعي الناتج عن الاختلاف الثقافي بين شقي الشعب الفلسطيني لتفرد كل شق منه بتجربة مختلفة تطال كل مناحي الحياة، وإن كنت وجدت بعض الدراسات التي تناولت حالة القدس بشكل خاص دوناً عن الضفة الغربية، حيث تعتبر حالة القدس خاصة لكل من سكان الضفة الغربية وسكان منطقة 48 على حدّ سواء، فسكان القدس لا يمتلكون هوية الضفة الغربية ولا جواز سفر فلسطيني وفي نفس الوقت لا يمتلكون مواطنة إسرائيلية وإنما لديهم إقامات (هوية زرقاء) وجواز سفر أردني.

## أولاً: الدراسات التي تناولت جانبا من جوانب موضوع الرسالة:

تواجه النساء تحدي الاندماج في مجتمع الزوج بدون ذوبان شخصيتها وثقافتها فيه، فالمرأة التي تتزوج تنتقل بشكل عام من البيت والبيئة التي تعودت عليها وتأقلمت معها وشعرت بالاستقرار فيها إلى بيئة اجتماعية تختلف باختلاف نظرة الناس ومفاهيمهم للحياة واختلاف إمكانياتهم وظروفهم، وقد بحثت عن دراسات تتناول مفهوم الاندماج الخاص بالنساء فلم أوفق في العثور على دراسات في هذا الموضوع، إلا أنني وجدت بحثا لفوشان عبد القادر والعلوي أحمد الذين تطرقا في مقالة (الاندماج الاجتماعي: المفهوم، الأبعاد والمؤشرات) إلى مفهوم الاندماج الاجتماعي عامة من منطلق أن أي مجتمع لا يخلو من جماعات تواجه مشاكل في الاندماج فيه، وذكرنا أن الاندماج الاجتماعي يعني العملية التي يتمكن من خلالها الأفراد من الانصهار في مجتمعاتهم أفقيا بتمثل قيم هذه المجتمعات، وعاداتها وأنماط عيشها، وعموديا باكتساب هوية سياسية تعزز انتسابهم لمؤسسة الدولة وتؤكد ولاءهم لها، وأن هذا الاندماج يساعد الفرد على التكيف مع المجتمع الذي في حالة فقدانه سيسود الانفصال الاجتماعي، ويصبح المجتمع عبارة عن جماعات مغلقة ومنفصلة عن بعضها البعض، بل ومجتمعات داخل المجتمع الكلي مما يؤثر سلبا على الثقافة وعلى الفرد وتواصله مع الآخرين بل وتؤثر على تطوره الشخصي وتطور سلامة المجتمع ككل (عبد القادر والعلوي، 2019).

ويتلاقى هذا البحث مع دراستي في مدى تقبل النساء للاندماج في مجتمع الزوج مع ما يتضمنه هذا من الاندماج من الذوبان أو في المقابل رفض الاندماج مع تحمل نظرة المجتمع إلى المختلف المتمايز عنه.

تناولت دراسة مازن مصري (Love Suspended: Demography, Comparative Law and Palestinian Couples in the Israel Supreme Court) الذي يقدمه فلسطينيون من مواطني إسرائيل، ويناقش التعريف الدستوري الإسرائيلي وحقوق العرب الفلسطينيين واليهود غير المتساوية مقابل محكمة العدل العليا، ويفحص المقال أنماطا يلعب فيها التعريف الدستوري دورا هاما في تعريف طبيعة المواطنة التي يحملها الفلسطينيون المواطنون في

إسرائيل وحدود حقوقهم، وهو يركز على ثلاثة مجالات رئيسية برزت في هذه القضية فيما يتعلق بالمحكمة العليا: الأول: مجال حماية الحق في امتلاك حياة عائلية، الثاني: طريقة المقارنة التي يستخدمها بعض القضاة للحدّ من هذا الحق. والثالث: البيانات والتصريحات المتعلقة بشرعية الاعتبارات الديموغرافية في وضع وتلقيق سياسات الهجرة.

وقد ركّز هذا البحث على منطقة الجولان، ووضح كيف يمكن للحجج والمبررات التي تستعملها المحكمة أن تساهم في إيجاد إطار قانوني لإضفاء طابع مؤسستي على وجود فئات طبقية متباينة للمواطنة في إسرائيل. (Masri, 2013).

يتقاطع هذا البحث من دراستي في إبراز قضية الظلم الواقع على الفلسطينيين المواطنين في إسرائيل وعائلاتهم، والتفرقة المؤسسية والرسمية بين سكان منطقة 48 العرب واليهود.

بحث دراسة ليليان أبو طبيخ (Migrants at Home: The Impact of Israeli Land Policy and Patrilocal Residence on Palestinian Women in Israel) الوطن: تأثير سياسة الأراضي الإسرائيلية والإقامة المحلية على النساء الفلسطينيات في إسرائيل" منظور زواج النساء في مناطق 48 وانتقالهن إلى بيوت أزواجهن من منظور أبوي واعتبرت أن الزواج من بيئات ومدن مختلفة وانتقال النساء من مكان سكناهن الأصلي إلى مكان سكنى أزواجهن عبارة عن هجرة، واعتبرتهن مهاجرات، ودعت هذه الهجرة بـ "الهجرة المقنعة" غير مكشوفة أو مرئية للتحليلات التقليدية للهجرة ومفاهيم الهجرة المتعارف عليها، وبحسب المقابلات التبيي أجرتها فقد عانت النساء من النظرة التي ينظر فيها أهل البلد التي هاجرن إليها وأفراد العائلة الجديدة إليهن، فهن يشعرن بالغربة حتى بعد سنوات طويلة من الإقامة بينهم، وتناولت تأثير هذه الهجرة على مكانة النساء في الحيز العام والحيز الخاص، وعرققتها تقدم النساء الاقتصادي والمهني والعلمي (Abou-Tabichk, 2012).

استعرض المقال السابق معاناة النساء اللواتي يغيرن مكان سكناهن في مدن وقرى منطقة 48، وبالمقارنة بهن فإن معاناة النساء اللواتي يغيرن مكان سكناهن من فلسطين (الضفة الغربية) إلى منطقة 48 تعدّ مضاعفة عدة أضعاف عن سابقتهن لما يتعرضن له من تهديد لوجودهن أصلاً ولا

يشفع لذلك تقادم سنوات الزواج أو وجود الأولاد، هذا بالإضافة إلى المعاناة في تفاصيل الحياة اليومية، والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والعمل وحرية الحركة، وغير ذلك.

استعرضت الباحثتان اورنا كوهن ورونيت د. ليشنتنتريت في بحثهما (Invisible Palestinian Women 'You're Not From Around Here) إحدى مخرجات الصراع الفلسطيني الإسرائيلي والتي تمثلت في زيجات نساء فلسطينيات من الضفة الغربية برجال من فلسطينيي مناطق 48 - مدينة يافا تحديداً - حيث دعتاه بـ "زواج المصلحة المستعجل" الذي ينتج عنه أبناء مواطنين مواطنة كاملة في إسرائيل فيما أمهاتهم يمكنهن هنالك لسنوات طويلة بشكل غير قانوني مفتقرات لجميع الحقوق والخدمات التي تقدم للمواطنين الآخرين، محاولات السير في طريق طويلة ومنهكة للحصول على مكانة قانونية للإقامة والتي لا تكون ناجحة غالباً، ويبقن مع خوف مستديم من الإبعاد والترحيل.

استخدمت الكاتبتان نظرية Lukes ثلاثية الأبعاد للقوة، وهي: البعد العلني (overt): الذي يتعلق بأجسام سلطوية واضحة ورسمية كالدولة وسن القوانين ووضع السياسات، ويعتبر هذا المستوى من القوة واضحاً وعادياً ويتمثل في الانتخابات السياسية مثلاً أو عمليات صنع القرار وأي مجال آخر من مجالات السلطة مما يمكن قياسه ومراقبته ويحتوي على فوز وخسارة. البعد المخفي (covert): وهو يعمل بطريقة مخفية فيقوم بوضع جدول الأعمال، ويتحكم في علاقات القوة ما بين الأحزاب مثلاً، فهو يضع قوانين اللعبة للسيطرة على الآخرين في الخفاء. البعد الكامن (latent): وهو البعد الذي يؤثر على الوعي ويضمن طاعة الناس للأمر الاجتماعي، ومراقبة الأفعال العلنية الصريحة والقيم الضمنية مجتمعيًا التي تصبح قواعد فيما بعد، بحيث تُخضع الأضعف للوضع الراهن، كأمر طبيعي وغير قابل للتغيير حتى لو تعارض مع اهتماماتهم الشخصية، كما استخدمتا مفهوم مان عن الالتفاف التنظيمي لتفسير محتمل لطرق إسكات هؤلاء النساء اللواتي - بحسب الكاتبتين - لا يسعين لتغيير مكانتهن على الرغم من وضعهن المحزن (Cohen and Leichtentritt, 2010).

وقد أسقطت الكاتبتان هاتين النظريتين على وضع النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية من رجال من منطقة 48، وقد تلاقى دراستي مع هذه الدراسة في المعاناة التي تلاقىها هؤلاء النساء، مع تحفظي على تسمية زواج المصلحة فكثير من الزيجات تمت بين أقارب وعن تقارب عاطفي وعن قناعات؛ فيما تم عدد لا بأس به بسبب رغبات مادية من قبل نساء لا يجدن أماناً اقتصادياً في الضفة الغربية، كما لم تتطرق الدراسة إلى وضع النساء الاجتماعي داخل منطقة 48.

ثانياً: الدراسات التي تناولت جانباً من جوانب موضوع الرسالة وركزت على منطقة القدس:

تناولت دراسة فدوى اللبدي وطارق حردان (The impact of the Apartheid Separation Wall on Residency Rights of Palestinian Women: A Case Study on Jerusalemite Married Women and their Spouses Holding a Different Identity Card) التأثيرات التي يتسبب فيها جدار الفصل العنصري على حقوق النساء حاملات هوية القدس المتزوجات من رجال من حاملي هوية مختلفة، ويسكنون على جانبي الجدار في كل من: منطقة j1 التي تم ضمها إلى بلدية القدس الإسرائيلية بعد حرب الأيام الستة عام 67، ومنطقة j2 المستبعدة من بلدية القدس الإسرائيلية، حيث تواجه هؤلاء النساء معضلات وعوائق عديدة مثل عدم الاستقرار والخشية من خسران الإقامة في القدس لأنهن لا يعتبرن أصلاً مواطنات في إسرائيل، كما يخشين بالتالي من فقدان الحقوق الأساسية الضرورية للمعيشة، وحرية الحركة والحقوق في الصحة والعمل والتعليم والحياة الأسرية ويتم - بالتالي - اختراق الحياة الأسرية كمحصلة للسياسات الإسرائيلية الرامية إلى تقليل عدد السكان الفلسطينيين في منطقة القدس وحدودها (Allabadi and Hardan, 2015).

تتقاطع هذه الدراسة مع كثير من النقاط في دراستي، إلا أنها تركز على نساء منطقة القدس حاملات هوية القدس التي تضمن لهن إقامة في منطقة 48 وجواز السفر الأردني المتزوجات من فلسطينيين من الضفة الغربية، فهن سيمنحن أزواجهن إقامة في القدس بعد تجاوزهم جيل 35 عاماً، فيما تبحث دراستي في النساء حاملات الهوية الفلسطينية اللواتي يتزوجن من رجال من حاملي جواز السفر الإسرائيلي بمواطنة كاملة ورغم ذلك فهن لن يستطعن الحصول على إقامة دائمة أو

جنسية تضمن لهن بقاءهن في بيوتهن أو استمرار حياتهن بشكل مستقر وآمن، مع تشابههن في تعثرات قضية الحصول على الحقوق المختلفة.

تناولت بعض الدراسات جوانب من التحديات التي تعيشها المرأة الفلسطينية، فقد تطرقت دراسة هدى علي أبو زيد (التحديات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تواجهها النساء الفلسطينيات المقدسيات المتزوجات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية) وضع المقدسيات الفلسطينيات من حاملات الهوية الإسرائيلية المتزوجات لفلسطينيين من حملة هوية الضفة الغربية الفلسطينية، وقد تطرقت الدراسة إلى الصعوبات المتنوعة التي تحدّ أو تحول دون تواجد أزواجهن معهن في نفس مكان السكن والمقصود مدينة القدس (مكان سكن الزوجة الأصلي وليس مكان سكن الزوج)، فالزوج الحاصل على تصريح أو إقامة مؤقتة مضطر لمغادرة المدينة في كل مرة تنقضي فيها مدة تصريح التواجد هذا إن حصلوا عليه أصلاً، كما تتطرق الدراسة إلى الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة على ذلك التي تعاني منها أولئك النسوة، والمرأة الفلسطينية - في هذه الدراسة - غير مهددة بفقدان الإقامة في القدس إلا إذا انتقلت للسكن إلى جانب زوجها في الضفة الغربية، ووقتئذ تجدها السلطات الإسرائيلية ذريعة لسحب إقامتها الدائمة منها (أبو زيد، 2014).

كما تطرقت دراسة أميرة منير أندراوس هلال (تكتيكات التجاوز والمناورة عند المرأة الفلسطينية في ظل وجود الاستعمار الصهيوني: جدار الفصل العنصري نموذجاً) إلى الحياة اليومية لنساء فلسطينيات يعشن في مناطق تابعة للضفة الغربية وتقع حول مدينة القدس المعزولة بجدار الفصل والحواجز؛ وطرق عبورهن إلى مدينة القدس خفية عبر طرق وممرات موحشة وجبلية متنوعة، خطرة وغير معبّدة طلباً للعمل، وهن يحرصن على دخول منطقة القدس في أوقات تكون فيها هذه الممرات شبه خالية، وهنّ في هذه الحالة يكون تواجدهن في القدس غير قانوني وبدون تصاريح دخول ولا يملكن أي أوراق أو معاملات رسمية تسمح لهن بالعمل هناك (هلال، 2013).

وهذه الدراسة تختلف عن طبيعة الدراسة التي أجريتها غير أنها تتقاطع مع دراستي في حاجة النساء للدخول إلى منطقة 48 للعمل وللحصول بالتالي على بعض الرفاه الاقتصادي الذي يمكنهن من العيش والإنفاق في ظروف العمل القاسية، الشحيحة ذات الدخل المتدني في الضفة الغربية، وهذا

سيشكل، في استعراض أفقي للدراسة، أحد أسباب الإصرار على العيش في منطقة 48 وليس في الضفة الغربية.

تناولت مقالة (living along the seam: Israeli Palestinians in Jerusalem) موضوع القدس ووضع العائلات الفلسطينية الساكنة فيها؛ حيث تطرقت للانقسامات الاجتماعية المتعددة، العميقة والكثيرة التي قسّمت المدينة، بالإضافة إلى تعقيدات موضوع الهوية؛ أي مفهوم الهوية التي يقوم فلسطينيو منطقة 48 ببنائها أثناء إقامتهم في القدس الشرقية - مكان سكانهم-، ومفهوم الهوية بين القدس الإسرائيلية والقدس الفلسطينية؟ وما هي "استراتيجيات تحديد الهوية العامة" التي اعتمدت في سياقيات "الهامشية المزدوجة"، ومفهوم "الهوية الظرفية" أو كيف يمكن لفلسطينيي منطقة 48 استخدام علامات هوية مختلفة في سياقات مختلفة (Weingrod and Manna, 1998).

يجدر بالذكر أن كثيرا من الدراسات تناولت، بشكل خاص، حالة القدس وتداعيات قضية الإقامة والهوية أكثر من غيرها من مدن الضفة الغربية أو منطقة 48 الفلسطيني، لقد كانت خصوصية وضع القدس هي ما جعلتها هدفا للعديد من الدراسات، فإسرائيل استولت على شطر القدس الغربي عام 1948 واستولت على شطرها الشرقي عام 1967، وقامت مباشرة بضمّ سكانها العرب وأعطتهم الهويات الإسرائيلية التي تعترف بهم كمقيمين فيها، ولكنهم احتفظوا بجوازات سفرهم الأردنية ورفضوا امتلاك جواز السفر الإسرائيلي مع فتح الإمكانية والترغيب في ذلك لمن رغب منهم، وهم يستطيعون منح أزواجهم القادمين من الضفة الغربية إقامة مؤقتة للمكوث في القدس (إبراهيم، 2016) طبعا بعد تجاوز النساء جيل 25 عاما والرجال 35 عاما، وفي حالة زواج المقدسيات فإن المرأة حاملة هوية القدس التي لا تملك مواطنة إسرائيلية أصلا، فإنها إن تزوجت من رجل من الضفة الغربية أصبح موقفها من ناحية الإقامة أضعف كثيرا بالنسبة للدولة وقوانينها، ويتم وضعها تحت الرقابة المستمرة هي وعائلتها، ويمكن القول أن هذا من دواعي القلق والخوف الشديدين مما يحمله المستقبل المجهول لها ولعائلتها.

ثالثاً: الدراسات التي تتناول مواضيع تختلف عن موضوع الرسالة ولكنها تتقاطع معه في بعض الجوانب:

من الممكن أن تكون هناك تداعيات لحالات الزواج ما بين فلسطيني الضفة الغربية ومنطقة 48 تؤثر على طبيعة العلاقة والتواصل الزوجي داخل البيت وما بين الأزواج الذين يعيشون تحت تهديد طرد أحد الزوجين من هناك، وبالتالي تصدع بيت الزوجية أو تقديم تضحيات غير محسوب حسابها كاضطرار العائلة إلى الانقسام ما بين الضفة ومنطقة 48، أو الانفصال القسري أو العيش تحت تأثيرات الخوف الدائم من المجهول، وقد تناولت دراسة محمود قوارح (طبيعة التواصل الزوجي لدى عينة من الأزواج في ضوء بعض المتغيرات الديمغرافية) طبيعة التواصل الزوجي لدى عينة من الأزواج في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية وفقاً لمتغير الجنس والمؤهل العلمي وطبيعة إقامة الزوجين (مع الأهل أو بشكل مستقل)، وقد خلصت الدراسات إلى أن طبيعة التواصل الزوجي وتحقيق الاستقرار والسعادة الزوجية ما بين الأزواج كانت مرتفعة، فيما كانت الفروق منعدمة في كل من متغيري الجنس والمؤهل العلمي وطبيعة إقامة الزوجين، هذا التواصل الذي عندما يكون مرتفعاً فهو يقلل من حدة الصراعات وينعكس بتحقيق الرضا والاستقرار (قوارح، 2018).

وقد تناولت نائلة كبير وكارولين سويتمان في دراستهما ( Introduction: Gender and Inequalities) عدم المساواة التي تتعرض لها النساء وتؤدي بالتالي إلى الفقر، العنف المنزلي، التمييز على أساس العرق والطبقة والمكانة الاجتماعية والموقع الجغرافي، مما يجعل المرأة عرضة للتهميش والاستغلال الاقتصادي، ونوهتا إلى أن هدف التنمية يجب أن يكون هو الاقتصاد المستدام، وأن على المشاريع التنموية أن تعمل مع النساء داخل مجتمعاتهن وبيئاتهن لتمكين النساء من معالجة عدم المساواة الجندرية بالتوازي مع تغلبها على الفقر ( Kabeer and Sweetman, 2015).

نتج عن التغييرات التي اجتاحت منطقة 48 -على المستوى العائلي- كما ذكر ميلر في دراسته (Israeli-Palestinian Women and Their Reasons for Divorce: A Comparative Perspective) تصاعد مضطرد في طلب حالات الطلاق، والأسر أحادية الوالد، وأصبح يوجد تزايد ملحوظ في أعداد الأسر التي تقودها وتعيّلها امرأة، هذا الأمر الذي لقي الشرعية بصعوبة داخل المجتمع المحلي، وتتطرق هذه الدراسة إلى أسباب توجه النساء الفلسطينيات في منطقة 48 إلى طلب الطلاق (Meler, 2013).

تناولت ورقة أ.م. سلطانة في المؤتمر الدولي لجامعة كولالمبور في ماليزيا بعنوان " Women Education, Empowerment and Socioeconomic Development: A Theoretical Framework" مدى أهمية وفاعلية دور تعليم المرأة وتمكينها في عملية التنمية الاجتماعية الاقتصادية، وأشارت إلى أن ضعف المشاركة الوظيفية تضعف من تمكين المرأة وبالتالي تدفعها إلى دائرة الفقر، وأوضحت أن عملية التمكين تتضمن عددا من المواضيع؛ منها: قدرة المرأة على السيطرة على حياتها الخاصة، تمكنها من الاختيار، وثقتها بنفسها بحيث تقوم بتحليل البيئة تحليلا نقديا ييسر لها ممارسة السيطرة على القرارات التي تؤثر في حياتها واستقلاليتها ووصولها النسبي إلى موارد الأسرة المعيشية وبالتالي مشاركتها في عملية صنع القرار (Alam, 2010).

تتقاطع هذه الدراسة مع دراستي في موضوع تعذر تعليم المرأة الفلسطينية - محل البحث - وعملها مما يدفعها خارج دائرة التمكين وانعدام سيطرتها على عملية اتخاذ وصنع القرارات المتعلقة بحياتها، وقد يدفع بها وأولادها إلى دائرة الفقر.

تطرقت كل من فونسكا وأورموند في بحثهما (تعريف الأسرة وجمعها: خصوصيات لم شمل الأسرة في البرتغال) إلى الأسباب التي تدعو المهاجرين إلى الذهاب إلى البرتغال، وإمكانية استحضار أسرهم في مراحل لاحقة عن طريق طلبات لم الشمل، وقد أكد البحث على أن الأسرة تعتبر - على نطاق واسع- هي الوحدة الأساسية للتنازل والإنتاج الثقافي والاجتماعي والاقتصادي، وهي تلعب دورا هاما وأساسيا في دعم أفرادها ودمجهم دمجا ناجحا في المجتمع، وأن عددا كبيرا من المهاجرين الذين يصلون إلى البرتغال في البداية محرومون من هيكل الدعم هذا، بعد أن تركوا

عائلاتهم في بلدهم الأصلي، وقد تطرق البحث إلى وضع المهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين وضرورة تنظيم الهجرة وقوننتها واستصدار تصاريح الإقامة لكل من المهاجرين وأسره في مراحل لاحقة وسيرورة لم الشمل حسب القوانين البرتغالية، وتتخلص أسباب الهجرة إلى البرتغال في طلب العمالة والدخل، حيث تعد الحاجة للعمال سببا رئيسيا في استقطاب المهاجرين في البرتغال ودول الاتحاد الأوروبي، وتقوم السلطات وفق جدول زمني وعدد من الإجراءات بتسهيل لم شمل أسر العمال المهاجرين إليها (Fonseca and Ormond, 2008).

لقد عصفت بالمجتمع العربي في مناطق 48 كما ذكر حاج يحيى في دراسته المنشورة في مجلة المجتمع والرفاهية والمعنونة (العائلة العربية في إسرائيل: مراجعة للقيم الثقافية وعلاقتها بممارسة العمل الاجتماعي) الكثير من التغييرات في مجالات مختلفة في العقود الثلاثة الأخيرة، تغييرات عائلية واقتصادية وتعليمية وثقافية واجتماعية، بالإضافة إلى الفقر والبطالة والعوز، كما تنوعت التحديات الاجتماعية التي عاشتها المرأة الفلسطينية، وأظهرت الدراسة أنه يتم تدريجياً إنشاء طبقة وسطى لم تكن موجودة بهذا الوضوح في مجتمع منطقة 48، وهي تتسم بعدد من المميزات التي تتجلى في ظواهر مثل: انخفاض معدلات الولادة، مزيد من النساء اللواتي يخرجن ويتوجهن إلى سوق العمل، وزيادة التوجه للتعليم (حاج يحيى، 1994).

لقد تعرضت الكثير من الدراسات لقضية المواطنة في الأقطار الأخرى، فقد تناولت مقالة شيلا كارابيكو وأنا ويرث (جوازات وممرات: امتحانات حقوق النساء اليمينيات في المواطنة) قضية منح الجنسية اليمينية لمواليد لأب أو أم يمينيين متزوجين بأجانب؛ فالبنات المولودات لأهل (أب وأم) يمينيين المترعرعات في اليمن واللواتي يتزوجن من يمينيين وينجبن أولادا يمينيين لا ينكشفن على الحدود المفروضة على مواطنتهن. يبحث المقال طلبي لجوء تدعي فيهما المرأتان المعنيتان تعرضهما لتمييز جندي لو بشكل جزئي، مما انعكس على حقوقهن وحقوق أولادهن في المواطنة وكيف تأثرت مواطنتهن بالظروف الوطنية والإقليمية والعالمية مباشرة.

المواطنة الأولى يمينة مسلمة تزوجت في روسيا من نيكاراغوي غير مسلم وأنجبت طفلة وتطلقت، وقد واجهت مشكلة في احتفاظها بجنسيتها أو منح الجنسية لطفلتها التي اعتبرتها السلطات ابنة غير شرعية نتجت من زواج غير شرعي لمسلمة من غير مسلم. المواطنة الثانية ابنة لأب يمني وأم أريترية، عاشت معظم حياتها في وطن أمها ثم هاجرت إلى شمال اليمن تحت مسمى المولدين أولاد المسلمين من آباء يمنيين وزوجات غريبات، وقد حصلت على الجنسية، يقارن المقال بين الحالتين والتميز الواقع بحق الابنتين ويشير إلى أن المواطنة صفة ذكورية في اليمن حيث يفرق القانون بين أهلية الذكور والإناث في نقل المواطنة لأولادهم أو أزواجهم (كاربيكو، وويرث، د.ت.).

وقد أشارت منجية هادفي في مقالتها "النساء والاقتصاد البديل:الاقتصاد الاجتماعي والتضامن نموذجاً" إلى مفهوم الاستقلالية الاقتصادية للنساء التي تعني التمتع في كل مراحل الحياة بالوسائل والثروات الاقتصادية (العمل والدخل اللائق) التي تضمن تلبية احتياجاتهن، وهو حق مرتبط بسائر الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأخرى كالحق في التعليم والصحة والسكن المناسب والبيئة السليمة والمواطنة بعيدا عن العنف والتمييز والإقصاء والتهميش، وفي خطوات أكثر تقدماً الاعتراف بالعمل غير المؤجور وتوزيع عادل للثروات والدخل، واحترام شروط العمل اللائق والحماية الاجتماعية والأجور المتساوية والوصول إلى مركز القرار والاعتراف بكفاءتهن وخبرتهن (هادفي، د.ت.).

وهي دراسة عن النساء في العالم العربي، ولا تتشابه كثيرا مع دراسة النساء محل البحث اللواتي ينظر إليهن كوافدات وغريبات حتى رغم معيشتهم لمعظم عمرهن في مناطق 48، مما يفرز مواطنة ناقصة لن يتم لها الاكتمال في يوم ما ولن تتمكن النساء ممارسة حقوقهن في العمل والنشاطات الاقتصادية والاجتماعية التي تضمن لهن عملا وعيشا كريما بعيدا عن التهديد.

وكما نوهت في بداية بند الدراسات السابقة فقد واجهت شحا في الدراسات التي تتناول موضوع دراستي التي تبحث حالة النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية من حاملات الجنسية الفلسطينية المتزوجات من فلسطينيي منطقة 48 من حاملي الجنسية الإسرائيلية، ولا توجد لديهن إقامة قانونية أو يمكن إقامة مؤقتة يضطرن إلى تجديدها بصورة مستمرة في دوريات تتكرر كل

ثلاثة أو ستة أو اثني عشر أو أربعة وعشرين شهرا، وهن يقعن تحت وطأة الإحساس بالتهديد المستمر بفقدان هذه الإقامة، وما يترتب على ذلك من الصعوبات والعراقيل في الاندماج الاجتماعي، الانخراط في عمل منظم، الإنجاب، الإحساس بالأمان والاستقرار وغير ذلك.

## الفصل الثالث

### المنهجية

يتضمن هذا الفصل شرحاً للطريقة والإجراءات التي اتبعتها في تحديد مجتمع الدراسة وعينتها وأدواتها وتحليل البيانات وصولاً للنتائج التي ستعرض في نهاية الدراسة.

#### منهجية الدراسة:

اعتمدت في إجراء هذا البحث على المنهج الكيفي الذي يعدّ أحد أنواع البحوث التي يتم استخدامها للحصول على وصف شمولي وفهم متعمّق للظواهر الاجتماعية، وهو منهج يقوم على دراسة الإنسان وواقعه الاجتماعي بأبعادها المتنوعة، ويهدف إلى الفهم: فهم المبحوثين وتقييمهم لحياتهم وأفعالهم اليومية وفهمهم للظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن تعمل كحاجز بينهم وبين الوعي والكيفية التي يعيشونها، كما انه يهدف إلى فهم التأويل الذي يقوم به الباحثون وفقاً للمعلومات التي جمعوها من المبحوثين خلال عملية البحث والأدوات التي استعملوها لجمع المعلومات والتي من أهمها المقابلة والملاحظة (الأسود وسمسار، 2019).

كما استخدمت نظرية الموقف أو نظرية وجهة النظر ( The Internet Encyclopedia of Philosophy, retrieved 2020) التي تستند إلى التجارب الشخصية وتفاصيلها في تحليل وفهم النتائج، وذلك في محاولة لفهم تجربتهن والتحديات الاجتماعية التي تواجههن، وهي النظرية التي تعني اكتساب المعرفة من خلال وجهات النظر، ووفقاً لنظرية الموقف تبدأ عملية تحقيق المعرفة عندما تبدأ وجهات النظر في الظهور، وعندما يصبح المهمشون وغير المرئيين من وجهة نظر ذوي الامتيازات المعرفية واعين لوضعهم الاجتماعي وعلاقتهم بالسلطة الاجتماعية والسياسية والقمع، ويبدأون في إسماع أصواتهم. (IEP, n.d.)، كما تكون وجهة النظر النسوية هي الهوية أو الوعي الجماعي المحقق، وتعكس تسمية "وجهة نظر المرأة" الطريقة التي تدافع بها نظرية وجهة النظر عن "مكانة المرأة كنقطة انطلاق للتحقيق" (Harding, 2004).

## أداة الدراسة:

تم استخدام المقابلات وهي محادثات يتم استخدامها في جمع البيانات وهي ليست مقابلة أو محادثة عادية بل هي نصف موجهة تهدف إلى رصد رد الفعل حول المثيرات المحددة من قبل الباحث الذي يدير الحوار مع عينة الدراسة وتساعد في الإجابة عن أسئلة البحث، ويقوم الباحث بجمع وتدوين الإجابات التي حصل عليها من خلال استخدامه للمقابلة كواحدة من أدوات البحث العلمي (الأسود وسمسار، 2019)، وتم اختيار المقابلة المفتوحة وهي المقابلة التي تطرح فيها أسئلة مفتوحة ليس لها إجابات محددة سلفاً.

قمت بإجراء المقابلات المعمّقة مع 13 امرأة من النساء الفلسطينيات من حاملات الجنسية الفلسطينية والمتزوجات في منطقة 48 من فلسطينيين من حملة الجنسية الإسرائيلية، ويوجد لهن ملفات لطلب لم الشمل في مكاتب الداخلية الإسرائيلية أو لا يوجد لأسباب خاصّة وهن فئة النساء اللواتي تزوجن منذ نهايات القرن الماضي وتحديداً 1996 وما بعد ذلك عندما ابتدئ باعتماد وتطبيق قانون الإجراء المتدرج، مروراً بمنع قبول طلبات لم الشمل بشكل قطعي ونهائي ما بين عامي 2002-2005، ثم السماح بقبول طلبات لم الشمل ثانية ولكن بدون إعطاء إقامة ثابتة ودائمة ضمن قانون الكنيست الذي يتم التصويت عليه كل عام حتى سنة إتمام هذه الدراسة في 2021؛ وقد قمت - خلال المقابلات - بطرح الأسئلة المحددة مسبقاً مع إعطاء الفرصة للنساء لعرض قصصهن الخاصة التي ساهمت في إثراء المعلومات التي يجمعها البحث، أما عيّنة الدراسة فقد تشكّلت بالانتقال من المشاركات في البحث (معرفة شخصية أولاً) ثم إلى معارفهن ليتمّ ضمهن إلى عيّنة البحث بطريقة كرة الثلج المتدرجة، حيث أنه يصعب الوصول إلى هؤلاء النساء من المصادر الرسمية في مكاتب الداخلية حيث يتم الاحتفاظ بأسمائهن وبياناتهن.

## مجتمع الدراسة وعينتها:

النساء الفلسطينيات حاملات جواز السفر الفلسطيني المتزوجات في منطقة 48 الفلسطيني في منطقة المثلث ويعانين من تداعيات قانون المواطنة على حياتهن اليومية وتأثير هذا القانون في تشكيل مستقبلهن المجهول، وهن يشكلن نموذجاً تمثلياً لمئات النساء الواقعات في نفس الظروف

حيث تم اختيار 13 امرأة منهن كعينة للدراسة، وقد توجهت برسائل إلكترونية لبلديات كل من باقة الغربية وجت وكفر قاسم لمعرفة عدد النساء اللواتي يقعن في هذه الدائرة ولم تستجب معي أي من هذه البلديات.

#### أسئلة المقابلات:

بالإضافة إلى القصة المفتوحة لكل من المشاركات فقد تم التركيز على أسئلة البحث التالية أثناء الحوار.

- هل شعرت بعدم احترام حريتك في اختيارك لزوجك ومكان سكنك؟
- هل تعانيين من الشعور بعدم الاستقرار والتهديد الدائمين بإمكانية الطرد من البيت والبلد الذي تقيمين فيه؟
- هل تخشين من خسارة حقلك في حضانة أولادك والوصاية عليهم.
- هل تعانيين من عدم حصولك على المستحقات المالية المختلفة والتأمينات.
- هل تعانيين من خسارة حقلك في العمل والاستفادة من شهادتك.
- هل تعانيين من عزلك عن بيتك الأصلية (أهلك) بما في ذلك اضطرارك للانقطاع عن زيارة الأهل في كثير من الأحيان.
- هل انت ممنوعة من الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة.
- هل تعانيين من القيود التي تمنعك من التحرك داخل البلد وخارجه، بالإضافة إلى المعاناة على المعابر.
- هل تجدين صعوبة الاندماج في المجتمع المحلي بتفصيله الثقافية والاجتماعية المختلفة بالإضافة إلى الشعور المستمر أنك قد تكونين مقيمة مؤقتة مما يعيق الاستقرار الاجتماعي.

- هل تجددين نفسك مضطرة إلى متابعة الكم الهائل من القوانين وتعديلاتها والقوانين المستجدة وضرورة تحديث المعلومات الخاصة بها عن طريق متابعة وسائل الإعلام وإعلانات مكاتب الداخلية لكي يتسنى التصرف وفقا لها.

### ملاحظاتي خلال المقابلات:

عندما أجريت المقابلات كانت النساء وحدهن من كن في الجلسات بدون الأولاد، ما عدا أنسام حيث كانت حاضرة في قسم من اللقاء ابنة المشاركة، وقد تطرقت إلى المعاناة التي كانت تتعرض لها شخصيا بسبب أن أمها من الضفة الغربية بما في ذلك تداعيات الصورة النمطية المسبقة والأفكار المسبقة عن القادمات من الضفة الغربية، بالإضافة إلى خوفها على والدتها بعد إصابتها بمرض السرطان وعدم تمكنها من أخذ جرعات العلاج حسب المطلوب خاصة تلك التي تعطى في مستشفيات إسرائيلية وتكلف مبالغ طائلة، وعليه لم أتمكن من رصد تأثير قضية البحث على الأولاد من وجهة نظرهم.

لقد كان الانكشاف على قصص المشاركات في البحث مثيرا وفي بعض الأحيان أدخلني في حالة نفسية مؤلمة جدا، فسماع القصص بتفاصيلها التي تعكس آلامهن ومعاناتهن ومخاوفهن وقلقهن الذي يبدينه حيناً ويخفينه أحيانا كان يؤثر في فأرى نفسي في بعضهن وأرى أوجاعهن في البعض الآخر؛ شعور مبهم يشكل خليطا ما بين القوة والضعف والقدرة على اتخاذ القرار وقلة الحيلة بل والخوف والأمان.

استجابت لطبي في إجراء المقابلة 13 امرأة، ورفضت إجرائي مقابلات معهن أربع نساء: الأولى قالت حتى أستشير زوجي وأرجع لك، ولم ترجع إليّ بالموافقة، ولم أشأ أن أسبب لها حرجا في الإلحاح وآثرت أن أسجل هذه الحالة التي تشير إلى عدم الاستقلالية والانتكال والاعتماد المطلق على الزوج الذي يعززه وضع هؤلاء النساء المتأرجح ما بين مطرقة القانون وسندان المجتمع، والثانية والثالثة رفضتا إجراء المقابلة لأنه لا توجد معرفة شخصية بيني وبينهن ولم تشكل الشخصيات الوسيطة مصدر اطمئنان يمكن أن ينعكس على قبولهن للمقابلة، والرابعة أبلغتني

هاتفياً بأنه بالإضافة إلى عدم وجود معرفة شخصية فالموضوع حساس ويدخل في تفاصيل الحياة الرسمية وغير الرسمية وانها تشعر انه اقتحام لخصوصيتها، وأنها لا ترغب في إجراء مقابلة معها.

لقد لفتني من ضمن الأمور التي اكتشفتها أثناء إجرائي للمقابلات أنه يوجد جهل لدى كثير من النساء سواء بوضعهن أو حقوقهن، وأنّ منهن من يتكلن اتكالا تاما على الزوج في المراجعات وكل ما يتعلق بأمور الحيز العام، وهذا من الأمور التي تشكل نقطة ضعف عند هؤلاء النساء، ويعززها جهلن باللغة العبرية - اللغة الرسمية المستخدمة في منطقة 48.

يجدر التنويه إلى أنني - كباحثة - يفترض بي أن أكون مراقبة خارجية وأنظر للأمور والوقائع نظرة شمولية موضوعية ومتجردة، ولكن حقيقة كوني أقع ضمن هذه الدائرة وهذه الفئة من النساء فقد كان من الصعوبة بمكان سلخ نفسي وتجربتي الشخصية والأجوبة المتوقعة والتجرد البحثي التام أمام المشاركات اللواتي أجريت المقابلات معهن، ولقد كان لحقيقة أنني امرأة تمرّ في الظروف التي تتقاطع مع ظروفهن أثر ملموس في كثير من الأحيان في اطمئنانهن، واسترسالهن في الحديث أثناء المقابلات.

قمت في هذا البحث بالاستقاء من تجربتي الشخصية أولاً؛ حيث أنني امرأة فلسطينية تحمل الجواز الفلسطيني ومتزوجة (1998) في منطقة 48 وأحمل إقامة مؤقتة يتم تجديدها كل عامين، كما أحمل الهوية الفلسطينية أيضاً في نفس الوقت، وضعي القانوني في منطقة 48 متجمّد منذ العام 2002 حيث علقت في فيما عرف بـ"الإجراء المتجمّد" وتم إعطائي بطاقة الهوية المعرفّة ك (أ-5)، وأعترف أن وضع كثير من النساء اللواتي قابلتهن يعد معقداً جداً بالنسبة إلى وضعي، إلا أننا جميعاً نتشارك نفس القلق والمخاوف والتساؤلات.

أنوه إلى أن استخدام لفظ المرأة (مجرداً) على طول البحث سيكون المقصود منه المرأة الفلسطينية القادمة من الضفة الغربية والمتزوجة في منطقة 48 ما لم يذكر خلاف ذلك، وهذا للتيسير.

فيما يلي جدول يوضح تفاصيل المشاركات في البحث وعددهن 13 امرأة:

جدول 1. تفاصيل النساء المشاركات في البحث

مقابلة رقم	الاسم المستعار	العمر وقت الزواج	سنة الزواج	عدد سنوات الزواج	عدد سنوات الإقامة الرسمية
1	آيات	23	2003	15	12
2	أبتهاال	28	2012	8	8
3	أسماء	18	1999	18	8
4	أنسام	23	1997	23	21
5	صباح	18	1999 زواج اول 2007 انفصال صوري 2014 زواج ثاني - اليوم	+ 7 + 7 6	10 الزواج الأول 3 الزواج الثاني
6	أنغام	17	2000 الهوية مسحوبة حالياً	20	2002-2009=7 لا يوجد
7	ابتسام	19	2000 ترملت في 2013	13	لا يوجد
8	آلاء	22	1997	23	لا يوجد
9	بيان	34	2013	7	4
10	أفنان	24	2015 معها إقامة من والدتها	5	24
11	أزهار	24	2010	10	7
12	فداء	39	1996	24	22
13	آمنة	32	1998	22	21

## الفصل الرابع

### المعطيات والتحليل زواج الفلسطينيات في مناطق منطقة 48:

#### الواقع المركّب

##### مقدمة:

يهدف هذا الفصل إلى عرض وتحليل تحديات الحياة اليومية الاجتماعية والقانونية التي تواجهها النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية حاملات الهوية وجواز السفر الفلسطينيين المتزوجات في منطقة 48 من رجال من حاملي الهوية وجواز السفر الإسرائيليين، وتفسيرها ودراستها من خلال تحليل المقابلات المعمّقة التي أُجريت مع نساء من الضفة الغربية متزوجات في هذه المنطقة في الفترة الواقعة ما بين عام 1996 إلى عام 2020.

نظرت المجتمعات المختلفة إلى العلاقات بين أفرادها نظرات تتباين باختلاف مفاهيمها وتقاليدها الاجتماعية والحياتية؛ وتطور حياتها التي تتمسك فيها بقيمها الأصلية وتمزجها مع الحداثة، وعلى الرغم من ذلك فإنه مهما اختلفت هذه التقاليد الاجتماعية وتباينت التغييرات إلا أن الأسرة تظل وحدة أساسية تشكل قاعدة بناء المجتمع، وهي مشروطة بالعلاقة الزوجية التي تقوى وتضعف بحسب عدة عوامل، إلا أنها تظل صورة المجتمع المصغرة التي تؤلفه وتشكل قوامه (الخوري، 2008). إذن فالزواج هو الإطار المعتمد لتشكيل الأسرة وبناء المجتمع وبالتالي لاستمرار البشرية، وقد كانت العلاقات ومراكز القوة تختلف على مدى السنين ما بين الزوجين وعوائلهما، وفي زماننا المعاصر تقوم العائلات بالاعتماد على الأسر النواة، وترتكز عليها دوناً عن الأسر الممتدة، أو الحمولة التي ضعف تأثيرها عما كان عليه في السنوات السابقة، فرغم احتفاظها ببعض مكانتها ودورها إلا أن العائلة النواة أصبحت هي التي تحدد طبيعة العلاقات بين الأزواج وبين الأبناء والآباء (ربيع، 2006).

لقد اصطدمت النساء الفلسطينيات - محل البحث - مع واقع لم يكن يدركن كنهه قبل الزواج، فللزواج عابر الحدود ما بين فلسطيني منطقة 48 وفلسطيني الضفة الغربية خصائص لا توجد في أماكن أخرى من العالم؛ فالمرأة عندما تتزوج تتوقع أن تنتقل من حياتها السابقة إلى حياة جديدة

مستقرة، تبني فيها بيتها المستقل وتعتني بأولادها وتتقدم اجتماعيا ومهنيا وعلميا، واقتصاديا، وتحصل على التقبل المجتمعي والقانوني إلا أنها وفي هذه الحالة الخاصة ترتطم بتساؤلات وشكوك حول قانونية ومصداقية وجودها، وحرية حركتها ومخاطرة إنجابها لأطفال قد لا تتمكن من الاعتراف بهم، بل وفرص تقدمها العلمي والمهني وتقبل المجتمع المحلي لها وتخليه عن أفكاره وأحكامه السابقة بخصوص النساء القادمات من الضفة الغربية والكثير الكثير من تفاصيل وجوانب حياتها الأخرى.

### صعوبات غير مفهومة ضمنا

عصفت بالمجتمع الفلسطيني بعد عام 1948 موجات كبيرة ومتعاقبة من التغييرات، فقد تحول السكان العرب في منطقة 48 الفلسطيني من أغلبية عربية في وسط عربي ذي ثقافة متجانسة إلى أقلية عربية تعيش وتعمل مع أغلبية يهودية مسيطرة سواء ديمغرافيا (بلاطة، 2007) أو سلطويا واقتصاديا، وقد نتج عن ذلك زلزلة واسعة النطاق عميقة الأثر في المفاهيم وطبيعة الحياة واللغة والاهتمامات أنتجت شرخا غير مسبوق بين شقي الشعب الفلسطيني، ولقد انعكس هذا الشرخ في النظرة المتبادلة من كل من الشقين لبعضهما البعض، وظهر جليا في تقبل مجتمع منطقة 48 للنساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية كزوجات واندماجهن فيه، وقد اختلف هذا التقبل والاندماج من أسرة لأسرة ومن بلد لبلد، بحسب البيئة والثقافة والواقع الاجتماعي والوعي القومي وغير ذلك من العوامل، هذا بالإضافة إلى قضية التواجد القانوني وتفصيله وتعقيدات الحياة التي تتبني على ذلك.

تنتقل الفلسطينية المتزوجة القادمة من الضفة الغربية للحياة في منطقة 48 إلى مجتمع مختلف تماما عن المجتمع الذي قدمت منه، وقد تتوافق مع عائلتها الجديدة بسهولة وقد تواجه كثيرا من الصعاب، وسيبحث هذا الفصل أبرز الصعوبات التي تواجه المرأة الفلسطينية وتعرقل حياتها الجديدة والتي تنتظم في شقين رئيسين، أحدهما إجراءات التعريف القانوني لوجودها والتي منبعا النظام الحاكم وما انبنى على ذلك من تحديات، والآخر هو المفاهيم المختلفة السائدة والمسيطرة والتقبل والاندماج في المجتمع المحلي، ولقد استقيت كثيرا من ذلك من المقابلات التي أجريتها مع

النساء المشاركات في الدراسة ووضعت كثيرا من الاقتباسات من أحاديثهن مع الإشارة إلى اسم المشاركة المستعار في كل اقتباس.

### المكانة القانونية للنساء الفلسطينيات في مكاتب الداخلية:

في خطوات متزايدة باتجاه ضمان أغلبية يهودية في بنائها الديمغرافي على حساب الحدّ من النمو السكاني العربي، فقد سعت حكومات إسرائيل المتعاقبة منذ عام 2002 بعد سن قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل - أمر الساعة إلى وضع عراقيل في طريق الراغبين من منطقة 48 في الزواج من فلسطيني الضفة الغربية (عودة، 2017).

تنقسم النساء اللواتي كنّ أو ما زلن حاملات للجواز الفلسطيني المتزوجات في منطقة 48 إلى أربع فئات رئيسية؛ بحسب معالجة طلبات لم الشمل الخاصة بهن في مكاتب وزارة الداخلية وتاريخ الزواج:

1. نساء تزوجن ما بين 1967-1996 وطالبن بالإقامة وحصلن على الهوية ثم الجنسية (جواز السفر الإسرائيلي) بإجراءات مسهّلة بغضّ النظر عن سن الزوجة وقت الزواج، وسيتم الإشارة إليهن بـ "نساء الفئة 1 أو النساء المستقرات قانونياً".

2. نساء تزوجن ما بين عام 1996-2002 وكان سنهن يتجاوز 25 عاماً، وعلقن بما يسمى الإجراء المتدرج، فهن كنّ في طريق الحصول على الإقامة، وحصلن بالإضافة إلى هوية الضفة الغربية الموجودة لديهن أصلاً على ما يسمى هوية (أ5) وهي هوية مؤقتة كانت تجدد كل عام ثم أصبحت منذ عام 2016 تجدد كل عامين، وتحصل فيها المرأة على معظم الحقوق المدنية والتأمينات ويمكنها قيادة وامتلاك سيارة، كما يمكنها العمل وهذا كله مشروط بكون الهوية (أ5) سارية المفعول، ولكن لا يمكن للمرأة أن تكمل أو تتقدّم في مسار التجنيس وهي محتفظة بجواز سفرها الفلسطيني، ومرتبطة بمكتب الداخلية بشكل دائم كما أنها مضطرة لمتابعة القوانين والتجديد المستمر، وسيتم الإشارة إليهن بـ "نساء الفئة 2 أو نساء الإجراء المتجدّد".

3. نساء تزوجن ما بعد عام 2002 وكان سنهن يتجاوز 25 عاما، وحصلن على إقامات مؤقتة على شكل تصريح مع الإبقاء على هويتهن الصادرة في الضفة الغربية وجواز السفر الفلسطيني، وهن لا يمتلكن الحق في تسجيل أبنائهن في هوياتهن (هويات الضفة الغربية) وقد يحصلن على بعض الحقوق والتأمينات كالتأمين الوطني والصحي بعد عدة سنوات وبتكلفة عالية، ويمكنهن العمل في منطقة 48، ولكن لا يمكنهن في المجمل امتلاك رخصة قيادة أو سيارة أو حساب في البنك، ويجددن إقامتهن ضمن إجراء محدّد تم تفصيله سابقا، وسيتم الإشارة إليهن بـ "نساء الفئة 3 أو نساء الإقامة المؤقتة".

4. نساء تزوجن بغضّ النظر عن تاريخ زواجهن أو سنهن وقت الزواج بحيث كن زوجات ثانياً، أي أن للزوج زوجة أولى مسجلة في هويته على أنها زوجته وعلى قيد الحياة، ولم يتم تسجيل الزواج الثاني في مؤسسات الدولة الرسمية لأن قانون إسرائيل لا يسمح بتعدّد الزوجات، وهنّ عانين من عدم وجود أي تعريف لمكانتهن القانونية في منطقة 48 وسنشير إليهن بـ "نساء الفئة 4 أو نساء الزواج المتعدد".

ومما يجدر الإشارة إليه أن سنّ المرأة وقت الزواج هامّ جداً، فلا يتمّ قبول أو بحث أي طلب للمّ الشمل لامرأة لم تبلغ الخامسة والعشرين بغضّ النظر في أي عام تزوجت، فامرأة تزوجت عام 1997 وكان سنّها 19 عاما مثلاً وأنجبت طفلين أو ثلاثة حتى جيل 25، لن يكون لوجودها ومعيشتها في منطقة 48 أي مسوّغ قانوني، وستجد نفسها عالقة في محاولات إيجاد حلول قانونية مؤقتة لمعيشتها في منزلها كالحصول على تصاريح بمختلف الحجج وتجديدها حتى تبلغ الجيل المشترك لبيتمّ السماح لزوجها بتقديم طلب للمّ شملها، وقد قابلت امرأتين تزوجتا عام 1997 و 1999 ولم يدخلن في الإجراء المتجدّد "نساء الفئة 2" لكونهن كانتا وقتها في جيل أقل من 25 عاماً، وعندما وصلن هذا الجيل كان قانون المواطنة قد صودق عليه في الكنيست الإسرائيلي وعلقن في فئة "نساء الإقامة المؤقتة- نساء الفئة 3" فيما بعد، وعليه تختلف التحدّيات التي تواجهها النساء بحسب زمن زواجهن وسنهن وقت الزواج ونوع الوثيقة التي تعرف وجودهن في منطقة 48.

## محاور الدراسة:

انتظمت التحديات في خمسة محاور رئيسية شملت عددا من نقاط البحث:

لقد تمّ اختيار محاور الدراسة في بداية العمل من خلال تصوري وواقع تجربتي الفعلية للتحديات التي يمكن أن تواجهها النساء محل البحث، ثم برزت مع التقدم في البحث وإجراء المقابلات والانكشاف على قصص وتجارب مختلفة - ضمن الإجراء الميداني - جوانب ونقاط إضافية لم يتم التطرق إليها مسبقاً؛ وقد قمت بدمجها ضمن المحاور التي سيتم تناولها بالتفصيل على طول هذا الفصل.

**المحور الأول: تحديات الحياة اليومية:** ويتناول هذا المحور الصعوبات التي تواجهها النساء في حياتهن ويتعرضن لها بشكل يومي ومستمر، وتشمل سبعة مواضيع هي: الاستقلالية، التعليم، العمل والتمكين الاقتصادي، عائق اللغة: (العبرية)، حرية الحركة والتنقل، الآراء المسبقة والمفاهيم الحياتية المتباينة.

**المحور الثاني: الحقوق المدنية:** وتشمل ثلاثة مواضيع هي: الحقوق في فترة ما قبل الإقامة (فترة التصاريح)، التأمين الصحي والتأمين الوطني.

**المحور الثالث: استراتيجيات المحافظة على البقاء:** وتشمل أربعة مواضيع هي: الاندماج في المجتمع المحلي: تغيير اللباس واللهجة، الانسحاب عند انتهاء تاريخ الإقامة، التكيف في فترة تصاريح الدخول قبل الإقامة، ومتابعة القوانين بتفاصيلها ومستجداتها.

**المحور الرابع: الخوف من المستقبل:** ويشمل ثلاثة مواضيع هي: حياة المرأة واستمرارها وحدها بدون دعم أسرتها الأصلية، التحديات المترتبة على الانفصال بالطلاق أو موت الزوج وحضانة الأولاد.

المحور الخامس: تكوين الذات للمرأة التي تعيش بتهديد مستمر لحياتها، أسرتها، التنازلات التي تقدمها والأوضاع النفسية المترتبة على ذلك: وتشمل خمسة مواضيع هي: الشعور المستمر بأنها مقيمة مؤقتة، حرية اختيار الزوج ومكان السكن وعراقيل الاندماج في المجتمع المحلي، عزلها عن بيئتها الأصلية، تقبل الأبناء للوضع القائم وتعميق الاتكال على البيئة الذكورية.

لمناقشة وتحليل البيانات التي تمثل التحديات التي تواجهها النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48، فقد شملت البيانات خمسة محاور وكل محور اشتمل على عدة مواضيع سيجري نقاشها وتحليلها في هذه الفصل:

#### المحور الأول: تحديات الحياة اليومية:

تواجه النساء تحديات تحجم من حريتها

ويشمل سبعة مواضيع هي:

1. الاستقلالية
2. التعليم.
3. العمل والتمكين الاقتصادي
4. عائق اللغة: (العبرية)
5. حرية الحركة والتنقل
6. الآراء المسبقة
7. المفاهيم الحياتية المتباينة.

## 1. الاستقلالية:

خطت المرأة المعاصرة خطوات واسعة في طريق استقلالها والاعتماد على نفسها في تسيير شؤون حياتها، وذلك ضمن نضالها في سبيل تحصيل حقوقها التي تشمل تمكنها من اتخاذ القرارات الخاصة بها، واستفادت من جهود منظري النظرية الليبرالية في تحسين ظروف المرأة وتحقيق تكاملها ضمن بنى المجتمع المختلفة دون التمرد عليها أو الخروج على أسسها (عبد العظيم، 2014)، فقد حرصت على أن تتعلم وتطور مداركها وقدراتها؛ سواء مهنيًا تقدر بحيث من خلاله ممارسة مهنة ما، أو أكاديميًا يمكنها من خلاله أن تحصل على شهادات عليا، وكذلك في عملها فوصلت إلى مراكز مرموقة في كثير من الأحيان، كما وأنها - وإن لم تحصل على شهادة عليا أو تصل إلى مركز مرموق - فقد استطاعت بتأهيلها العلمي والمكان الذي ركزت قدميها عليه أن تجني رزقها وأن ترفع من مكانتها الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي من مكانة عائلتها، فهي إن تزوجت فقد تقاسمت مع زوجها أعباء الحياة وإن لم تتزوج لم تبق عالة على أحد، وقد تعلمت رويدا رويدا أن تكون مستقلة في عملها وحركتها وتماشت مع إيقاع الحياة سريع الإيقاع شديد التغير.

في ظروف كتلك التي تعيش فيها النساء - قيد البحث - تصطدم المرأة بواقع مختلف يضع على المحك أول ما يضع استقلالها وحريتها، ويحدّ من حركتها ويرجع إلى مؤشر الصفر تأهيلها العلمي وفرصها في عمل مناسب، بل ويشكك في حقيقة استقرار حياتها ووجودها في منطقة منطقة 48، حيث التهديد القائم الدائم بفقدان الإقامة والترحيل وهذا ما يجعل كل جهد مبذول في الاستثمار والعمل مغامرة غير مأمونة العواقب.

إن وضع المرأة الفلسطينية القادمة من الضفة الغربية المتزوجة في منطقة 48 وارتها حياتها بقضية الإقامة بانعكاساتها المتعددة، بالإضافة إلى اختلاف اللغة، وتعرّج تقدمها الأكاديمي وصعوبة انخراطها في سوق العمل وغير ذلك من العقبات والتحديات يفرز واقعا تضطر فيه المرأة إلى الاعتماد والاتكال على الآخرين في تسيير شؤون حياتها، فعدم إتقانها للغة العبرية - اللغة الرسمية المعتمدة في جميع مرافق الحياة - يصعب عليها التصرف بنفسها فيما يتعلق بجميع

المعاملات الرسمية، وهي بحاجة لمن يساعدها عند المراجعات الدائمة في والمستشفيات وفي مكاتب الداخلية وفي التنقل والتسوق وترجمة وفهم مكاتيب البريد ورسائل الهاتف وغير ذلك.

"اللغة العبرية شكّلت عندي عائق، أنا من الناس اللي بضطر أُوخذ جوزي معاي عالمستشفى، يعني بدونه أنا بقدرش أدبر حالي كثير، أنا مضطرة أُوخذ جوزي معاي عتجديد الهوية، أنا بقدرش أبقى لحالي، عالتأمين.. غير هيك صعب صعب أروح واتدبر لحالي فدايما أنا معه" (أنسام).

كما أن المرأة التي يصعب عليها أن تتقدم أكاديميا أو مهنيا، تضطر إلى الاعتماد على زوجها في معيشتها بشكل كامل، لذا تلعب هذه القضية دورا حاسما في انسحاب المرأة من الحيز العام إلى الحيز الخاص.

"أنا بطلعش إلا مع جوزي، مش مستعدة أقول لحدا تعال وديني وجيبيني" (بيان)

تواجه النساء صعوبة في اتخاذ كثير من القرارات بشكل منفرد، وهي مضطرة في كثير من الأحيان إلى التنازل والخضوع لسلطة زوجها كون وجودها في منطقة 48 مرتين بموافقته على الذهاب معها إلى مكتب الداخلية وطلب تجديد إقامتها، ومما يتسبب في محدودية حركتها وتصرفها واستقلالها الاقتصادي والاجتماعي، لذا فالقوانين الموجودة تزيد وتعمق دنو مكانة المرأة في هذه المنطقة (Allabadi and Hardan, 2015).

"أختي متزوجة هون، هي كثير شخصيتها ضعيفة يعني بتلبس زيهم، بتحكي زيهم، يعني يقولولها موتي بتموت، بتقبلش تعمل معك مقابلة لانه جوزها بقبلش، هو ديكتاتوري، أنا مرات بقول: هي محكومة، ممكن عشان وضعها بقدرش تعمل إقامة لحالها، وكيف بدي اقلك مضطرة كل اشي عن طريقه". (ابتها)

فبالإضافة إلى سطوة السلطة الحاكمة تخضع المرأة أيضا لسطوة المجتمع المحيط، و سطوة الزوج من أجل الاستمرار في الحياة، وهذا "يُبقئها في حالة ارتهان تام بزوجها وتحت سيطرته وسيطرة

بيئته، مما يمكنه خلق حيز خطر بين الزوجين قد يؤدي إلى عنف من قبل الرجل اتجاه المرأة كوسيلة لفرض سيطرته الكاملة على حياتها" (ضعيف، 2007)

في الواقع أنه على الرغم من أنّ قضية الاستقلالية حق للمرأة وجزء من نضالها ويقصد بها هنا حرية اتخاذ القرار والسيطرة على مجريات الحياة إلا أنها تتشعب في الطرف الخاص التي تعيشه المرأة الفلسطينية القادمة من الضفة الغربية، وهي قد تشكلّ جزئيةً ما في كل التحديات التي تخوضها المرأة، فكل ما تواجهه يحدّ من استقلاليتها، فإذا شاءت مثلا الخروج من مكان إلى مكان تصطدم بشخّ المواصلات العامة وتقييدها وعدم إمكانية اقتناء سيارة والتنقل بها بحرية فهي تعتمد على احد ما في تنقلها، وهي تصطدم بقضية اللغة وباجة إلى من يترجم لها أو أن تجتهد في تعلم العبرية، كما ان قضية الاستقلالية ترتبط بمتاحيّة وإمكانية التعليم والعمل وتعثر الحصول عليها في الطرف الخاص الذي تعيشه وغير ذلك الكثير مما يرتبط ويلتف حول بعضه البعض، وكله يصبّ في نزع استقلاليتها واتخاذها للقرارات المتعلقة بحياتها بتفاصيلها المختلفة، فالمرأة الفلسطينية تجد نفسها مقيدة وموضوعة في موقف ضعيف ومحزن أحيانا (Cohen and Leichtenritt, 2010).

## 2. التعليم:

في زماننا المعاصر تتوجه أعداد متزايدة من النساء للتعليم الأكاديمي بكل مستوياته، لما للتعليم من أهمية على طريق تقدمهن وتمكينهن (Alam, 2010)، وتقوم الدول بتعديل تشريعاتها من أجل ضمان حق تعليمهن، أما في حالة النساء الفلسطينيات قيد البحث فهن يلاقين صعوبة في تعليمهن الأكاديمي والتقدم في شهادتهن، ويحتجن من أجل ذلك أن يعادلن شهادتهن السابقة في وزارة التربية والتعليم الإسرائيلية والجهات المعنية الأخرى، حيث أن عددا كبيرا من فلسطينيات الضفة الغربية المتزوجات في منطقة 48 هن نساء متعلمات أصلا وحاصلات على ألقاب جامعية، وقد استطاع بعضهن معادلة الشهادة الجامعية وإكمال دراستهن بالاعتماد عليها والبعض الآخر تعقد الأمر بالنسبة إليهن ولم يتمكنّ سواء من العمل بشهادتهن أو البناء عليها والانطلاق نحو التعليم العالي. والأهمّ وقبل كل شيء هن بحاجة إلى أن يكن مقيّمات قانونيات هناك ليفعلن كل ذلك، كما

لا يمكنهن، غالباً، العمل في مجال تعلمهن، وفي المجال الطبي على وجه الخصوص، بسبب الحاجة إلى إجراء امتحان الاجتياز الذي تجريه الدولة وهو يعقد إجراءات الاعتراف بالشهادة.

أما خريجات جامعة القدس - أبو ديس فلم تتمكن أي منهن من معادلة شهادتها البكالوريوس لأن هذه الجامعة بالذات غير معترف بها لحملها اسم (جامعة القدس)، ويذكر في هذا المضمار أنها استطاعت أن تنتزع اعترافاً إسرائيلياً بشهادات كليتي الطب والحقوق فقط وتحارب قضائياً من أجل الاعتراف بباقي تخصصات كلياتها الأخرى (جندي، 2017).

إحدى المشاركات في الدراسة ابتهال "من الفئة 3: نساء الإقامة المؤقتة" ممرضة لم تتمكن من معادلة شهادتها لتحصل على رخصة للعمل أو للتعليم المنبني عليها:

"شهادتي البكالوريوس من جامعة القدس - أبو ديس - تمريض، والدولة ما بتعترف فيها، لا عرفت أشتغل ولا أكمل تعليمي في منطقة 48" (ابتهال).

إذن تتعرقل عملية التعليم، و فقط من لهنّ جلد على الكفاح والمواجهة سيذهبن في البحث عن حلول أخرى، وقد وجدت أن بعضاً من النساء توجهن لتعليم مختلف عن تخصصاتهن الأصلية لكيلا تتوقف الحياة عند ما خسرنه سابقاً، فاثنتين من المشاركات توجهن لتعلم الحرف ليعوضن ما خسرنه من التعليم الأكاديمي.

في معرض الحلول التي تحاول بعض النساء إيجادها لتعويض قلة فرصهن في التعليم الأكاديمي لجأت صباح التي تزوجت في جيل صغير (18 عاماً) في منطقة 48 واليوم بعد وجودها لأكثر من عشرين عاماً فيه ومع إقامتها المؤقتة لا زالت تتعلم في أكثر من مجال:

"بتعلم دورة coaching في حيفا من سنة وضایل كمان سنة بخلص، وتعلمت قبلها دورة جرافيكاً في تل أبيب، وبشتغل فيها" (صباح).

يجدر بالذكر أن عرقلة التعليم تؤدي أيضا في الحدّ من استقلالية المرأة واتخاذ قراراتها الخاصة بها، كما أن تعثر تقدّمها المهنيّ والأكاديميّ يعرّز من إقصائها الإجباري من الحيز العام إلى الحيز الخاص، مما يساهم في دفعها وأبنائها إلى دائرة الفقر (Alam, 2010).

ومن واقع تجربتي الشخصية فقد توجهت بطلب رسمي إلى وزارة التربية والتعليم الإسرائيلية لمعادلة شهادتي البكالوريوس التي نلتها من جامعة القدس العربية - أبو ديس إلى مكتب التربية والتعليم في حيفا، وقد رجعوا برسالة أبلغوني فيها أنهم جسم لمعادلة الشهادات التي من خارج البلاد ورفضوا البحث في طلبي، وتعتبر هذه الجامعة غير معترف بها في إسرائيل لأسباب سياسية حيث بدأت مشكلة الاعتراف بالشهادات الجامعية تطفو على السطح بمجرد أن تم توحيد عدد من الكليات المستقلة في منطقة القدس تحت مسمى "جامعة القدس" مما لم يرق للسلطات التي ترفض وجود جامعة عربية تحمل اسم القدس (جندي، 2017)، وعليه لم أتمكن من الالتحاق بأي جامعة في منطقة 48 لإكمال الدراسات العليا، أما الطريقة التي حاولت فيها أن أجد حلا لهذه المشكلة فقد كانت بتوجهي لجامعة النجاح لنيل لقب الماجستير، وأنا على وشك إنهاء اللقب، وبما أن جامعة النجاح معترف بها في وزارة التربية والتعليم الإسرائيلية؛ فلا أعلم عند تقديمي بطلب المعادلة إن كان سيتم قبولها أو رفضها بالنظر إلى الأساس الذي انبنت عليه وهو شهادة البكالوريوس التي رفضوا معادلتها سابقا، أي أن تعلمي كان مغامرة ثانية لا أعرف أين ستصب بالضبط.

### 3. العمل والتمكين الاقتصادي:

ويشمل:

أ. عوائق العمل بشهادتها.

ب. عوائق امتلاك حساب بنكي خاص.

ج. العمل بصورة غير منظمة وتبعات ذلك.

تمثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فئة واحدة من حقوق الإنسان التي تهدف إلى تلبية الاحتياجات الأساسية لبقائه، كالحق في التعليم والحق في العمل وظروف العمل اللائقة. بدون هذه الحقوق، لا يمكن تحقيق المواطنة النشطة، وبالتالي فإن الدول ملزمة بضمان التوظيف والأجر العادل، وتخصيص الموارد للرعاية الاجتماعية والخدمات الصحية والتعليم. وهي ملزمة أيضاً بحماية فئات كبار السن والأطفال والنساء والأقليات من انتهاك تمتعهم بهذه الحقوق (أبو طبيخ، 2012)

تواجه الفلسطينيات حاملات الهوية الفلسطينية عوائق جمّة في الانخراط في سوق العمل وهذا مما يعرقل عملية تمكينهن ، حيث أن العمل خاضع لسلطة الدولة بشكل كامل، فأرباب الأعمال الكبيرة والصغيرة والخاصة ملزمون مهما كان عملهم كبيراً أو صغيراً أن ينظّموه عن طريق محاسب رسمي، وعليهم أن يقدموا سجلات كاملة عن حسابات أعمالهم وعملهم وتفاصيل حساباتهم وقانونية وجودهم في منطقة 48 وبالتالي في العمل، وهم لا يستطيعون - إلا المغامرون منهم - أن يشغلوا عمالة سوداء، وبالطبع تعدّ هذه مخالفة تعرّض صاحبها للعقوبة، أما الانخراط في سوق العمل في القطاع العام فيبدو شبه مستحيل بالنسبة للمرأة القادمة من الضفة الغربية، خاصة بعد عام 2002 "نساء فنّتي الإقامة المؤقتة والزواج المتعدد".

ومن جملة مقابلاتي لم أصادف من المشاركات إلا حالة واحدة من فئة "الإقامة المؤقتة" التي استطاعت أن تعادل شهادة الصيدلة التي تحملها وتعمل في صيدلية زوجها بشكل قانوني.

"عملت امتحان الدولة ونجحت والى آخره وبشغل ما فش مشكلة الحمد لله" (آيات)

وفي معرض البحث عن حلول فأسماء من فئة "نساء الإقامة المؤقتة" تزوجت في سنّ صغير، ولم تتلق تعليماً أكاديمياً أصلاً، تتعلم دورات مختلفة وتحاول العمل هنا وهناك:

"بشغل عند كوزماتيكايت (مختصة تجميل) انا كوزماتيكايت، وبديكورستت بعمل في علاج القدمين، طبي طبعاً، وتعلمت لآك جل، مناكير، ممنوع أعمل أنا حساب بالبنك، ممنوع يكون الي، رحت قبل فترة بدي أعمل حساب عشان راتبي ينزل عالبريد أو عالبنك، قالولي ممنوع ولا

في البريد ولا في البنك. بقبض راتبي كاش، مع انه صعب عليهم كاش لأنه بتعرفني اليوم كله عن طريق البنوك، بس انا حالة خاصة لأنه فش مجال غير هيك، وأنا بشتغل عند صاحبيتي عشان هيك يعني بتقبل تعطيني كاش. " (أسماء)

ومما يحدّ من التمكين الاقتصادي ما يلي: صعوبة العمل بشهادتها وعوائق امتلاك حساب بنكي خاص والعمل بصورة غير منظّمة وتبعات ذلك، وفيما يلي تفصيل ذلك:

#### أ. عوائق العمل بشهادتها:

إحدى المشاركات في الدراسة (ابتهاال) ممرضة ولا تستطيع العمل في مهنتها ولكنها لم تتوقف عند ذلك:

"أنا بقدرش اشتغل هون بشهادتي مع انه انا عملت شامل ومع إني اشتغلت في مستشفى المقاصد 6 سنوات قبل وبعد الزواج، شهادتي البكالوريوس من جامعة القدس - أبو ديس - تمريض، والدولة ترفض الاعتراف بها عشان هيك مقدرتش أوصل تعليمي للدراسات العليا في الجامعات في منطقة 48، أنا عملت شامل فلسطيني يعني انشل أملي لما أنا نجحت فيو للأربع سنين اللي هو يعادل الامتحان الإسرائيلي هون، أنا قدمت امتحان المستوى الإسرائيلي للتخصصات الطبيّة هون أول مرة بالإنجليزي وثاني مرة بالعبراني المرة الأولى جبت 47 والمرة الثانية 46 وعلامة النجاح 60، برضه ما زبطش الوضع، هلاً بالتالي كان معي شهادة ثانية وكان في عندي مركز كنت فاتحة لعلاج البشرة وعلاج شعر ومن هالقصاص كلياتها وقاعدة بتقدم في الموضوع، شوي شوي. " (ابتهاال).

وبما أن كثيرا من النساء لا يستطعن ممارسة المهنة التي تعلمتها في الجامعة، فهن يلجأن لتعلم مهنة أخرى يمكن عن طريقها توفير احتياجاتهن واحتياجات أسرهن، وبهذا تجد النساء اللواتي يرغبن في الحصول على مهنة متنفسا لهن في التعلم غير الأكاديمي، كتعلم مهنة كوافيرة أو مختصة علاج بشرة وتجميل أو خياطة، أو دورات هنا وهناك.

"أنا اشتغلت بالأول علاج بشرة، بعدين لما شفت انه زبوناتى بطلبوا علاج شعر يعني عن طريق المواد الطبيعية، تعلمت مع شركة أمريكية، بعدين الزبونات صاروا يقولولي بدنا كمان مكياج، وهالأ فايئة دورة مكياج وصرت بدي أنهيها في كلية بيت بيرل، يعني التحدي إني حابة أشتغل في شهادتي اللي هي تمرريض بس انه ممكن انه عزائي اني أنا اشتغلت ست سنين فمش زعلانة كثير أنه شهادتي راحت هيك، لأ انه اشتغلت" (ابتهاال)

آلاء من فئة "نساء الزواج المتعدد" تعلمت ممرضة ومختصة توليد وتزوجت مباشرة برجل من منطقة 48، كزوجة ثانية، ولا تمتلك أي تواجد قانوني ولا تستطيع معادلة شهادتها ولا العمل بها، وتعمل حالياً في محل للبيع بصورة غير رسمية وغير مسجلة في مكتب العمل.

"مشتغلتش ولا بصحلي اشتغل لأنه معيش هوية، واللي بروحوا يتخصصوا nurse أو مختصة توليد انا تعلمت هذا في (عام) 93، في أيام ما تزوجت لو مشت الأوضاع كيف لازم ما كانش بلزم حتى امتحان دولة، لأنه تعليمي نظام بريطاني، كل ما أشوف الشهادة بنجن بنجن، كان انا هسة مديرة كبيرة في شي محل." (آلاء)

لا يُطبَّق في حالة النساء الفلسطينيات أي مفهوم للاستقلالية الاقتصادية للنساء، تلك التي تعني التمتع بالوسائل والثروات الاقتصادية في كل مرحلة من مراحل الحياة، والحصول على (العمل والدخل اللائق) مما يضمن تلبية احتياجاتهن، وهو حق مرتبط بسائر الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأخرى (هادفي، د.ت.).

المشاركة (أنسام) من فئة "نساء الإجراء المتدرج" تمكنت من معادلة شهادتها، بكالوريوس لغة إنجليزية، والعمل كمدرسة في وزارة التربية والتعليم مباشرة بعد الزواج (1997)، هذه المشاركة من الذين دخلوا المسار المتدرج في التجنيس ووصلت للحصول على رقم هوية (ما يعرف بـ ألف 5)، تمتلك رخصة قيادة وسيارة وحساب بنكي، وقد تمّ تجميد وضعها مع قانون المواطنة، وهي الوحيدة من بين المشاركات التي تتعلم للقب الثاني حالياً في منطقة 48.

"عادلت شهادتي مباشرة في القدس، اعترفولي فيها، بعده انا عملت شهادة تدريس في بيت بيرل وأخذت رخصة التدريس اللي بتعني انت مثبتة، فخلص اتثبتت في التعليم وهذا بالإضافة لأنه إنجليزي كان الاشي مطلوب، أثبتت حالي في التعليم والاشي تطور". (أنسام)

تتقاطع عوائق العمل الذي تؤهله الشهادة الأكاديمية التي تمتلكها المرأة مع قضية التعليم، ويصعب الفصل بين هذه الأمور لاتصالها الفعلي ببعضها البعض، فخرجو المدارس الثانوية يتوجهون للتعليم الجامعي من أجل الدراسة والتأهيل والحصول في نهاية تعليمهم على شهادة تثبت كفاءتهم للعمل في موضوع تخصصهم، فالشهادة هي طريقهم إلى سوق العمل والتمكّن (Alam, 2010)، وفي حالة النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية إلى منطقة 48 تكاد شهادتهن لا تأخذ قيمتها الفعلية، ولا تؤهلهن للدخول في سوق العمل لأسباب أبعد ما تكون عن كفاءتهن وقدراتهن، وهذا يصبّ في المحصلة في اتجاهين: أولهما إقصاء النساء من الحيز العام إلى الحيز الخاص، أما ثانيهما فهو عزوف النساء التدريجي عن الزواج في منطقة 48 لتعرضهن للظلم وعدم الاعتراف بمقدراتهن.

#### ب. عوائق امتلاك حساب بنكي خاص:

يعتبر امتلاك حساب بنكي خاصّ بالمرأة وسيلة من وسائل تحكمها في دخلها؛ حيث أن عدم امتلاكها لحسابها الخاصّ يضطرها إلى الوصول إلى ممتلكاتها من خلال حسابات الآخرين وبالتالي محدودية التصرف بمالها الخاص، وهذا ما يعيق عملية اتخاذها لقراراتها ويحدّ من تمكينها، ويمنع سيطرتها على الموارد الضرورية لتحويلها من وسيلة التنمية إلى هدف التنمية (جبران، 2005).

تمنع النساء من حاملات الهوية الفلسطينية من فتح حسابات في البنوك الإسرائيلية بشكل عام، خاصة من فئة نساء الإقامة المؤقتة، وفئة الزواج المتعدد، وكذلك من النساء من فئة الإجراء المتدرّج إذا توجهن لفتح حساب بنكي بعد إقرار قانون المواطنة.

"رحت على البنك عشان أصلح معلومة غلط في بياناتي كان مسجل رقم تلفون قديم ومسجل اني سكان الضفة الغربية، فقلي لولا انه حسابك قديم ولا ما بتقديري اليوم تفتحي حساب هون، لو أنك بدك تفتحي اليوم لازم ضروري تروحي عالفرع الرئيسي اللي في القدس وهم بقرروا اذا بفتحولك حساب او لأ" (آمنة)

في حالات خاصة جدا كحالة السيدة في مقابلة رقم 2 (ابتها)، سمحوا لها بفتح حساب في البنك والعمل به بسبب الوضع الصحي الصعب لزوجها الذي يمنعه من القيادة مطلقا، كما سمحوا لها بالحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة لنفس السبب، ومجددا فحركة المرأة مقيدة بشكل تام بزوجها؛ فما لم تكن لدى الزوج مشكلة حقيقية وعميقة الأثر لا يتمكن على أثرها من تسيير حياته وبالتالي حياتها وحيات أبنائها فهي مربوطة الحركة به بشكل كامل، وهذا يتنافى مع معطيات حياتنا اليوم سواء في التعليم أو العمل أو مستلزمات الحياة اليومية من رعاية الأبناء والتسوق وصولا إلى الزيارات والعلاقات الاجتماعية.

"عندي حساب في بنك هابوعاليم فتحته قبل سنتين تقريبا، وما غلبوني بسبب وضع جوزي هو اللي ساعد، اعطيتهم أوراق من التأمين الوطني بتشرح شو عنده وفتحولي" (ابتها)

النساء اللواتي افتتحن مشروعهن الخاص قبل إقرار قانون المواطنة، لاقين بعض التسهيلات فصباح فتحت محلا تجاريا لبيع الملابس في عام 2000، وكانت متزوجة حديثا وعمرها 20 سنة وعلى الرغم من أنها لم تكن تمتلك إقامة رسمية وقتها لأنها أقل من الجيل المسموح لتقديم الطلب، ولم تدخل الإجراء المتجدد لهذا السبب بل دخلت في فئة "الإقامة المؤقتة: فئة رقم 3" بعد خمس سنوات من الزواج، إلا أن السلطات سمحت لها وقتها بفتح حساب بنكي وملف في الضريبة:

"سهلولي كل الامور عشان الضرائب، فاهمة! انه طالما بوخدوا منك مصاري ببسهلوا لك كل الأمور، اما لما قدمت على اساس انه انا مثلا أوخذ حقوقي؛ من ناحية صحّة من ناحية تأمينات الاولاد من ناحية هيك انا مش معترف فيي نهائي، لا معي تصريح ولا معترف بييه أسوق ولا هيك." (صباح)

ابتسام تزوجت في منطقة 48 عام 2000 وكان عمرها 19 سنة ولم يقدم لها زوجها أي طلب للمّ الشمل حتى بعد بلوغها جيل 25 عاما وبقيت مقيمة بدون أية وثائق رسمية، واستمرت معه حتى وفاته إثر جلطة قلبية في 2013، وخلال هذه الفترة كانت إقامتها غير قانونية وبالتالي كانت حركتها محدودة للغاية خاصة زياراتها لأهلها لصعوبة عبور نقاط التفتيش، وهي تعمل حاليا في محل زوجها بعد أن سمح لها أشقاؤه الورثة بالعمل فيه، وقد قامت بتسجيل المحل عن طريق محاسب على اسمها مما سهل عليها الحصول على تصريح تجاري وحسبما أبلغتني فقد حصلت أيضا على تأمين صحي، وسمحوا لها بفتح حساب في البنك (حساب صغير بحركة محدودة) فقط لأنه يجب ان يكون لديها حساب.

"سمحولي افتح حساب صغير بس تفوتي مصاري اما تسحبي وتطلعي او توخذي قرض لأ.  
عشان فاتحة محل لازم يكونك حساب في البنك" (ابتسام)

### ج. العمل بصورة غير منظّمة وتبعات ذلك:

عند بحث المرأة الفلسطينية الحاصلة على إقامة عن عمل في منطقة 48 بعد الزواج تواجه الكثير من العراقيل في بيئة تميّز أصلا ضد النساء، ففي البلدات العربية تعدّ فرص النساء في العمل أقل من فرص الرجال، كما تفضل توظيف النساء المحليات من نفس البلد، ثم المحليات القادمات من جغرافيا منطقة 48، وأخيرا النساء القادمات من الضفة الغربية، ولكن تبرز هنا إشكالية دمج المرأة في العمل القانوني، وهذا ما يجعل أرباب العمل يستغلون النساء بتوظيفهن بدون إعطائهن الحقوق القانونية، وبدون أية ضمانات في التثبيت في العمل وبأجور متدنية. وفي هذا المجال لا يكون الظلم نابعا من النظام الحاكم فحسب، بل ومن أرباب العمل والمجتمع الأبوي والتميط الجنسي للوظائف (Kabeer and Sweetman, 2015):

"أنا بعمل في محل لصنع الكعك، وصاحب العمل مش مسجلني بشكل قانوني، آخر اشي قال لي انت مسجلة عندي على اسم اختي (شقيقته)، وأنا مش فاهمة شو يعني انه مسجلني على اسم اخته، وبعرفش اذا هو بقول الحقيقة". (بيان)

اذن عمالة رخيصة وحقوق عملها تذهب الى شقيقة صاحب العمل الملزم بدفع تأمين صحي ووطني وتعويضات وبدل معاش تقاعد وما إلى ذلك، أما بيان ومن هنّ في وضعها يمكن في أية لحظة إنهاء عملها بدون أي تبعات تذكر وبدون تعويضات الإقالة، وعليه فمن الأسلم لها - إن أصرت على العمل - عدم المكافحة والمطالبة بالحقوق التي تاخذها مثيلاتها في أماكن العمل في القطاع الخاص، يعزّز من أسباب تنازلها عن المطالبة بالحقوق أنها تعرف بضعف مكانتها القانونية.

"اللي بشتغلن معي بطالبن بحقوق وزيادات وساعات عمل أفضل، أنا بقدرش افتح ثمي لأنني انا وضعي ضعيف، انا ضعيفة معيش هوية زيهن، بقدرش اطالب مثلهن، انا ممكن يطردني في اية لحظة"، "كل ما اقله طيب سجلني بشكل قانوني بقلي بنفعلش انت من الضفة الغربية" (بيان)

طبعا رب العمل من مصلحته ألا يسجلها بشكل قانوني؛ ولكنه إن كان صادقا فإنه لا يريد أن يكلف نفسه عناء الدخول في متاهة تسجيل عاملات من الضفة الغربية بغض النظر عن إمكانية ذلك من عدمها؛ على الرغم من أنه يوجد المئات من العمال القادمين من الضفة الغربية الذين يعملون في منطقة 48 بشكل قانوني.

مما يزيد الأمر تعقيدا شبه استحالة حصولها على حساب في أحد بنوك منطقة 48، مما يصعب على أرباب العمل المضطرين إلى دفع الرواتب عن طريق حساب بنكي فقط:

"ممنوع أعمل أنا حساب بالبنك وراتبي بقبضه كاش، مع انه صعب عليهم كاش لأنه بتعرفي اليوم كله عن طريق البنوك، بس انا حالة خاصة لأنه فش مجال غير هيك، وأنا بشتغل عند صاحبيتي عشان هيك يعني ماشي الحال، ومن اول ما بلشت طوالي اخذت تلوش، بطلبوه في الداخلية عشان الإقامة" (أسماء)

"يكتب في تصريحه أنه يمكن العمل في إسرائيل، ولكن تبرز مشاكل كالعامل في البلدات العربية محدودة الموارد والمنع من الحصول على رقم حساب في البنك الذي يفتح بناء على رقم الهوية" (آيات).

إن المرأة تعيش في بيئة تعرقل عملية تمكينها الاقتصادي، فلا يوجد أي تكافؤ للفرص في العمل ومن قبله في التعليم، وتقع النساء تحت وطأة ظلم يمارس عليهن من كل من النظام الحاكم والمجتمع والنظام الأبوي الذي يستغل حاجتها ويشغلها في عمالة رخيصة وغير منظمة.

#### 4. عائق اللغة: (العبرية)

واجهت فلسطينيات الضفة المتزوجات في منطقة 48 عائق اللغة العبرية في حياتهن اليومية والرسمية، ففلسطينيو منطقة 48 يخلطون كلامهم العربي بالعبرية في كل موضوع وفي كل وقت، وليفهم المرء الكلام المحكي أمامه عليه أن يكون على دراية بنسبة لا بأس بها من الكلمات العبرية المتداولة في كل شؤون الحياة.

"هون كلمتين ثلاث بعدين (بسيدير) كلمتين ثلاث بعدين كلمتين عبراني، وصعب تطلعي برة بدون ما تعرفي عبراني، اللغة كثير صعبة، هاي برضه من الاشوي اللي كان كثير صعب عليّ، اليوم بستوعب شوي، بحكيش، بس بحاول ألقط، لما بتحكي بستوعب، ولا مرة بتعلمها لأنني بحبهاش، ولا رح أحبها، صعب علي، عن جد بحبهاش" (أسماء).

"بحكي انجليزي وبرفض احكي بالعبراني، اللي قدامي مجبور يفهم علي. حتى اليهود بكيفوا يحكوا بالإنجليزي" (آلاء).

ناهيك عن أنّ كلّ التعاملات والأوراق الرسمية تتوفر باللغة العبرية، فإن لم تعرف المرأة العبرية فهي لا شك بحاجة لترجمان، ففي المستشفيات، مكاتب الداخلية، ما يتعلق بقوانين العمل، والتأمين الصحي، المستحقات وغيرها تحتاج معرفة واسعة باللغة العبرية، وهذا مما يحدّ من استقلالية المرأة ويزيد من اعتمادها على زوجها بالدرجة الأولى لتذليل هذه العقبات.

"أنا من الناس اللي بضطر أُوخذ جوزي معاي عالمستشفى، يعني بدونه أنا بقدرش أدبر حالي كثير، أنا مضطرة أُوخذ جوزي معاي عتجديد الهوية، أنا بقدرش أبقى لحالي، عالتأمين.. غير هيك صعب صعب أروح واتدبر لحالي فدايما أنا معه" (أنسام).

فداء تتكلم العربية في كل مكان، ومن أمامها عليه أن يفهم عليها:

"أنا بعرفش عبري منيح، بحتاجهاش، ولما بروح عالمستشفى بحكي عربي، هناك في ممرضين ودكاتره عرب بساعدوني، وفي الداخلية كمان بحكي مع المسؤولة بالعربي وهي بتفهم علي" (فداء)

كما أن اللغة تشكل عائقا في التقدّم المهني:

"أنا تعلمت محاماة في الأمريكية في جنين، وعملت معادلة لشهادتي، وفتحت مكتب محاماة، بس شرعي يعني بترافع في المحاكم الشرعية، ليش؟ لأنني اذا بدني اترافع بقضايا قدام المحاكم الإسرائيلية كله بالعبراني، وانا بعرفش عبراني إلا اشي بسيط اللي أدبر حالي هون وهناك، اما شوفي بلشت اتعلم في هاي الكتب اللي عالرف اللي هي كتب القانون بالعبراني، عشان اعمل امتحان الدولة في القانون (8 امتحانات بالعبراني) عشان اوخذ رخصة القضاء هون وأعرف اشتغل زي اي محامي ثاني" (أفنان).

يعمّق عدم معرفة العبرية من شعور المرأة بالعزلة في المجتمع الذي تعيش فيه خاصة إذا كانت تكره اللغة وتعلمها، ويشكل هذا أحد معيقات حركتها وتقدمها سواء في العمل أو في تسيير شؤون حياتها الأخرى ويعمّق من إقصائها عن الحيز العام وحصرها في الحيز الخاص، ويتمثل الحل في عائق العبرية بتعلمها، أو بالتقاطها سماعيا من الممارسة، وأنا شخصيا تعلمت في الكثير من الدورات التي تعلم العبرية قراءة ومحادثة لأستطيع تدبر أموري في سائر احتياجاتي، ولكنني لا أزال بحاجة لمن يترجم لي خاصة في الأوراق والمعاملات الرسمية، وحصيلتي اللغوية لا تزال متواضعة جدا.

## 5. حرية الحركة والتنقل:

وتشمل:

- أ. الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة.
- ب. شح أو انعدام المواصلات العامة وتكلفتها العالية، واشتراط الحصول على بطاقة للتنقل بشبكة المواصلات العامة، البطاقة تستصدر على رقم الهوية.
- ج. اتكال كامل على الآخرين في التنقل.
- د. كيف تتغلب النساء على مشكلة التنقل؟
- هـ. البديل المقلق الخطر.
- و. القيود التي تمنعها من التحرك داخل البلد وخارجه، والمعاناة على المعابر.

تعتبر مسألة حرية الحركة والتنقل بحسب احتياجات المرأة حقا من حقوقها، وكل ما يعيق ذلك يعد انتهاكا لهذا الحق وتمييزا ضد المرأة، ولا يمكن تخيل تقدّم المرأة وتطورها بعيدا عن حرية تحركها، كما تشكل مسألة حرية الحركة والتنقل قضية متشعبة، وتنعكس مباشرة في حياة النساء الفلسطينيات اليومية، وهذه القضية واحدة من القضايا التي تعاني منها النساء اللواتي يواجهن مشكلة في تعريف مكانتهن القانونية في منطقة 48 (Cohen and Leichtentritt, 2010) ومما تتعرض له وتعاني منه النساء ما يلي:

### أ. الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة:

تمنع النساء من فئة " الإقامة المؤقتة" بصورة شبه نهائية من الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة، إلا في حالة استطاعت أن تثبت أن زوجها يعاني من إعاقة أو عجز جسدي أو عقلي يمنعه من القيادة بشكل كامل؛ فيسمح لها حينذاك أن تتعلم القيادة وأن تقتني سيارة فقط بعد إجراءات معقدة وفحوصات شاملة لزوجها تثبت صحة ادعائها، وهي في هذه الحالة تحتاج إلى

الاستعانة بمحامي يسهل عليها الولوج في مداخل القوانين والاستفادة منها، أما نساء فئة "الزواج المتعدد" فموضوع الحصول على رخصة قيادة ليس واردا في الحساب أصلا.

"بما أنه جوزي عنده مشكلة صحية وصعب جدا يسوق هون طلعي عن طريق محامي ويعني دفعت مصاري كثير، وقبلوا بعد ما أخذوه وراحوا عملوله تشخيص في حيفا، قعدنا سنة ونص أو سنتين تشخيصات، يعني تفوتي عند البسيخولوج تفوتي عند النيروولوج، وبالأخر زهقت بتعرفي فحص ومش فحص تا رضيو اعمل رخصة وأجيب سيارة قالولي كيف يعني زي التجار والدكاترة واللي هدول اللي بسمحولهم من الضفة يفوتوا ع إسرائيل، قالولي انت مسموح بس عشان جوزك مش عشان حد ثاني، ورخصتي مربوطة بالتصريح بخلصوا سوا وبجددهن سوا". (ابتهال)

لا تعترف الدولة بالحصول على رخصة من أي مكان آخر للنساء القادمات من الضفة الغربية، فهي إن سُمح لها بالحصول على رخصة قيادة يجب عليها أن تقدم مجددا كلا من الفحصين النظري والعملي للقيادة.

"قالتلي في دائرة السير، مش بس لو معك رخصة من الضفة لازم تعيدي التتوريا والتست ولكن لو معك رخصة من بريطانيا احنا ما بنعترف فيها". (آمنة) من نساء "الإجراء المتدرج".

هذا بالإضافة إلى ربط تاريخ سريان رخصة القيادة بتاريخ الهوية (أ5) وتجديدها، فرخصتها صالحة للاستعمال بتاريخ هويتها التي إن جرى تجميدها لأي سبب من الأسباب توقفت معها كل مرافق الحياة بما في ذلك رخصة القيادة.

"أول مرة أعطوني رخصة سياقة في 2007 كانت لمدة عشر سنوات، ولما رحنت أجددها في 2017 ربطولي تاريخ صلاحياتها بتاريخ الهوية، فمددوها سنة واحدة إلى 2018، ولما جددت هويتي في 2018 اعطوني الرخصة لسنة 2020 حسب تاريخ انتهاء الهوية". (آمنة)

يؤدي هذا إلى اتكال تام على الزوج وظرفه:

"بطلعيش اعمل سواقة، انا كل مشوار تع خذني وجيبني، أنا دايمًا كل مشوار مع جوزي"

(الاء)

إحدى المشاركات تطرح قضية السواقة والتنقل وتشكيلها قيودًا على حركة المرأة:

"بالمجتمع اللي احنا عايشينه وبالتطور هذا قيادة المرأة للسيارة أمر ضروري، بتقدرش تعيش بدون سيارة صارت، غالبية الأمور بتقوم فيهن الأم يعني، بدك تفوتي ولادك دورات بنطلع وبنفكر ألف مرة، أبوهم بكون بالدار عشان يوديهم؟ بدكش تتحملي ع فلان، يا فلان تعال خذهم وصلهم وجيبهم، يعني اختار الدورة حسب مناسبة وقتها لوقت أبوهم لما يكون موجود عشان يوديهم، حتى لو الدورة مش مرغوبة بالنسبة لنا، بنضطر نختار أشياء مناسبة لوقتنا، تخيلي، يعني الولد الفلاني بدو الدورة الفلانية، وقتها مش مناسب بقدرش افوته عليها، قديش بدك تتحملي على العيلة، مع انه م حدا بقصر، وكلهم حوالينا مزبوط مستعدين بس بتقديش، تعال يا عمي وديلي البنت على دورة، وديلي إياها، روجها، بكرة الولد عنده الثاني تدريب خذه وجيبه، يا عمي تعال، يا سلفتي تعالي قديش بدك، ماشي بتمشيها أول أسبوع أسبوعين بس بعدين بتقديش، هاي سنة كاملة، وعلى مدار السنين هاي الأمور، وأربع ولاد اذا بدك تفوتهم كل واحد دورة كل أسبوع مرتين بده يروح وييجي، الاشى متعب مرهق انك تظلي مقيدة، هذا الاشى مش مريح، فالأقل الحقوق البسيطة يعني أنه من حق أي انسان في العالم انه يوخذ رخصة سواقة، ليش لأ؟" (آيات)

تصبح عرقلة التنقل وعدم إمكانية السياقة عائق يعرقل حركتها التي تصبح في الحد الأدنى و فقط بمساعدة أحد ما وغالبا ما يكون الزوج، ومع الوقت يتحول الأمر إلى عبء على الجميع، وفي هذا انتهاك صريح لحق المرأة في حرية الحركة.

"قاتلة حالي بدي أسوق، بدي أروح بدي آجي، جوزي كل يوم بوخذي عالشغل وبروحي منه، طب بدي أروح على محلات ثانية، هو زهقان، كثير راح وأجى وبطل يحب يطلع، كمان هو في جيل أكبر مني بكثير، أنا شو ذنبي؟ عملت رخصة في الضفة وعملتها دولية بالأردن بس عالفاضي مش معترف فيها هون" (بيان)

يعمق حرمان المرأة من الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة من محدودية حركتها ويحد من حرياتها الخاصة ويضعف قدراتها على اتخاذ القرارات، كما يعرقل سعيها سواء للعمل أو التعليم أو أي نشاط مستقل آخر، وبالتالي يضعف تمكينها.

#### ب. شح أو انعدام المواصلات العامة وتكلفتها العالية:

تتسم المواصلات في المدن والقرى العربية بشح وجود النقل العام، وهو - إن وجد - يتلخص في وجود باصات تنقل الركاب في أوقات بعينها ومسارات مرسومة ومواقف محدّدة تقوم شركة النقل مالكة الباصات بتحديددها بالاتفاق مع السلطة المحلية أو البلدية، وهذه المسارات لا يمكن تغييرها وتسير وفقها الباصات ذهابا وإيابا، وهي لا تصل إلى كثير من الأماكن البعيدة عن مسارها، ويشترط لاستخدامها امتلاك بطاقة التنقل، وكذلك الأمر للسفر ما بين المدن، أما سيارات الأجرة فشبه معدومة في الوسط العربي، وهي - إن وجدت أيضا - مكلفة للغاية، وعلى سبيل المثال: يتطلّب السفر من باقة الغربية إلى عكا في المواصلات العامة استقلال باص من أحد مواقفه في باقة والسفر فيه إلى المحطة المركزية للباسات في مدينة الخضيرة ومن ثم باص آخر إلى محطة الباصات المركزية في مدينة عكا ثم استقلال سيارة أجرة لتوصلك إلى حيث تشاء في المدينة، وهو أمر مكلف:

"بدك توقي تكسي وصلني وين بدي، بدك توخذي طلبات والاشي مكلف ومش متيسر، برضه اذا بدك تودي ابنك عالروضة بالباص بتأمنيش ولد صغير توديه بالمواصلات، ولد عمرة ثلاث أو أربع سنين" (آيات)

وعليه يحتاج السكان في هذه التجمعات السكانية إلى الحصول على رخصة قيادة وامتلاك سيارة ليتمكنوا من التنقل وقضاء حوائجهم، خاصة إذا علمنا أن الأهل هم من يتكفلون بإرسال أبنائهم إلى مدارسهم وروضاتهم، لذا نجد - عند النظر في واقع المجتمع في منطقة 48 - أنه أصبح من المفهوم ضمنا أنّ سائر الرجال والنساء يمتلكون رخص قيادة وأن معظم البيوت فيها سيارتان أو أكثر، لقد أصبحت القيادة من المفاهيم الاجتماعية السائدة التي ليست محلا للنقاش لكل من الرجال والنساء على السواء، في وسط يفتقد للمواصلات العامة الضرورية، وهذا ما برّر عدم الحاجة إلى وجود مواصلات عامة كثيفة إذا ما نظرنا من الجهة المعاكسة، فامتلاك الناس لسبل مواصلاتهم الضرورية يقلل من الحاجة للمواصلات العامة التي تمتلها شركات النقل ويهمها الربح ونجاح عملها.

وفي الوقت الحالي أصبح التنقل بالمواصلات العامة مشروطا بالحصول على بطاقة خاصة تصدرها شركات الباصات أو القطارات، وهذه البطاقة تعطى بالاعتماد على رقم الهوية وتوضع صورة صاحبها عليها، وهذا الأمر ما يعقد على من لا يملكن هوية الحصول على هذه البطاقة وبالتالي استعمال شبكة المواصلات العامة.

"احتجت اني اسافر بالباص، ولما جيت أناول الشوفير مصاري قالي بنفعلش لازم كرت ممنوع نهائيا نوخذ مصاري من يوم قصة الكورونا، وانجبرت اتصل بزوجي ييجي يروحني". (أزهار)

"ابني كان بده يسافر في القطار وما معه بطاقة السفر الخاصة، طلبوا منه أول اشي يسجل عن طريق الدخول إلى تطبيق على تلفونة والتسجيل فيه برقم الهوية والتلفون، وبعثوله بعدها رسالة مصادقة، وبعدين قدر يقطع تذكرة للقطار" (آمنة).

نجد أنّ النّظام القائم لسلطة المواصلات التابعة للسلطة الحاكمة يميّز تمييزا بيّنا ضدّ النساء الفلسطينيات ويعمّق من إحساسهن بالضيق والظلم وقلة الحيلة، وهو أمر لا تستطيع النساء أن تفعل كثيرا بخصوصه، وهن يسعين للحصول على رخص قيادة من الضفة الغربية ثم يحولنها إلى رخص دولية، ولكن هذا لا يغني عنهن شيئا، فسلطة المواصلات لا تعترف مطلقا بهذه الرخص،

وإذا ما قادت المرأة بصورة مخالفة وتم ضبطها فسيتم ملاحقتها قضائياً وقانونياً، وهذا أيضاً يعمق من تهميشها وعدم تمكينها ويحدّ من حريتها.

### ت. اتكال كامل على الآخرين في التنقل:

يصبح تنقل المرأة محدوداً بسبب محدودية إمكانياتها في الحركة والسفر، وفي هذا انتهاك وتعدي على حقها في حرية الحركة، ويشكل التنقل والسفر عبئاً على هذه الفئة من النساء، فهن مرتبطات مباشرة بالزوج أو الأولاد إن كانوا كباراً أو من يسهل عليه نقلهن لقضاء شؤونهن من أفراد عائلة الزوج أو الأصدقاء، مع ما يسببه هذا الأمر من الشعور بالحرج من طلب المساعدة بشكل مستمر، وفي ذلك من تقييد لحركتهن وحركة أبنائهن، وفي كثير من الاستغناء عن بعض الأمور الضرورية لأنه يصعب عليهن الوصول إليها

"بذك تفوتهم دورات بنطلع وبنفكر ألف مرة، أبوهم بكون بالدار عشان يوديهم؟ بدكش تتحملي ع فلان، يا فلان تعال خذهم وصلهم وجيبهم، يعني اختار الدورة حسب مناسبة وقتها لوقت أبوهم يكون موجود عشان يوديهم .....", ابسط من الدورات الروحة عالمدرسة، صح المدرسة قريبة، أنا ليش مثلاً، اولادي نفس الاشى الصبح، ليش الأولاد بيجوا بالسيارة خاصة في المطر والسقعة بيجوا بالسيارات واحنا بنروح مشي؟ طب مش دايماً ابوهم بكون موجود في هذا الوقت اللي بدهم يطلعوا فيه" (آيات).

اعتماد تام على الزوج في التنقلات، مما يحدّ من حركة المرأة لاحتياجاتها اليومية أو تعلمها أو عملها:

"الصراحة أنا من الناس اللي بضطر أؤخذ جوزي معاي عالمستشفى، يعني بدونه أنا بقدرش أدبر حالي كثير، أنا مضطرة أؤخذ جوزي معاي عتجديد الهوية، أنا بقدرش أبقى لحالي، عالتأمين.. غير هيك صعب صعب أروح واتدبر لحالي فدايماً أنا معه". (أنسام)

"أنا كل مشوار تع خذني وجيني، أنا دايماً كل مشوار مع جوزي". (آلاء)

"أنا بطلعش إلا مع جوزي، مش مستعدة أقول لحدا تعال وديني وجيبيني". (بيان)

وهذا يشكل عبئا وقيدا على الزوج أيضا بالإضافة إلى الحد من حركة المرأة.

"كانت طلعاتي كلها مع جوزي لحد ما توفي، انا اليوم كثير متغلبة بعتمد على صاحباتي، وفي كل مشوار بعطيهن اشي لأولادهن كمقابل بسيط، بفكر اجيب زي سيارات الختيرية اللي على كهرباء، هاي بدهاش رخصة، عالأقل باجي فيها وبروح". (ابتسام)

يتعامل النظام القائم على تعميق مشكلة النساء في قضية التنقل، وينعكس هذا على كثير من القضايا ومنها وصولهن للعمل، فإن كان الزوج يعمل عملا لا يسمح له بالتواجد عند احتياج الزوجة لنقلها من وإلى العمل، فسوف تضطر إلى طلب المساعدة من الآخرين بشكل يومي، وفي هذا ما فيه من الضيق والحرَج لدرجة أن المرأة قد تتنازل عن العمل لعدم توفر مواصلاتها، مما يجعلها عرضة للتهميش والاستغلال الاقتصادي ويدفعها إلى دائرة الفقر ( Kabeer and Sweetman, 2015).

ث. كيف تتغلب النساء على مشكلة التنقل؟

عند السفر إلى خارج المدينة أو الحاجة إلى التعلم في بلدات بعيدة خاصة البلدات والمدن اليهودية تضطر المرأة إلى استخدام المواصلات العامة، حيث أنه توجد شبكة باصات للنقل بين جميع المدن بالإضافة إلى شبكة القطارات، هذا طبعا إن حصلت على بطاقة السفر الخاصة، ولأن هذه المواصلات محدودة وموجهة ولا يمكن أن توصل الشخص إلى المكان المطلوب، تضطر المرأة إلى الاستعانة بسيارات الأجرة (Taxi) عالية التكلفة، فالمرأة تواجه معاناة مضاعفة في السفر العام الشاق والمكلف في نفس الوقت.

"تعلمت جرافيك في تل أبيب؛ أكثر اشي بوصل، شوفي أول يوم ضعت ورحت في ست مئة باص تا وصلت الكلية، فيلم بالألوان بالباصات، بتروحي بالباصات وقطارات تنقلاتي اكرت بالباصات والقطارات" (صباح).

وكان تعلمها هذا قبل قرار استعمال بطاقة السفر فقط في الباصات.

إن لم تتوفر للمرأة سفريات عامّة ميسرة فهي مضطرة إلى طلب المساعدة سواء من زوجها أو أهله أو صديقاتها، ومن مقابلاتي تفضل النساء الاعتماد على أزواجهن لأنهن يستقلن ويتحرجن من طلبها من الآخرين سواء كانوا العائلة أو الصديقات، إحدى المشاركات في البحث تلجأ إلى سيدة من معارفها لتوصلها للبيت عند انتهاء عملها وتدفع لها مقابل ذلك، فالمرأة صاحبة السيارة تنقل نساء هنا وهناك لتتنفق على أولادها بعد أن تركها زوجها.

"بطلب من صاحبتني كل يوم تروحني وبعطيها اللي في النصيب" (ابتسام)

لا يوجد أي حل في قضية المواصلات خاصة البعيدة منها إلا في الاتكال على الآخرين، مع ما في ذلك من قيود على حركتها، وتغييرات في اجندتها حسب أجندتهم وبرامجهم، مما يتناقض مع ممارستها للسيطرة على القرارات التي تؤثر على حياتها واستقلاليتها ووصولها إلى موارد الأسرة المعيشية وبالتالي مشاركتها في عملية صنع القرار (Alam, 2010).

### ج. البديل المقلق الخطر:

البديل الأخير هو السوافة بشكل غير قانوني على الرغم من الرعب والقلق من الشرطة المتواجدة دائماً في الشوارع:

"انا جوزي بطلع من الحداش للطناش، طب انا صار معي اشي بدي اطلع ومش دايمًا بتقديري الو تع خذوني وتع جيبوني الاشي يعني انا تعلمت سوافة في الضفة وعملتها دولية في الأردن من 3 سنين عالفاضي مش معترف فيها هون، لأنه مش دايمًا سلفتي قاعدتلي، مش دايمًا بدك تظلي تتصلي، انت بتخجلي الو الو الو ، بالآخر أخذتها وبسوق. طب انا بنتي عندها فحص 3:30 - 4:00 في ..... بتعرفي! طب انا مين بدو يوخذي هناك؟ مين بدو يقعد يستناني؟ ومين ... غصب عنك بتقولي يا الله، يا رب بس فرجك، بتبقي ماشية لما بتشوفي (بوليس) مية مرة بتقري آية الكرسي مية مرة مشان ربنا يبعد العين عنك، مشان قديش انت خايفة، بس فش مجال، أنا شو أعمل ساعتها؟ انا بقولي جوزي: إذا انت بلاقيك بوليس؟ قلتله: بدي أقول

للبوليس: أنا هيك هيك، انت أعطيني حل انت تع خذني وتع جيبني، عن جد هاتي اشي، هاتي حل أنا احله، وفش تكاسي، في الضفة ألو تع خذني ألو تع جيبني بوصلك لباب بيتك وبرجعك لباب بيتك، هون فش تكاسي، لإيش التكسي لما كل بيت عند 6-7 سيارات، لإيش التكسي؟"  
(أسماء)

"أحنا في بلد صغيرة وبعيدة عن الباصات، حسيت بقيمة الرخصة واشترت سيارة وبسوق بدون رخصة، انا عملت رخصة ضفة وعملت ترخيص دولي بس حكولي مخالفة ع الفاضي، فانا بروح المشاوير الخفيفة بوصل اولادي وبروحهم من المدرسة بشتري اغراضي، بس اما بسترجيش اني اطلع برة البلد" (صباح)

تشكل مسألة المواصلات مشكلة حقيقية للنساء المحرومات من تعلم القيادة والحصول على رخصة سيطرة إسرائيلية، تحد من حركتهن وتؤثر سلبا على استقلالهن، فهي مشكلة لهن شخصيا ولأبنائهن، سواء كنّ يعملن أو ربات بيوت، كما يعمّق عدم وجود مواصلات عامة داخل البلدات العربية من هذه المشكلة، فهي إن كانت تعمل بحاجة لمن يوصلها للعمل ويرجعها منه للبيت، وهي إن كانت ربة بيت بحاجة للتسوق ولإرسال أبنائها إلى أماكن دراستهم ودورات تقويتهم، فهي بحاجة ماسة لما يسهل حركتها ووضعها القانوني يعرقل ذلك (Cohen and Leichtentritt, 2010).

#### ح. القيود التي تمنعها من التحرك داخل البلد وخارجه، والمعاناة على المعابر:

تتعرض المرأة التي تنتمي لفئات (2، 3 و4) إلى عوائق في التنقل في الأوضاع والأزمنة التي لا توجد فيها تسوية قانونية لوضعها ومعيشتها في منطقة 48، وهي الفترات ما بين طلب التجديد والتجديد الفعلي للإقامة أو التصريح، خاصة إذا انتهى وقت الإقامة وتاخرت عملية التجديد، وفي هذه الحالة تتحرك المرأة فيها بالحد الأدنى خوفا من أن تثير أية شكوك حولها، بل تحاول ألا تلفت الأنظار إليها.

"أنا بعد ما خلص تصريحى اول كلمة لقيتها انى كنت حابة اطلع مع دار حماي على ام الفحم: بنقدرش نحملك معكيش تصريح. هم نفسهم بقدروش يركبوكي بسياراتهم، ما قبلوش انت معندكيش تصريح يعنى انت ممنوع تطلعي من البيت". (ابتهاال)

"رحت قبل اكم سنة بجوز في 2009 أجدد هويتي وكنت متأخرة ما يقرب شهر عن موعد التجديد، فقالتلى الموظفة اللي في الداخلية: هيك أحسن يعنى؟ ليش ما جيتي قبل، شو بدك تقولي للبوليس إذا بلاقيك وبوقفك؟". (أمنة)

"لازم انت تطلبي وتجددي قبل شهرين ما تخلص الهوية، وإذا لأ تأخر وبدو يصير تأخير، بدك انت تقعدى بالدار لأنه احتمال انت تتمسكي فبدو يصير تهديد على وجودك وبجوز انت تتحبسي أو تنطردى، هسا انا مرت معاي تجربة كانت صعبة، في احد السنين شهرين كان - أكثر من شهرين حتى فترة طويلة - كان فش تجديد، أنا متذكرة أكثر شهرين لأنه كان شهرين العطلة أيامها، مطلعناش ولا على محل، ولا على محل ما طلعت أنا ولا عند أهلي ولا عند أختي أزورها ولا عند حدا، فترتها ما رضوش يجددوا لحدا وصاروا يحكوا انه في تجميد وفش، فأيامها آ أنا مطلعناش ولا ع محل، حتى مسترجيتش - بصراحة يعنى - انه اللي حوالي يعرفوا في الاشى مسترجيتش" (أنسام)

أما المعابر بين الضفة ومناطق 48 فممنوعة تماما في حال لم تكن الإقامة مجددة، فمنذ إقامة الجدار الفاصل ما بين أراضي الضفة الغربية ومنطقة 48 أصبح العبور ما بين المنطقتين مقننا عبر معابر محددة، معابر مخصصة لحملة الهوية الإسرائيلية والإقامات ومعابر أخرى مخصصة لمواطني الضفة الغربية الذين يحملون تصاريح دخول، وعلى كل من نوعي المعابر يجري تدقيق أوراق وهويات المارين العابرين إلى منطقة 48.

"مرقنا المعبر مرة، وكان باقي في هويتي يومين فقط لتصبح غير سارية المفعول، فعلق الجندي الموجود على المعبر، انت منتبهة لتاريخ الهوية؟ قتلته نعم منتبهة، بما انه مفعولها ساري انت ما الك مرقني" (أنسام)

لذا تتجنب النساء عبور المعابر عند انتهاء تاريخ الإقامات اختصاراً للمشاكل التي قد يتعرضن لها أثناء المرور، ببساطة يمكن للجندي أن يرجعها للضفة الغربية ويمنعها من الدخول والوصول لبيتها، وهي بالإضافة إلى شعورها بالتخوف من ردة فعل الجندي على المعبر، سيلازمها شعور مستديم أنها ليست كالأخرين، وأنها موضوعة تحت المساءلة والفحص دائماً وأبداً (Cohen and Leichtentritt, 2010).

## 6. الآراء المسبقة:

وتشمل:

أ. نظرة فلسطيني منطقة 48 لفلسطيني الضفة الغربية.

ب. المفاهيم الحياتية المتباينة.

ت. الزوجة الثانية.

يلاحظ المراقب لمفاهيم الحياة والتعامل ما بين فلسطيني منطقة 48 وفلسطيني الضفة الغربية وجود تباينات ثقافية واجتماعية واقتصادية واضحة، فرضها الواقع الاجتماعي والسياسي والثقافي الذي عاشه كل من شقي الشعب الفلسطيني، وقد ظهر هذا في أكثر من جانب:

أ. نظرة فلسطيني منطقة 48 لفلسطيني الضفة الغربية:

تلمس النساء المتزوجات من الضفة الغربية في منطقة 48 وجود فوارق كبيرة ما بين البيئة التي قدمن منها والبيئة التي جنن إليها، وتتعلق هذه الفوارق وشدة اختلافها بدرجة التعليم الأكاديمي والوعي الثقافي والسياسي والقومي، فكلما زادت درجة الوعي كلما تقلصت الفوارق والعكس صحيح، كما ويحتفظ كل جانب بأرائه وأفكاره مسبقة الحكم على الجانب الآخر.

"جوزي ابن خالتي وبتعرفي الخالة نصف الأم زي ما بحكوها، وخالتي من النوع اللي بتساعد كثير، منيحة، الحمد لله، كعيلة منيحة انا هون مثلي مثل سلفاتي، حكيتلك انه لو الناس اللي

هون مش شايفتهم منح صعب تكلمي، صعب تعيشي مع ناس انت مش حابيتهم أو انت مش متقبلة، أنا مش مش متقبلة الناس! أنا بحكيلهم الوضع هون عيشتم، القروض، الفخفة الزيادة، انه مشان انا آجي عند صاحبيتي لازم تكون الطاولة ملانة، احنا هي بنحسها عنا، يعني انت بنتجي أهلا وسهلا فيكي الموجود بحطه، ما بروج بعمل بزيادات، الماديات هون صارت هي اللي تتحاكى، مش العواطف. احنا حياتنا بالضفة بعيدة كليا عن الحياة هون، في الضفة الحياة أبسط، احنا أبسط بكثير، احنا ما عنا هاي الأشياء: شوفة الحال، الأشياء هاي التباهي، التفاخر، هاي الأشياء، بتعرفي، في أشياء هون مادية مش موجودة عنا. عنا هناك بساطة أكثر، حياة أسهل، عنا هون عيشة مع بنك، إذا انت بتكونيش مع قرض تتين ثلاثة أربعة، انت بتعيشيش، هناك لأ بتعيشي" (أسماء)

وهذا يبين تداعيات الإمكانات الاقتصادية على كل من سكان منطقة 48 وسكان الضفة الغربية وما يخلقه الرفاه والوفرة الموجودين لدى الكثيرين في منطقة 48 من التباهي الذي تقع تحت وطأته المرأة القادمة من الضفة الغربية التي يظن أهل زوجها أنها ارتقت من وضع بائس إلى وضع مرفه وهم يعطون أنفسهم الحق بأن يمنوا عليها بذلك وأن ينظروا إليها بتلك النظرة الفوقية، ولكن لأنه من المؤكد أنه لا يتساوى الجميع في منطقة 48 بنفس المستوى المادي؛ فإن هذا التباهي يكون مدعاة لإرهاق الناس ذوي مستوى المعيشة المتدني والدخل المحدود في محاولتهم للوصول إلى المستوى العام المقبول مجتمعيًا.

في معظم المقابلات التي أجريتها كان الطرف الداعم والمتفهم هو الزوج، وهذا منطقي فبآخر المطاف كان هذا الزواج قراره واختياره الذي سيحمل تبعاته، إلا أنني لمست تباينا في عوائل الأزواج والبيئة القريبة ما بين القبول والدعم وما بين الحياد أو العدائية والنظرة الفوقية.

"بقلهم الله بحبني، أعطاني واحد بحبه، لو بحبوش تركت، صعب عن جد صعب التأقلم هون"، "لأ بخافش، لأنه لو لا سمح الله في يوم من الأيام صار هيك (طرد) جوزي معاي، يعني بننقل من هون لهنالك (للضفة الغربية)، معندوش مانع، يعني اول ما تجوزنا، قال معنديش مانع إذا، لا سمح الله، طرّوها في يوم من الأيام صار مشاكل ما عنديش مانع انه أنا آجي معاها، يمكن

عشان علاقتي وعلاقته الاشي كان عن حب، فالاشي انه متماسك أكثر من أي حدا ثاني"  
(أسماء)

"أقلق شغلة مثلا، أنا لو كنت أعرف - أنا ما كنتش أعرفه هذا الاشي - انه هيك موجود، نهائيا ما تخيلتوش، ولا عمره كان في بيتنا سواءً عند أهلي أو عندي في حياتي صادفت قبل ما اتجوز فكرة انه في اشي اسمه ضفاوي، ما كانش عندي، فلما تجوزت شفت مصطلحات مش طبيعية اصطدمت فيها عمليا، بتطلي على ناس لا مستوى ثقافي ولا مستوى أدبي ولا أي نوع مستوى للمقارنة معك، وشايفين حالهم هن فوق، ولو انه انا مستحيا ابينك انه انا بعطف عليك، انا احتراماً لك ما ببينك، بس انت بتستحي العطف، بتصير تعاملك ضفاوي ضفاوي شو هاد. نظرة فوقية مش طبيعية عندهم" (أنسام)

"في فروق، بتشوفيه، بتحسبه، في فارق في التعامل، في الأفكار، حتى بعاتهم وتقاليدهم"  
(أنسام).

"أنا اللي بقولي من الضفة! طوالي بقلهم: آ، مالهم أهل الضفة؟ أحسن ناس" (أفنان).

أنغام، تزوجت ابن خالتها، وجيرانها أخوالها وخالاتها، وقد لاقت احتضاناً مشوباً بالأحكام المسبقة، فمرة هو احتضان مُرضٍ ومرات هو انتقاد غير مبرر:

"اول اشي خوالي وخالاتي. بالبداية احتضنوني عادي، بس لما كبرت بنتي وصارت تطلع عالحارة صرت أسمع هاي الأشياء، انه بعض الجيران بقولوها بنت الضفاوية، تقربش عليها وتطبخ فيها هاي امها من الضفة، اروح عالمدرسة أسأل عنها، ما شاء الله متفوقة رائعة، حضرتك من وين باقة ولا جت؟ لما أقول من الضفة، طوالي يقولوا: آ. مليحة! لما يعرفوا انها امها من الضفة ينبذوها، بس ما عرفوا انها امها من الضفة قوية، قعدتلم في المدرسة: انا بنتي ا امها من الضفة بس بنتي الها حقها، ممنوع تنبذوها، قويت شخصية ولادي وظليت وراهم، وقتلهم، آ ليش شو نذبها امها من الضفة وشو ذنبي اني انا من الضفة. عار يعني؟ الضفة عار؟ فاهمي كيف هذا هو؟" (أنغام)

"أنا بحطش واطي لحدا لأنني انا بفتخر انه انا أصلي ضفاوية، يعني أنا معاي لم شمل وبروح وباجي وبتعلم هون، بس اللي بسألني لما بفوت أي كورس من وين انتي؟ انا من الضفة الغربية، بستحيش من أصلي، حتى وحدة مرة بتقلي هو انت مش مستحية؟ قتلها: ليش أستحي؟ من الضفة بفتخر أصلا اني أنا من الضفة، قتلها: لو انها الضفة هذا ... ليش انتو بتيجوا عنا؟ يعني في ناس بتحسي انه بعرفش، هاي أصلا تحدي كبير، مثلا تسمعي سلفتك ولا سلفك ولا كذا انه يقول قدام ولادك: يا ضفاوية! عن جد مش حلوة". (ابتهاال)

كما قد تطال النظرة الدونية للقادمات من الضفة الغربية أن يسعى أهل شاب من ذوي الاحتياجات الخاصة إلى تزويج ابنهم من فتاة من الضفة الغربية لأن بنات منطقة 48 غالبا لا يقبلن بزواج كهذا، وبالطبع يدخل الكذب وإخفاء المعلومات في الموضوع:

"في غش في الزواج، أنا مثلا، اول اشي بدنا نقول انا بعرف انه نصيب وانا بأمن انه نصيب وقضاء وقدر؛ هلا بعد زواجي من زوجي، بس عالقيلة في الزواج انت لازم تعرض شو عندك وانا اعرض شو عندي، مش تقلي: انت كنت تعرفي، كيف كنت أعرف؟ عنده مشكلة في النطق؟ آمنة، بس ما بعرف شو اللي جوا، بجيش أقوله أشياء انها تبين انه مشكلة ابنه (لم يعرضوا مشكلة ابنهم الحقيقية). يعني بعرفش كيف هيك بتعاملوا! يعني حتى البنات عندي عندها مشكلة في النطق بقلي (حماها) بلزمش تعالجها! آ، مشكلة عندهم بتحسي، ممكن لأنها أمها من الضفة ممنوع تتعالج البنات، خلص تطلع كيف ما يكون، أو انه هيك هي حياتهم!" (ابتهاال)

"بعرف وحدة من بلدنا تجوزت لشاب من منطقة 48، وما كانت تعرف انه مريض بمرض صعب بتصور في القلب، وتوفى بعد سنة الزواج، وأهله طردوها بعد موت ابنهم، وبعد ما رجعت عند اهلهما تقدملها للزواج رجل ارمل وعنده اولاد من منطقة 48 برضه وهي قبلت، قالت احسن ما اظل قاعدة عالية على اهلي" (آمنة).

يلعب هنا عدم تمكّن النساء سواء تعليمياً أو ثقافياً أو اقتصادياً دوراً كبيراً في اتخاذ قرار الزواج الذي سيشكل حلاً مقبولاً مجتمعياً لوضعها المادي، أما لو كانت المرأة متمكّنة لكان اختيارها متأنيا ومدروساً أكثر على أقل تقدير.

في الوقت الذي يلجأ فيه بعض الناس للكذب من أجل تزويج أبنائهم الذين يعانون من مشاكل صحية أو نفسية أو حتى عقلية قد يصعب الكشف عنها قبل الزواج لفتاة من الضفة الغربية، وتقع بعد ذلك المرأة فريسة لخدعة لم تكن تتوقعها، فإن الحاجة والفقر وانعدام مؤهلات التعليم والعمل تدفع بالكثير من الفتيات لقبول الزواج بدون البحث والتقصّي وأحياناً لغضّ الطرف عن مشاكل قد تلوح في الأفق.

يشكل الواقع الاقتصادي العام الصعب والمنهك للناس في الضفة الغربية أحد دوافع قبول الزواج من رجال في منطقة 48 على أمل أن يكون الرفاه المنتظر يستحق هذه التضحية، وهذا يقع ضمن ما عرفته كوهين وليتشتنترت بزواج المصلحة المستعجل (Cohen and Leichtentritt, 2010)، إلا أن الواقع المخفي الذي سيظهر بدون شك والحقيقة وما ينبني عليها من مشاكل قد تؤدي بهذا الزواج إلى الفشل والانهاء.

#### ب. المفاهيم الحياتية المتباينة:

تنتقل المرأة من بيئة نشأتها وحياتها وثقافتها التي ألفتها إلى بيئة زوجها وأسرته وبلده بكل ما فيها من مستجدات ومتغيرات، وقد تعاملت بعض الأدبيات مع المفهوم المجتمعي الذي يقضي بمغادرة الزوجة مكان سكنها الأصلي للإقامة في بلد الزوج وبين أهله على أنه هجرة، واعتبرت النساء على انهن مهاجرات بالزواج وأجنيبيات داخل وطنهن، فحسب دراسة (Abou-Tabichk, 2012) التي درست فيها هجرة نساء منطقة 48 بالزواج في منطقة 48 نفسها فقد وجدت أنه يتم تصنيف هؤلاء النساء على أنهن "غير محليات" أو "اللواتي جنن من خارج البلدة أو القرية"، ويُنظر إليهن على أنهن "هن" على الرغم من أنهن ينتمين إلى نفس الثقافة والدين والجنسية التي ينتمي إليها السكان المحليون، وهو ما يتفق مع الاستنتاج المشترك في أدبيات الهجرة، الذي يشير إلى أن المهاجرين بشكل عام ينظر إليهم منذ البداية على أنهم "هم" من منظور ثقافي وديني ووطني، وفي

كثير من الحالات، تظل هؤلاء النساء منفصلات، ويتم إقصاؤهن ودفعهن جانباً وخارج نطاق الأسرة والمجتمع الجماعي، وتبقى الكثيرات منهن مستبعدات حزينات ويعشن في صراع يومي، ويكون معرضات للانتقاد والمراقبة من قبل المجتمع المتلقي.

رغم أن مناطق الضفة الغربية ومنطقة 48 هما منطقتان متاخمتان، لنفس الشعب من نفس الأصول واللغة والخلفية الدينية والثقافية، إلا أن ما مرت به البلاد بعد تقسيمها والحروب التي مرت عليها وإنشاء إسرائيل التي تحول العرب فيها من أكتية إلى أقلية، انعكس على التغيير الواضح في الوضع الثقافي والاجتماعي والاقتصادي، وأصبحت المنقلات من الضفة الغربية إلى منطقة 48 عبر الزواج يشعرون أنهم انتقلن من بيئتهن التي اعتدن عليها إلى بيئة جديدة مختلفة تماماً ومصحوبة بأحكام سابقة ونظرة فوقية.

"في اختلاف البيئة، المفاهيم خاصة في المدارس، وتفكير مختلف تماماً بين الضفة وبين هون، مثل بعد السما عن الأرض، بالمدرسة كان اسم ولادي ولاد بنت الضفة، وبالحرارة منبوزين، مع العلم انه الحارة كلها خالات وأخوال، لما كانوا يلعبوا بالحارة كانوا يقولولهم روحوا روحوا ولاد الضفاوية تلعبوش معهم." (أنغام)

شعور بالاغتراب، اغتراب الأفكار والعادات.

"في فرق عمستوى البلد والجيران والمجتمع، بتشوفيه، بتحسيه، في فارق في التعامل، في الأفكار، حتى بعاتهم وتقاليدهم في شغلات بتشوفيه انت شايفتيهما غلط هم شايفينها بالنسبة لهم صح وقمة الصح، انه لأنه انتو من الضفة بتفهموش بهاي الأشياء، موجودة، زي ايش؟ نشوف مثلاً بالعادات والتقاليد بالزواج بالأعراس، كيف تدخلات الأهالي والجيران والقرايب في كل شي، كيف الدخول بخصوصيات العيلة كعيلة، طب هذا مش موجود عنا، أنا يعني في بلدي الأصلي ولا عمري شفت انه ممكن جيرانا يفوتوا يتدخلوا في داري كيف شكلها، كيف ارتب صحوني كيف ارتب خزانتني، كيف ارتب أشياءني، عندهم بفوتوا في بعض يعني، بعرفش كيف الاشني، تخيلي يعني بيحوا الناس بيزورني (عندما كانت عروس جديدة) وأنا لسة بتضيبي فيي أحكيك: اعمليلي جولة في داركم مشان اتفرج عكل شي، انا مش فاهمة ليش يعني، عشان ايش

اعطيكى جولة فى دارى؁ انت جاي سىاحة انت؟ أنا فاتحة فندق؟ عن جد متحف دارى يعنى!  
انت جاي ضيفة فى غرفة الضيوف الك؁ مالكش اشى فى محل ثانى" (أنسام).

"لا هم عارفين يحافظوا عالدين الإسلامى ولا هم عارفين يحافظوا على عربيتهم؁ الأمور  
اختلطت ببعض؁ زى دُبا؁ هيك بنوبوا قاعدين بينهم بس بنوبوا بطريقتهم هن؁ اليهود ما ذابوش  
معنا؁ ما ذابوش فىنا؁ احنا اللى بنوب فىهم" (أنسام).

تبقى النظرة إلى القادمة إلى العائلة من الضفة الغربية مغايرة عنها للقادمة من منطقة 48؁ وأحياناً  
توجد ازدواجية فى المعايير.

"إذا انت بدك تتجوزى ع ال 48 بدها تكون شخصيتك قوية غير هيك بضيع حقك ا بضيع  
حقك؁ هم من ال 48 للأسف الشديد بديش أقول الأغلبية؁ الفئة اللى مش متعلمة؁ الجاهلة: انت  
ضفاوى؁ يعنى كأنه عار؁ مع العلم بدهم متين سنة تا يوصلونا احنا الضفاوية بشطارتنا وذكاءنا  
عن جد يعنى هاي حقيقة؁ يعنى احنا كان بنات الضفة ولا ولاد الضفة" (ابتهاال)

"بس الجاهلين للأسف؁ يعنى بقولك بجوز أنا للأسف وقعت فى عيلة بعرفش الواحد شو بدو  
يقول عنهم يعنى؁ بس فى عندي كثير صاحبات بترموا اهل الضفة؁ بس هم لأ؁ انه لما بدك  
تتجادلى انت وياهم: روى يا ضفاوية؁ الضفاوية كأنها اشى عار أو اشى دون المستوى؁ مع  
العلم انا بحطش واطى لحدا لأنى انا بفتخر انه انا أصلى ضفاوية" (ابتهاال).

تسهم النظرة الفوقية التى ينظر من خلالها للفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية فى تعميق  
تهميشهن فى المجتمع الذى يعيش فيه؁ وإقصائهن والتعامل معهن كالشريحة الاجتماعية الأكثر  
هشاشة؁ يزيد من ذلك مشاكل المواطنة التى يتعرض لها وما ينبى عليها من فقدان الحقوق المدنية  
(فوت؁ 2005).

## ت. الزوجة الثانية:

تصل النظرة الدونية إلى حدّ اللجوء إلى أن يقوم بعض الرجال الذين يعانون من مشكلة ما كأن يكون رجلاً أرملاً أو مطلقاً إلى الزواج من امرأة من الضفة الغربية.

يلاحظ أن عددا لا بأس به من الرجال في مناطق 48 ممن ينفصلون بالطلاق أو تتوفى زوجاتهم يلجأون للزواج الثاني، وغالبا ما ينتقون نساء من الضفة الغربية، ممن لم يتزوجن وتأخر بهن العمر بعض الشيء، أو سبق لهن أن تزوجن وانفصلن، فمن الظواهر الملحوظة أن كثيرا من الزوجات القادمات من الضفة الغربية هن زوجات ثانياً سواء أكانت الزوجة الأولى موجودة أو كانت مطلقة أو ميتة، وهذا يقع أيضا ضمن ما عرفناه كوهين وليتشتنريت بزواج المصلحة المستعجل (Cohen and Leichtentritt, 2010)، مصلحة للزوج الباحث عن حل لمشكلته، ومصلحة للمرأة التي تظن أنها تزوجت في بلاد الرفاه والسعادة، وقد حدثتني النساء اللواتي قابلتهن عن وجود عدد كبير من النساء من معارفهن القادمات من الضفة الغربية المتزوجات من رجال توفيت نساؤهم في منطقة باقة الغربية وحت المثلث؛ حيث يلجأ الرجال من أجل الزواج الثاني إلى الارتباط بنساء من الضفة الغربية، وذلك لأكثر من سبب:

فبالنسبة للرجل:

- تمنع القوانين الإسرائيلية الزواج الثاني وتعتبره خارجا عن القانون فهم يلجأون للزواج في الضفة الغربية وقد يحضرون الزوجة للعيش في منطقة 48 وقد لا يحضرونها.
- تكلفة الزواج الأقل التي يتحملها الرجل عند الزواج من امرأة من الضفة الغربية إذا ما قورنت بتكلفة الزواج إذا ما تزوج من امرأة من منطقة 48.
- امتناع كثير من النساء في منطقة 48 عن الزواج كزوجة ثانية، فالنساء اليوم يتوجهن للتعليم العالي والعمل وهن مرفهات اقتصاديا ومستقلات، وأصبحت الكثيرات منهن يرفضن فكرة الارتباط والزواج وتحمل تبعات الحياة الزوجية وتطلبات الأزواج.

- وبما أن وتيرة الحياة في الضفة الغربية أخف وقعا وأهدأ إيقاعا وتختلف عن وتيرة الحياة السريعة الضاغطة في منطقة 48، وهذا بشهادة النساء اللواتي قابلتهن، فقد يكون هذا أحد أسباب زواج الرجال من نساء من الضفة الغربية رغبتة منهم في إحداث فرق وتغيير في حياتهم التي اعتادوا عليها سابقا.

### أما النساء من الضفة الغربية

- تقوم الضائقة الاقتصادية الخانقة في الضفة الغربية بإلقاء ظلالها على كثير من القرارات التي تتخذها المرأة بما فيها قرار القبول بالزواج في منطقة 48 كزوجة ثانية من رجل قد ينقذها من وضعها الحالي ويوفر لها الرفاه المرجو.
  - الطمع في الحصول على مستقبل آمن طمعا في التامينات والشيوخوة الآمنة بالمقارنة مع المعطيات المقابلة في الضفة الغربية، وفي هذا أنه إلى نقص المعلومات في هذا الجانب.
- يشكل الزواج الثاني للفلسطينية خاصة من رجل زوجته موجودة إشكالية كبيرة تمنع تقدمها وتمكينها، وتضع حياتها كاملة على محك مستقبل مجهول وحياة غير مستقرة، بل وغير مضمونة (Cohen and Leichtentritt, 2010).

تتعرض المرأة القادمة من الضفة الغربية التي تتزوج كزوجة ثانية إلى أكثر من موقف:

ففي حالة عدم وجود الزوجة الأولى كأن قد تكون متوفاة أو مطلقة، فيمكن أن يقابلها أهل الزوج وبيئته المحيطة بالقبول بدون مشاكل تذكر.

"ما تغلبتس أولها واندمجت بسرعة في حياتهم، بس شوي من كنانن زوجي وأزواجهن أولادة الكبار، بالأول عملوا مشاكل بس زوجي وقلهم وطردهم، بعدين عرفوا انهم غلطانين ومشي الحال، اليوم احنا مناح كثير" (فداء)

أما إن كانت الزوجة الأولى موجودة ولها دورها في العائلة الممتدة، فتواجه المرأة مشاكلًا ومقاطعة:

"أنا أول ما تجوزت كلهم قاطعوني، سلافي ونسوانهم وكنائهم وأولادهم عشان خاطر مرتته الأولى، وظلوا مقاطعيني لحد ما خلفت بنتي، شوي شوي صاروا يتقبلوني، أما اني وضعي منيح! لا ما زلت بعاني انهم مش متقبليني لليوم" (بيان)

وفي حالة المشاكل ورغبة الزوج بالانفصال عن الزوجة الأولى، تواجه الزوجة الثانية مشاكلًا أخف وقعا.

"زوجي وأهله كانوا كلهم معي لأنهم عارفين انها هي اللي عاملته مشاكل فاحتضنوني وبحبوني كثير" (آلاء)

"جوزي تجوزني في الـ 96 وكان مترمل وكان عمره 53 عام وأنا كان عمري 38 عام، ولقيت عنده ولاد اثنين متجوزين، وولد وبنت خاطبين، تجوزوا بعدنا بثلاث اربع أشهر وولد تجوز بعد ما تجوزت بأربع سنين وأنا ربنا ما اعطاني اولاد، اليوم أنا زي امهم وهم زي ولادي، وعلاقتنا منيحة" (فداء)

يصعب على زوج هذه السيدة الزواج من منطقة 48 لكثير من الأسباب وأولها التكلفة المادية العالية، وهو كان وقتها في وضع مادي صعب بيني ويزوج أبناءه، فأثر الزواج من امرأة من الضفة الغربية تكون أقل عبئًا. تقول هذه السيدة عن أسباب لجوء الرجال لزواج ثانٍ إلى نساء من الضفة الغربية: "بنت الضفة بتكلفه أقل من بنت الـ 48" (فداء)

"بجوز الرفاه المادي بشعرهم انه معهم حق يتزوجوا على كيفهم من طبقة أدنى ماديًا، زائد انه العوز والفقر الموجود في الضفة الغربية وتطلعهن للحياة الوردية الموجودة في راسهن، بخلي البنات يقبلن الزواج للخلاص من وضعهن الحالي بدون ما يفكرن شو بستناهن هناك" (آمنة)

إحدى المشاركات لن يقبل أهلها أن تظل عندهم عزباء ولو كان وضعهم الاقتصادي جيد ومقبول:

"انا كنت متجوزة ابن عمي وتطلقت، وأهلى جوزوني مرة ثانية، اذا بتطلق اخرى مرة وبرجع بخلونيش رح يجوزوني مرة ثالثة" (بيان)

قد يُقدّر لمثل هذا زواج أن يكون ناجحاً، أو لا يكون، ويتبع ذلك تفاصيل حياة كل حالة من حالات الزواج هذه، ولكن أن يتزوج رجل من منطقة 48 بامرأة من الضفة الغربية، ثم يستأجر لها بيتاً هناك، حتى إذا ما ملّ منها تركها وذهب، بدون أن تتمكن من الوصول إليه، فإن قضايا كهذه تستحق الوقوف عليها مطولاً، فهل نساء الضفة الغربية مباحات للتسلية وللزواج خفيف التبعات؟ بل هل كون القانون الفلسطيني الذي لا يطال الرجال من حملة الجواز الإسرائيلي يشكّل مطمعا لأمثال هؤلاء الرجال للعبث في حياة النساء ونفسياتهن ومستقبلهن وحتى مستقبل أبنائهن، وعلى من تقع المسؤولية في الحد من هذا الأمر؟

"اخذت قضية لنساء ثنتين، وحدة من الضفة الغربية تجوزها رجل من منطقة 48 كان على خلاف مع مرته وخلاها عايشة هناك (في الضفة الغربية)، ولما خلفت بنت ولدتها في اسرائيل، وتعددت الأمور بعدين تصالح هو ومرته الأولى، وترك الثانية وبنتها في الضفة بدون أي اشي ولا نفقة ولا اجار بيت، والبننت لا اخذت شهادة ميلاد ولا رقم هوية ولا تأمين، واليوم انا بحاول اجيب للبننت تأمين وطني، والثانية كمان من الضفة الغربية، تجوزها رجل من منطقة 48 أكمن شهر، وبعدين تركها كمان هي وبنتها بدون ولا اشي". (فداء)

يجب على النساء التفكير ملياً قبل التورط بمثل هذا الزواج، لأنّ النتائج قد تكون أسوء بكثير من الواقع الذي نقرّ منه المرأة.

### المحور الثاني: الحقوق المدنيّة:

تعزّز الحقوق المدنية الممنوحة للنساء - بشكل عام - من قوة مكانة المرأة، وتقلل من حاجتها واثكالها على الآخرين، وتشمل لها الحدّ الأدنى من العيش بكرامة بعيداً عن العوز والحاجة، غير أن النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية محرومات من هذه الامتيازات ويعانين من

تميز بحقهن في هذا الموضوع، ويساهم هذا الحرمان في تهميش مكانتهن وإضعافها في المجتمع الذي يعشن فيه.

تمّ التطرق في هذا المحور إلى ثلاثة مواضيع؛ هي:

أ. الحقوق في فترة ما قبل الإقامة (فترة التصاريح).

ب. التأمين الصحي

ت. التأمين الوطني.

يتمتع الأفراد في مناطق 48 بعدد من الامتيازات الحقوقية المدنية التي يكفلها القانون، كالتأمين الصحي، التأمين الوطني، تأمين الأولاد، تأمين ذوي الاحتياجات الخاصة، تأمين الشيخوخة، تأمين حوادث العمل، التأمين ضد البطالة، حقوق الأرامل والمطلقات وغير ذلك، فالدولة تجني من الناس أموالاً في شبابهم وقوتهم وأثناء عملهم وامتلاكهم للمال، ثم تتكفل بعوزهم وأمراضهم وشيخوتهم لاحقاً؛ وهذا ما يشكل واحداً من أهمّ مغريات الحياة في منطقة 48 لما يمنحه للفرد من حصانة في مواجهة نوائب الدهر كالبطالة والمرض والحوادث وكفالة ذوي الإعاقات ويضمن العيش بمستوى مادي مقبول يقي الفرد من التعرض لعائلة الفقر الشديد وحاجة الآخرين ويساعد في قضايا جوهرية كالعلاج والتداوي بتكاليف معقولة بالإضافة إلى الحدّ من القلق المتعلق بجيل الشيخوخة والعوز المصحوب بذهاب القوة والدخل.

ومن أهم ما تعاني منه النساء الفلسطينيات حاملات الهوية الفلسطينية عند زواجهن ومعيشتهن في منطقة 48 هو حرمانهن من كثير من هذه الامتيازات خاصّة في الفترة الأولى من زواجهن، فتجد هؤلاء النساء أنفسهن يعشن هناك بشكل غير قانوني لسنوات متتالية، بحيث يكن غير مؤهلات للحصول على الخدمات المقدمة للمقيمين القانونيين وفي خوف دائم من الترحيل (Cohen and Leichtentritt, 2010)، ولأنّ التمتع بهذه الحقوق المدنية مرتبط بوجود إقامة قانونية سارية المفعول من وزارة الداخلية، ويشترط ليتم النظر في طلب الحصول عليها وصول المرأة لسن 25 عاماً، حيث يسمح للزوج المقيم حينئذ بالتقدم بطلب لم الشمل الذي قد يستغرق النظر فيه أشهراً

عديدة يضطر خلالها للبحث عن حجج للدخول والبقاء، وإذا تمت الموافقة عليه تعطى المرأة الفلسطينية القادمة من الضفة الغربية تصريحاً للمكوث يتم تجديده كل ثلاثة أشهر إلى أجل غير مسمى، يتطور بعد ذلك إلى تصريح لمدة ستة أشهر يتم تجديده عدة مرات أيضاً، فسنة فستين، وفي كل طلب للتجديد يجب على الطرفين (الزوجة والزوج) أن يقدموا جميع الأدلة والوثائق التي تثبت أن مركز حياتهم هو منطقة 48 وليس الضفة الغربية، ويمكنها بعد الإقامة من الحصول على بعض التأمينات كالتأمين الصحي مثلاً ولكن بتكلفة مادية مرتفعة، وفي حال وجود المرأة بطريقة غير قانونية أو نفاذ مدة صلاحية إقامتها ستفقد كل تسهيلات الحياة بما فيها التأمينات والحقوق بشكل آلي بل وستتعرض للملاحقة والطرده.

#### أ. الحقوق المدنية في فترة ما قبل الإقامة (فترة التصريح).

تعد مسألة وجود المرأة في بلد ما ومعيشتها فيها بدون الحصول على أي وثيقة من أي نوع للتواجد القانوني مغامرة مقلقة ومخيفة في نفس الوقت، خاصة إن عُرف عنها ذلك وتعرضت للوشاية أو الملاحقة، فستكون في موقف لا تحسد عليه.

"ما كان معي تصريح، لمدة ثلاث سنين، حتى أكثر، أربع سنين ما رضيوش يعطوني تصريح ولا اشي، يعني ضل ملفي عندهم بس ما رضيو يعطوني تصريح لحد الجدار في 2003، كل ما أراجع يقولولي بكره وبعده وتا نشوف....، فلما حطوا الجدار كنت مخلقة بنتي جديد فاتصلت بمسؤولة مكتب الداخلية في الخضيرة يومئها وضغطت عليها، قلت لها: انا تركت بنتي جوا وهم قاعدين بحطو هسا بالجدار وأنا معيش تصريح أروح أجيب البنت، وبنتي بترضع مني، اتحججت الها اني انا عند امي ومش عارفة ادخل، بنفس اللحظة بعنتلي تصريح، وبعديها صرت أجدده كل 3 شهور، بعدين زادوها كل ست شهور، بعدين كل سنة" (صباح)

تقول بيان:

"مكثت ثلاث سنوات بدون أي وثيقة قانونية لوجودي في منطقة 48، ما كنتش أقول لحداء، اللي بسألني كنت أقله معي تصريح وأنا معيش اشي، كانت فترة رعب تام". (بيان)

هذا وتعتبر قصة منح التصاريح قصة منفصلة، حيث يمكن تقديم طلبات لاستصدار تصاريح مختلفة:

1. تصريح زيارة زوج: يعطى لمدة عشرة أيام بواقع مرة واحدة كل ثلاثة أشهر.
  2. تصريح لمناسبة: زواج، عيد، عزاء، مؤتمر: يعطى محدودا بتاريخ المناسبة.
  3. تصريح البحث عن عمل: يعطى لمدة أسبوع ويمكن التقدم بطلبه مرة كل ثمانية أسابيع.
- "في الفترة قبل ما أكمل 25 سنة كنا مشيينها تصاريح، خاصة إذا بدي أروح عالضفة أزور أهلي" (آيات)

وطبعا لا يمكن الحصول على أية خدمات صحية من القطاع العام، والإنجاب في مستشفى في منطقة 48 معناه دفع مبلغ كبير يتراوح ما بين 7500-9000 شاقل في كل مرة، وعدم إنجاب الطفل في مستشفى إسرائيلي أو عدم دفع المبلغ المطلوب يترتب عليه الكثير من التعقيدات أهمها: عدم تحرير شهادة ميلاد للطفل وبالتالي لا يمكن تسجيله على هوية والده ولا يمكنه الحصول على رقم هوية أو جواز سفر أو مخصصات أولاد حتى لو كان والده مقيما في منطقة 48، وفي حالة إنجابها للطفل في الضفة الغربية سيتطلب الأمر توفير إثباتات أن هذا الطفل لوالده فعلا عن طريق فحص DNA، ومن الجدير بالذكر أنه يمنع تسجيل الطفل في هوية والدته الفلسطينية، فتسجيله فيها معناه أنه لن يحصل على هوية وإقامة إسرائيلية.

وتخشى النساء من فقدان الحقوق الأساسية الضرورية للمعيشة وسائر الحقوق الأخرى، وبالتالي يتم اختراق الحياة الأسرية كمحصلة للسياسات الإسرائيلية الرامية إلى تقليل عدد السكان الفلسطينيين في منطقة القدس (Allabadi and Hardan, 2015)، وهذا ينسحب على باقي منطقة 48.

## ب. التأمين الصحي:

إنّ من أبرز تداعيات موضوع الحقوق والتأمينات هي قضايا التأمين الصحي والعلاج والولادة، وهي من الضرورات وتعدّ حتميّة التواجد في الحياة اليومية، فليس من المفهوم ضمنا ألا يحتاج الإنسان إلى العلاجات المختلفة، ولأنّ العلاج على النّفقة الخاصّة أمر مكلف للغاية في منطقة 48 وليس بمقدور الكثيرين، يجب الحصول على تأمين صحي وبشكل ضروري وملحّ، وتعدّ المتضررات الرئيسية من هذه الحرمان كل من نساء الإقامة المؤقتة ونساء الزواج الثاني، وكذلك نساء الإجراء المتدرج في حالة عدم تجديد هوياتهن.

يترتب على حرمان النساء الفلسطينيات من التأمين الصحي وخدمات صناديق المرضى الحاجة إلى التطبّب في القطاع الخاصّ وعلى حسابهن الشخصي مقابل مبالغ باهظة في منطقة 48، وهذا ما يدفعهن لمحاولة الحصول على العلاج في الضفة الغربية لمتاحيته بتكلفة أقل، ولكن تبرز هنا مشكلة أخرى، فهن يمكنهن عبور المعابر عندما تكون لديهن إقامة قانونية فقط، وفي حالة عدم وجود هذه الإقامة القانونية سيتعدّر عليهن التنقل من وإلى الضفة الغربية للعلاج، وفي هذه الحالة تقع المرأة تحت خطر المشاكل الصحية والنفسية المترتبة على ذلك (ضعيف، 2007)، ويعد فقدان الحق في العلاج اختراقاً للحقوق الإنسانية الأساسية (Allabadi and Hardan, 2015).

(أنغام) إحدى المشاركات في الدراسة طلبت لم شملها عن طريق والدتها التي كانت مقيمة في منطقة 48 أصلاً ثم تزوجت (الوالدة) من قريب لها في الضفة الغربية وأقامت فيها وتخلت عن إقامتها وهويتها الإسرائيلية، ثم رجعت بعد سنوات وطالبت السلطات الإسرائيلية بهذه الإقامة واسترجعتها، وقد استطاعت أن تطلب إقامة لاثنتين من أبنائها الذين تزوجا في منطقة 48 وقبلت السلطات إعطائهما هويات مؤقتة (إقامة مؤقتة في الإجراء المتدرج) بعد أن تقدما بطلب ذلك وقد بقيت هذه الإقامة معهما لمدة سبعة سنوات، ما بين الأعوام (2002-2009) ثم سحبتها السلطات مجدداً بعد أن قررت الحكومة أن من يتخلى عن هويته يستطيع أن يسترجعها هو شخصياً ولكن لا يستطيع أن يعطيها لأبنائه، ووجد الابنان أنفسهما بدون إقامة قانونية بعد سنوات من الإقامة القانونية سابقاً؛ وهنا انوّه إلى مسألة التغيّر المستمر في القوانين فلا قواعد ثابتة يمكن الاستناد

إليها، وعليه فقدت انغام هويتها وإقامتها واحتفظت برخصة القيادة التي صدرت قبل قانون ربطها بتاريخ الهوية، وعندما دخلت هذه السيدة في حملها الأخير إلى المستشفى في مدينة إسرائيلية في الشهر الخامس بسبب وجودها في حمل خطر واحتاجت للمكوث في المستشفى حتى نهاية الشهر التاسع، وكانت قد دخلت ومعها إقامة سارية المفعول ثم جرى سحبها منها أثناء مكوثها في المستشفى وتوقف تأمينها الصحي بشكل اتوماتيكي، ثم استطاعت الإنجاب في عملية خطيرة في مستشفى آخر تخصصي بعد أن لجأ زوجها لمحكمة حيفا واستصدر امرا من المحكمة بذلك، واليوم هي وعائلتها مطالبون بدفع مبلغ 6 ملايين شيكل للمستشفيات مقابل التطبّب والولادة.

تعاني الطفلة التي أنجبته هذه السيدة حتى هذا اليوم (11 عاما) من أنها لا تملك رقم هوية أو شهادة ميلاد (الشهادة محتجزة في المستشفى) وتعيش بشكل غير قانوني ولا يوجد لها أي تعريف رسمي في الدولة. العائلة تطلب السماح لها بعمل فحص DNA للطفلة والمحكمة تماطل بسبب نشاط والدها السياسي.

"يعني انا طلبت من المحامي، انا بدي اروح احكي للقاضي انا شو بصير معي، انا بالذات بنتي الصغيرة لما بتسخن بصير ارجّ عليها، وين بدي اروح فيها؟ وين بدي أعالجها؟ المدرسة، نشف ريقنا تا قدرنا نفوتها بالمدرسة، بخاف كل يوم عن يوم يمرق يآثر عليها، يآثر ع مستقبلها، طب بنتي هسا بالدولة مش موجودة! خمس سنين هذول تعلمتهن وينهن؟ انا بنتي لما بتطلع شهادة المدرسة بكتبولها اياها يدويا ما في الها اسم في الحاسوب، ما في الها اسم في وزارة التربية والتعليم؟" (أنغام).

نفس المرأة أصيبت بالسرطان خلال مدة سحب إقامتها ولم تتمكن من إجراء أي فحوصات أو الحصول على أي علاج في منطقة 48 واضطرت إلى إجراء العملية والعلاج في الضفة الغربية على نفقتها:

"اللي مثلنا هون رايعين دهك، انا قبل 5 سنين كنت مريضة بالسرطان، انا حطيت وزني مصاري تا تعالجت، لما كل وجبة كيماوي 10100 شيكل كنت اوخذها بالضفة، لا انت ضفة

ولا انت إسرائيلية، يعني اقولك أنا لو اني ضفة ومعاي هوية الضفة ومعاي تأمين ضفة كان بتتكفل السلطة بعلاجي " (أنغام)

كانت صناديق المرضى تتيح سابقا الاشتراك بها ولكن بتكاليف عالية،

"أنا معيش تأمين الصحي، قعدت اول اشفي في كلاليت ادفع تقريبا 280 شيكل كل شهر، بعد 15 سنة قالولي التغي هذا القانون وراح كل اشفي عليكي، بتعرفي احنا كبرنا بالعمر والواحد بحاجة، بعرفش شو بصير معاه، اليوم بندفع 350 شيكل شهريا لشركة تأمين خاصة (ارئيل) عشان يكون معي تأمين." (الاء)

"لما جيت أتأمين في الأول في أحد التأمينات عنا في البلاد قالولي: لأ صعب انت من الضفة، مع انه معي لم شمل، قعدت أول سنتين معيش تأمين، يعني كل ما أمرض أروح عالضفة وأرجع، هاي صعوبة جدا هاي يعني انه انا معيش سيارة، كل ما بدي أفوت عالضفة بدي تقريبا 400 شيكل هاي سيارة طلب توخذني وتجيبني، هاي مشكلة أنا برضه عندي مشكلة صحية انه عندي روماتيزم كثير صعب، وكنت أشتري لسا أدويتي من الضفة وأجيبها، بتقدرش يعني هاي الأدوية العضوية البيولوجية كثير غالية" (ابتهال).

تأزم الوضع الصحي والنفسي:

يتسبب قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل في الإساءة لوضع النساء الصحي والنفسي، نتيجة حرمانهن في كثير من الأحيان من التأمين الصحي، وبالتالي صعوبة الوصول للخدمات والمرافق الطبية، إضافة إلى عدم القدرة على تمويل الخدمات الصحية الخاصة باهظة التكلفة، وعدم متاحة الوصول للعلاج في الضفة الغربية بسبب ضبابية المكانة القانونية والتعقيدات على المعابر، وإذا ما أضيف إلى ذلك الخوف والقلق الدائمين من الترحيل، والوظيفة الجندرية المناطة بالمرأة في المجتمع الأبوي التي تحملها عبء الاهتمام باحتياجات جميع أفراد العائلة وإغفال احتياجاتها الذاتية، فهي تمرض ثم تتعافى أحيانا ولا تُشعر أي أحد بمرضها، فإن ذلك يؤدي مجتمعا إلى خفض القيمة الذاتية وتفاقم المصاعب النفسية والجسدية. (ضعيف، 2007)

## ت. التأمين الوطني: مخصّصات الأولاد، تعطيل وإنهاء العمل، الشيخوخة، الطلاق والأرامل

جرى منذ البدء بالعمل وفق ما سمي بـ"الإجراء المتدرّج" ربط جميع مرافق ووسائل المعيشة الرسمية بالحصول على الإقامة، وعلى رأسها التأمين الصحيّ والحقوق الاجتماعية من مؤسسة التأمين الوطني، ويجب على المرأة إظهار مكانتها كـ "مقيمة في إسرائيل" مما يشترط إثبات أنها تقيم في منطقة 48 مدة 7 سنوات متواصلة وأن مكان سكنها وعملها موجودان فيها فعلياً، كما تتخذ مؤسسة التأمين الوطني عدداً من الإجراءات في حال الإخلال بشروط الإقامة، فهي تقوم بسحب إقامة النساء الفلسطينيات المقيمات في شرقي القدس ممن يسافرن إلى خارج حدود "مركز حياتهن" لفترة تزيد عن 183 يوماً بغض النظر عن سبب السفر، وهذا ينتهك حقوق النساء في حرية التنقل، وهؤلاء النساء يمتلكن المكانة الأضعف في منظومة القوانين والسياسات الإسرائيلية الرامية إلى تقليل عدد السكان الفلسطينيين في منطقة القدس وحدودها (Allabadi and Hardan, 2015)، وهذا ينسحب على باقي مناطق 48.

كما تقوم مؤسسة التأمين الوطني بالتعامل مع الفلسطينيين على أساس الشك، فهي ترجح سعيهم للخداع والاستغلال لموارد وخدمات دولة إسرائيل، وهي تجري التحقيق بشكل مستمر مع النساء المتوجهات بطلبات الحصول على المخصّصات المختلفة، وتحرم النساء في فترة التحقيقات من الحصول على التأمينات والحقوق الأساسية، كمخصّصات الأولاد، الشيخوخة، التأمين الصحي، التأمين التمريضي، ضمان الدخل، وغير ذلك. (ضعيف، 2007)

تقوم مؤسسة التأمين الوطني بمراسلة النساء قبل انتهاء أقامتتهن بحوالي شهرين، وتخبرهن أنه في حالة عدم تسوية مكانتهن في مكاتب الداخلية خلال أربعين يوماً قبل انتهاء الإقامة فهن معرضات لتوقف كامل في مستحقتهن من التأمينات كافة كالتأمين الوطني والصحي "نساء الإجراء المتدرج"، فالمرأة معرضة إلى فقدان المخصّصات التي تحصل عليها مثيلاتها في منطقة 48 من النساء بسبب أن إقامتها التي يجب تجديدها دورياً قد تنتهي ومن الممكن أن لا يتم تجديدها، فهي تفقد حقها في سائر المخصّصات التابعة لمؤسسة التأمين الوطني، كالتأمين الصحي وتأمين الشيخوخة والمخصّصات التي تعطى في حالة إنهاء العمل والطلاق والترمل والبطالة وغير ذلك.

"كل ما يبجي موعد تجديد الهوية (أ5 - الإجراء المتجدد) بوصلني مكتوب من التأمين أنه لازم تجددى هويتك خلال أربعين يوم، وإذا لا كل اشى الك بوقف، اليوم كل شي مربوط بتجديد الهوية، كوبات حوليم، رخصة السواقة التأمين الوطني، كل شيء حرفيا" (أقسام).

التأمين الوطني للأولاد منوط أيضا بوضع والدتهم في منطقة 48

يحصل الأولاد على مخصصات مالية من التأمين الوطني من جيل صفر وحتى جيل 18 عاما، ويتم إيداع هذه المخصصات في حساب الوالدة البنكي دونا عن حساب الوالد لضمان عزل هذه المبالغ عن نفقات الأسرة وقصرها على نفقات الأولاد، وفي فترة المصادقات وتطور موضوع الهوية لم تحصل النساء في فئة "نساء الإجراء المتدرج" على مخصصات الأولاد إلا بعد حصولهن على هوية (أ5).

"ابني الأول لم يحصل على مخصصات التأمين الوطني في البداية، ولم نطالب بعد ذلك، ولم تهتم مؤسسة التأمين الوطني بفحص الأمر مجددا، وبقي حتى جيل 15 سنة بدون مخصصات تأمين، أما ابني الثاني فحصل عليها بجيل 6 أو سبع سنوات، وبعد أن راجعنا التأمين مجددا حصل ابني الكبير على مخصصات من جيل 15-18 سنة، وتم تعويضنا بمستحقات سنة فقط عن السنوات السابقة، وكان يتم إدخالها في حسابي البنكي" (أمنة)

تجري مؤسسة التأمين الوطني تحقيقا مستمرا لوضع الأبناء، الأمر المنوط بوضع الوالدين، فلكون الأم من الضفة الغربية، تقوم المؤسسة بتحقيق دائم لقانونية وجودها في منطقة 48 "نساء الإقامة المؤقتة".

"احنا كل أكم سنة بمسكوا تأمين الأولاد خمس ست سبع شهور، بس لأ بعطونا اياهن مرة وحدة، سألنا انه ليش انتو بتعملوا هيك، بهاي الفترة بشوفوا انه ولادي بالمدارس، أنا بفوت كوبات حوليم، هاي بضلهم يعملوا كل اكم سنة بعملوا هيك فحص، مرتين عملوها. اللي بعطونا التأمين، بتأكدوا انا عايشين هون، سياسة بتقديش نقولي ليش، بتقديش تروحي تناقشي". (أسماء).

ولأن الأم لا تمتلك حساباً بنكياً يتم إيداع التأمين في حساب الأب.

"لأنني معيش رقم هوية ولا حساب في البنك بغوت تأمين الأولاد على حساب أبوهم" (آيات)

تبرز مرة ثانية قضية الحساب البنكي، فلعدم توفر حساب بنكي للأم بسبب رفض الدولة فتح حساب لها يؤدي هذا إلى أن تقوم مؤسسة التأمين الوطني بإيداع تأمين الأولاد في حساب الأب البنكي وفي هذا تمييز ضد النساء الفلسطينيات، لأن هذه الأموال تودع عادة في حسابات الأمهات من المواطنات لصرفها حصراً على الأبناء.

#### المحور الثالث: استراتيجيات المحافظة على البقاء:

تعاني المرأة الفلسطينية القادمة من الضفة الغربية إلى منطقة 48 من عدم الاستقرار المصاحب لقضيتي الاندماج المجتمعي والمكانة القانونية، وهذا يتشعب إلى تعرقل مسألة تمكّنها واستلام زمام حياتها بعد زواجها، لذا فهي تجد نفسها مضطرة إلى البحث عن الطرق والاستراتيجيات التي تساعدها في العيش والاستمرار ضمن القرار الذي اتخذته بالزواج هناك، وتشمل هذه الاستراتيجيات:

أ. الاندماج في المجتمع المحلي: تغيير اللباس واللهجة.

ب. الانسحاب عند انتهاء تاريخ الإقامة.

ت. التكيّف في فترة تصاريح الدخول قبل الإقامة.

ث. متابعة القوانين بتفاصيلها ومستجداتها

ج. الوعي وعدم التعرّض للاستغلال المادي.

## أ. الاندماج في المجتمع المحلي: تغيير اللباس واللهجة.

في مجتمع كمجتمع منطقة 48 الذي تعصف فيه تغيرات جديدة وعديدة، وأصبح يمتاز بأنه شديد التطور والديناميكية "ما من شك في أن المجتمع العربي في إسرائيل شهدا تغيرا اجتماعيا بعيد الأثر" (جمال، 2006)؛ قد يكون السعي للاندماج في مجتمع الزوج مبررا، حين تنتقل الزوجة مكان سكنها من بيت أهلها وبيئتها المعتادة إلى مكان سكن الزوج وبيئته، وهي قد تنتقل في نفس البلد من حي لحي أو من حارة لحارة، وقد تنتقل من قرية لمدينة، ومن مدينة لقرية، ومن مدينة لمدينة في نفس الدولة، وقد تنتقل من دولة لدولة، وكلما كان الانتقال أبعد كلما كان الشرخ أكبر، وشعورها بالوحدة يتزايد بسبب الانقطاع عن أهلها الذين يمثلون شبكة الدعم والأمان الأولى، وفي غمرة ذلك هي بحاجة إلى الشعور بالأمان والاندماج في البيئة الجديدة التي قد تكون مساندة محبة محتضنة وقد تكون عدائية منتقدة، لذا فقد تحاول المرأة أن تتماشى وتخرط في بيئتها الجديدة وقد تلجأ إلى البحث عن وسائل الاندماج التي تساعدها في ذلك كإجراء تغييرات على هيئتها ولباسها ولهجتها، يساعد أو يحد من ذلك نظرة المرأة للبيئة التي قدمت إليها مقابل البيئة التي قدمت منها، واعتزازها بما تمتلكه من قدرات ومهارات، وثقتها بنفسها وبحياتها السابقة وخياراتها.

"غيرت مشان اندمج ومشان ما يصيرش انتقادات للهجة، مش بس اللهجة كمان انا عملت استراتيجية ثانية للاندماج اني كثير صرت أفوت وأروح مناسبات كذا اشترك أساعد، مثلا بالحارة في حدا بده يجوز وبده مساعدة بانه يحضروا سلطات اشي كنت بروح وأبينهلم انه أنا برضه عادي مثلكم يعني، بس ما غيرت لبسي الا لما انا صرت بدي" (أنسام)

"على العكس تماما بتباهي بلهجتي بتباهي اني ضفة، ولما نقعد بجلسة بحكولي اهل الضفة بحكيلهم مالهم اهل الضفة انا ضفة بالعكس تماما بتباهي في الاشوي" (صباح)

"ما غيرت لهجتي، لا لا، بقدرش ولا بتنازل" (ابتهاال)

"انا بحكي مثلهم أصلا، وما عندي مشكلة نفس اللهجة والمفاهيم" (فداء)

وإن كانت النساء المقيمات أصلاً في منطقة 48 يعانين من تداعيات ما دعته ليليان أبو طيخ بهجرتهم بالزواج في نفس المنطقة (Abou-Tabichk, 2012)، فإن النساء القادمات من الضفة الغربية واللاتي يتعرضن لنظرة دونية مسبقة؛ ستكون غربتهن ومعاناتهن مضاعفة أضعافاً كثيرة عن أولئك، وكثير منهن يسعين للتغيير للاندماج في البيئة الجديدة لضمان قبولهن فيها، ويمكن أن يندرج هذا التغيير والاندماج تحت ما اعتبرته نظرية Lukes بالبعد الكامن من أبعاد القوة (latent)، وهو البعد الذي يؤثر على الوعي ويضمن طاعة الناس للأمر الاجتماعي، والامتثال للقيم الضمنية مجتعيًا التي تصبح قواعد فيما بعد، بحيث تخضع الأضعف للوضع الراهن (Cohen and Leichtentritt, 2010).

#### ب. الانسحاب عند انتهاء تاريخ الإقامة

على المرأة الفلسطينية أن تطلب تجديد إقامتها بشكل مستمر مرارا وتكرارا للحصول على المكانة القانونية اللازمة التي تجعل إقامتها قانونية في منطقة 48، فالوثيقة الممنوحة لها محددة دائما بتاريخ للنفاذ، ويجب عليها أن تفعل كل ما يجب من أجل تجديد تاريخها في الوقت المناسب، ومما يزيد من عبء الأمر كون فترات التجديد قد تكون متقاربة، ففي البداية يتم منح تصريح لمدة ثلاثة أشهر ثم كل ستة أشهر، فسنة فسنتين، وهي سيرورة طويلة فقد تجدد مرة كل ثلاثة أشهر لسنتين - ثلاث سنوات تقريبا، ومثلها لستة اشهر، ثم إلى أجل غير مسمى لسنة أو سنتين.

قد يحدث في بعض الأحيان ألا يكون فيها معها إقامة أو تصريح بتاريخ مجدّد ساري المفعول لأسباب مختلفة كأن تتأخر المصادقات التي تضمن تسوية الوضع القانوني، أو أن تتأخر هي في تقديم الطلب في الوقت المطلوب لظروف طارئة، هذا في الوقت الذي تكون فيه موجودة فعلا في بيتها وبين أفراد عائلتها في منطقة 48، فإنها تعاني، في فترة كهذه، من تخوفات ملاحقة الجهات الرسمية والاعتقال والترحيل الفوري، (Cohen and Leichtentritt, 2010)، ثم هي تفضل في هذه الحالة أن تختبئ في المنزل على أن تخرج وتضطر إلى إبراز وثيقة إقامتها غير سارية المفعول هنا وهناك، لأنها لن تضمن ردة فعل الطرف المقابل وجرائر ذلك، وتكون المرأة، في هذا

الوضع، رهينة في المنزل، وهذا تناقض صارخ مع حقها في حرية الحركة والتنقل، وحقها في حياة أسرية بعيدة عن التهديد والخوف.

كما يعمل تضيق الخناق على النساء الفلسطينيات واضطرارهن إلى البقاء داخل المنزل على زيادة إقصاء هؤلاء النساء عن الحيز العام والبيئة الاجتماعية الجماهيرية إلى الحيز الخاص، مما يساهم في توسيع الهوة في تقسيم الأدوار الجندرية في المجتمع الأبوي بين الحيز العام المسيطر عليه من قبل الرجل والحيز الخاص الذي تُجبر عليه النساء (ضعيف، 2007).

"أنا كل سنة لازم أمسك ملفات الكهرباء والمي والفواتير والضريبة والأرنونا وشهادات الأولاد ول ول وكله وأروح أطلع فيها على ببح تكفا على ملبس على مسراد هبنيم الي هي الداخلية وتبدأ إجراءات انه عشان أجدد الهوية، عشان أقدر أكون انه قاعدة بطريقة شرعية، فإني عانيت؟ عانيت! وقبل تجديد الهوية بشهرين لازم تروحي تقوليهم اسمحولي جددولي، لازم انت تطلبي وتجددي، وإذا لاً! تأخر، وبدو يصير تأخير، بدك انت تقعي بالدار لأنه احتمال انت تتمسكي فبدو يصير تهديد على وجودك وبعوز انت تنحيسي، تنطري، اللي هو، هسا انا مرت معاي تجربة كانت صعبة، في احد السنين شهرين أو أكثر من شهرين حتى فترة طويلة كان فش تجديد، أنا متذكرة أكثر من شهرين لأنه كان شهرين العطلة أيامها، مطلعناش ولا على محل، ولا على محل ما طلعت أنا ولا عند أهلي ولا عند أختي أزورها ولا عند حدا، ولا حتى تتقل في منطقة 48، أنا كنت معيش هوية بالمرة". (أنسام)

"أول ما تجوزت ما كان معي اشي، كنت أخاف أروح هون وهون وأقول للناس معي تصريح وأنا معيش" (فداء)

إنه مما لا شك فيه أن وجود المرأة في ظرف حافل بالخوف من الترحيل والقلق من احتمال فقدان حياتها الأسرية وبيتها وأطفالها يمنعها من أن تنعم بالرفاهية والكرامة، وأن تحظى بالحرية المختلفة خاصة حرية الحركة والتنقل التي تعدّ من الضرورات الحياتية التي تسهم في تمكين النساء واستقلالهن (Cohen and Leichtentritt, 2010).

## ت. التكيف في فترة تصاريح الدخول قبل الحصول على الإقامة

قبل الحصول على الإقامة تبحث المرأة في كل مرة عن حجج وأعدار مختلفة حتى يسمح لها بالدخول إلى منطقة 48 والبقاء بشكل قانوني، وتخدم هذه التصاريح المرأة مدة صلاحيتها فإذا انتهت تكون إقامتها ما بين التصريح والتصريح غير قانونية ومليئة بالقلق والتخوف، وعليه فهي تستخدم هذه التصاريح عند الحصول عليها لزيارة أهلها وقضاء شؤونها الأخرى المتعلقة في الضفة الغربية، ثم العودة ثانية إلى بيتها من المعابر التي يتم تدقيق عابريها بدون استثناء.

ومن الحجج التي يستغلها الزوجان للحصول على تصريح: البحث عن عمل، وفاة قريب، زيارة زوج، دعوة لحدث اجتماعي/أكاديمي، طلب للصلاة في المسجد الأقصى ... وما إلى ذلك من الوسائل، ففي بداية الزواج وحتى يأخذ طلب لم الشمل مساره الرسمي والقانوني ويسمح للزوجة بالمكوث في منطقة 48، يلجأ الزوجان إلى التفتيش عن أساليب وطرق الحصول على تصاريح للدخول، وهي فترة لا تعد قصيرة:

آيات عقدت زواجها في عام 2003 وتزوجت في 2005 وانتقلت إلى منطقة 48، ولم تكن قد أتمت 25 عاما، وفي فترتها كان الحصول على تصريح أسهل من الوقت الحالي، حيث أصبحت الأمور أشد تعقيدا.

"هذا اللي صار معنا بالزبط هسا بعد ما طبعا خلال السنتين كنا خاطبين، في الـ 2005 تجوزنا، صار الاشئ امر واقع أنا هسا بدي أتواجد في منطقة 48، قبلها كنت موجودة في أراضي الضفة، هسا تواجدي المفروض يكون قانوني انه انا بدي اطلع وأنزل عالحواجر، بدي اطلع في داخل أراضي منطقة 48 نفسها، بهاي الفترة مشيناها تصاريح زيارة كل أسبوع تصريح اللي يبقى معاي اشئ انه تواجدي شرعي بدنا نقول لحد ما كملت الـ 25 سنة قدمنا طلب في الداخلية جوزي قدمه وحكتله مبدئيا بما انه كملت 25 سنة فش مشكلة حسب القانون". (آيات)

عانت النساء المتزوجات في جيل أقل 25 سنة فعليا من رفض استلام أوراق طلبات شملهن في مكاتب الداخلية، واستمررن هن وأزواجهن بالبحث عن كل الأسباب الممكنة لتسهيل دخولهن إلى منطقة 48 ومحاولة البقاء بدون التعرض للملاحقة والطرء، كما أنهن يسعين لكل الطرق الممكنة غير الرسمية التي تسمح لهن بالتنقل ما بين الضفة الغربية ومنطقة 48 خاصة في حالات الضرورة (هلال، 2013).

"وانا ثلاث سنين وأكثر وأنا مش راضين يعطوني تصريح، كل مرة بتحكيلى (الموظفة المسؤولة في مكتب الداخلية): بكرأ وبعءو وتا نشوف وبعرفش كيف وهيك. المهم بعء ما اعطوني التصريح صرت اجءه كل ثلاث شهور وبتعرفي تلمي أوراق من كل المؤسسات، وهيك بعطوكي التصريح لءة ثلاث شهور وبعءيها زاءوها لست شهور وبعءين صرت أءءه كل سنة" (صباح - في زواجاها الأول في منطقة 48 1999-2014).

في زواجاها الثاني:

"قالوا لي انت بالنسبة لنا ما اتجوزتي في اسرائيل نهائيا هذا بالضبط يعني انت رجعت المسار من اوله، من الصفر، واخذت التصريح مش زمان يعني، يعني رجعت من الصفر وكان الاشئ بالنسبة الي مش سهل، قالوا لي بالنسبة لنا يلا اتفضلي قءمي من اول وءءء كل الاوراق واعطيني اياهم وكل ما نروح ع الداخلية انا وجوزي يحكوا انه بعء مش طالع بعء مش مبين عنا، وقءءت فترة بدون تصريح برضو نفس الاشئ قءءت فترة، فش مجال نهائئ ما اعطوني التصريح وضليت فترة طويلة يعني تا وقفت محامي قءملهم أوراق، وبعرفش ايش وهيك اعطوني تصريح لءة ثلاث شهور بلشت من الاول يعني بعءيها لءة ست شهور وبعءيها اخر اشئ هسا ءءء هسا معي تصريح سنة" (صباح - في زواجاها الثاني في منطقة 48 2014- حتى اليوم)

تستحق تجربة كءجربة صباح التوقف عنءها مطوِّلا، فهي هي نفس المرأة التي تزوءت للمرة الأولى وأنءبب طفلين من زواجاها الأول، ثم حصلت بعء معاناة لسنوات على إقامة مؤقتة كحال الكئثيرات القاءمات من الضفة الغربية، فلما انفصلت بالطلاق خسرت إقامتها، ولم تشفع لها سنواتها الأربع عشر التي قضتها في منطقة 48، بل لم ينفع إنءابها لطفليها اللءين هما بامس الحاجة إليها، ثم

عندما تزوجت للمرة الثانية تعاملت معها السلطات نفسها التي كانت تعالج ملفها سابقا على أنها تتزوج للمرة الأولى، بل وتتقدم إليهم بطلب للمرة الأولى أيضا، مع يقينهم أنها هي نفس المرأة التي عرفوها على مدى السنوات الماضية، وهذا بحسب رأي ظلم شديد يُرتكب بحق النساء، فالتقادم في منطقة 48 لا يعني شيئا، وفي سائر بلاد الأرض يحصل طلبه لم الشمل على إقامات دائمة ضمن إجراءات قانونية، فالزواج عابر الدول والجنسيات يمر في سيرورات تجنيس تنتهي بحصول أحد الزوجين على جنسية الآخر في تعريف أدبيّ وزمنيّ محددين (Fonseca and Ormond, 2008)، أما في منطقة 48 التي تخشى فيها السلطات من قضية تنامي العرب وزيادة أعدادهم على حساب التفوق الديمغرافي اليهودي، فهي تسعى إلى الحدّ من تكاثرهم ما وجدت إلى ذلك سبيلا (عودة، 2017).

تتعرض النساء في حالة كحالة (صباح) إلى وضع نفسي سيء، فاصطدامهن بواقع لم يكن يرغبن أن يفكرن فيه ولو مجرد تفكير يدخلهن في حالة نفسة سيئة، كما أن حقيقة إرجاع المرأة إلى مؤشر الصفر في إقامتها وقانونية وجودها في منطقة 48 قد يجبر بعض النساء المتضررات اللواتي ليست لديهن الجرأة على خوض مغامرة الطلاق وتبعاتها أن يصبرن ويتحملن أوضاعا حياتية قد تعرضهن لمخاطر متنوعة، سواء كانت نفسية أم جسدية، وذلك في مجتمع أصبح يواجه تصاعدا مضطردا في حالات الطلاق، والأسر التي تقودها وتعيّلها امرأة (Meler, 2013).

### ث. متابعة القوانين المتغيرة بتفاصيلها ومستجداتها وتعديلاتها

تعمل السلطات الإسرائيلية على دراسة وتقييم جميع التعليمات والقوانين وتداعياتها بشكل مستمر، بحيث تُجري تغذية مرتدة مستمرة، ثم تقوم بإجراء التعديلات المختلفة وفقا لذلك وبما يتوافق مع مصالحها بشكل متواصل، وفي كل مرة تذهب المرأة لتجديد إقامتها قد تفاجئ بقوانين متجددة، وهي مضطرة إلى تحديث المعلومات الخاصة بها عن طريق متابعة وسائل الإعلام وإعلانات مكاتب الداخلية لكي يتسنى التصرف وفقا لها.

على سبيل المثال عندما ترغب في السفر عبر المطار تجد أنه توجد قوانين سفر جديدة دائما.

"سافرت إلى تركيا عن طريق مطار بن غوريون، في 2015 وبعد الحصول على فيزا من السفارة التركية وحجز للفندق والطيران، ختمت لي مسؤولية ملفي في مكتب الداخلية فيزا للدخول والخروج من منطقة 48 عن طريق المطار على جوازي الفلسطيني، وسافرت مع التشديد وإجراءات التفتيش الخاصة، وعندما طلبت من موظفة الداخلية وضع فيزا على جوازي السفر الفلسطيني في 2018 قالت لي: اليوم غير، انت إذا بدك تسافري روجي اطلبني تصريح خاص لمطار بن غوريون من الارتباط ولما بتحسلي عليه تعالي وانا بعديها بختملك على الجواز"  
(أمنة)

وفي تقييد سائر تسهيلات الحياة وربطها ربطا مباشر بتجديد تاريخ صلاحية الإقامة أو الهوية:

" في البداية ما ربطوا تاريخ رخصة السواعة بتاريخ الهوية، آخر تجديد طويل كان لعشر سنين من 2007-2017، ولما رجعت اجدها ربطوها بتاريخ الهوية، مش بس الرخصة ولكن كل شي متعلق فيني " (فداء)

"التأمين الوطني اتصلوا انت فش الك تأمين، الرخصة خلصت، كله كله كله تجمّد مجرد ما انت فش تجديد، هون صارت حتى الـ 5 ما الهاش قيمة يعني " (أنسام)

توقف فوري في كل شيء، وهذا ابتدئ به بعد عام 2010.

"تجوزت في 1997 احنا بداية قدمنا اوراقنا عن طريق امي، امي معاها هوية وجواز اسرائيلي، قامت المحكمة بعد ما حكمولنا وأعطونا هويات إسرائيلية، بعدين المحكمة جابت ورقة انه امي اول ما تجوزت كان عمرها 23 سنة كاينة متنازلة عن هويتها الإسرائيلية. ساعيتها جمدوا هوياتنا، قالوا انه اللي بتنازل عن هويته بحقله يرجع هويته بس ما بحقله يعطيها لأولاده. بس رقم واحد ورقم 7 اللي هم أنا وأخوي بحقلنا نؤخذ عن طريق انا جوزي وهو مرته لأنهم من (منطقة 48)، رحنا عمحكمة العدل العليا في القدس، ولا هم بقولوا ملغي القرار، مشكلة هاي الدولة ما فيها قانون. احنا بلشنا نقدم طلبات لم الشمل في الـ 2000، أعطوني اولها برتقالية،

دفتر. بعد 6 أشهر جددولي اياها للزرقة اللي من جوا بني. والحمد لله رب العالمين مطولتش معي ووقفوها. يعني اخذتها في 2002 بال 2009 ووقفوها". (أنغام)

في الوقت الذي تحرم فيه المرأة من الحصول على المواطنة في البلد الذي تعيش فيه مع ما يتضمنه هذا من إغماط الحقوق المدنية وغيرها (فوت، 2005) فإن المرأة تضطر للتعامل مع كمية كبيرة من القوانين وتعديلاتها المستمرة التي لا تراعي بالضرورة مصلحة النساء الفلسطينيات واحتياجاتهن وعوائلهن، وإنما تصبّ في عدم استقرارهن، وتزعزعن حياتيا وتؤدي إلى زيادة القلق والضيق، ففي كل مراجعة جديدة لمكتب الداخلية تتوقع طلبات وتعليمات متجددة متغيرة مما يسبب عبئا عليهن وعلى عوائلهن.

### ج. الوعي بالواقع وعدم التعرض للاستغلال المادي:

تلجأ النساء وعوائلهن المتضررة للمحامين من أجل الحصول على إقامة دائمة أو من أجل تحسين أوضاع التواجد القانونية في منطقة 48، وبسبب نقص المعلومات في هذا الجانب يتعرضون للكثير من الاستغلال وخسارة المال بدون أية فائدة.

"متنا واحنا بندفع للمحامية عالفاضي، والإقامة ما طلعتش إلا تا طبقت الخمسة وعشرين سنة، فش القانون قانون، انت في دولة وهاي دولة قوانين ووراق" (أسماء)

"لما سألت رئيس قسم التأشيرات في مكتب الداخلية، شو بصير اذا وقّفنا محامي؟ قلنا: انتو معكم مصاري مش عارفين وين تروحوا فيها؟ المحامي أول اشي برجعك لوضع الصفر، اذا انت حصّلت اشي هون بتخسريه، وعالفاضي لأنه في قانون ما حدا بقدر يعمل اشي تا يتغير" (أمّنة).

"حكولنا في الداخلية بننصحكمش تشوفوا محامي، عالفاضي، بدكم تحطوا مصاري ومش رح يحرك اشي بالموضوع نهائيا لأنه في قانون، والقانون بقول أنه للنساء فوق الـ 25 سنة بنعطين إقامة اللي بتتجدد وللرجال فوق الـ 35 سنة. هذا قانون مطبق حاليا، ومع هيك حكينا بنجرب كمان محامي ردوا شافوا نصحونا بفلان اللي بشتغل بهاي الأمور وإله خبرته، وكثير عمل لناس

وساعد ناس، وميئسناش ورد أخذ منا مبالغ وهو يوعدنا، كمان شهر بيبين، كمان شهرين ممكن يغيروا التصويت، بدهم يردوا يطرحوه للنقاش بسبب انه في احتجاجات كثيرة عليه هذا القانون والى آخره، مطلعش بأيده اشي باختصار" (آيات)

لذلك عانت بعض النساء من الخديعة والاستغلال بشكل فعلي في هذه القضية، ولم يستقن من الأمر شيء بل على العكس زاد الأمر من معاناتها ومعاناة عائلتها وخسرت بالتالي مبالغ كانت هي وعائلتها أولى بها، أما أنا وضمن تجربتي الشخصية فلم أتوجه لمحامي لأنني كنت مطلعة على القانون وكنت أعلم أن الأمر لن يعود علي بأية فائدة، وقد أكدت لي ذلك المشاركة التي استضفتها ضمن المشاركات في الدراسة (أفنان) وهي محامية "شو بده يعمل المحامي، هو أكيد بده يرجع للقانون، القانون بقول فش تقدم في موضوع الهوية".

وتبرز هنا قضية الظلم الذي قد تتعرض له المرأة من جهات غير السلطة الحاكمة، وهذا يعزز إحساسها بالعجز ويصب في استغلالها ماديا وإضعاف تمكينها، وزيادة في دفعها إلى دائرة الفقر.

#### المحور الرابع: الخوف من المستقبل:

يشكل الخوف من المستقبل أحد منغصات العيش، فيما يدفع الاطمئنان النساء في طريق التقدم في حياتهن، ويشمل الخوف من المستقبل في حالة النساء محل البحث ثلاثة مواضيع جوهرية؛ هي:

1. حياة المرأة واستمرارها وحدها بدون دعم أسرتها الأصلية.

2. التحديات المترتبة على الانفصال بالطلاق أو موت الزوج.

3. حضانة الأولاد.

ينتاب النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية المتزوجات في منطقة 48 شعور بالقلق من المصير المبهم الذي قد يؤلن إليه، فهن تركزن عوائلهن الأصلية وأماكن سكنهن وتزوجن في بلاد وبيئات جديدة وأنشأن أسراً فأنجبن أبناء، ورتبن عملا ودخلا إن تسنى لهن ذلك، ويرغبن في أن يتمّ تقبلهنّ بل واحتضانهنّ في البيئة الجديدة، ولا يخفى على أي منهنّ أن قطيعة ما حصلت بينهن

وبين أهلهم، فهم يصعب وصولهم إليهم إن هن احتجن إليهم، وهن يتعدن عليهن الذهاب إليهم متى شئن، كما أن علامات استفهام كبيرة وقلقا وخوفا تتجدد كلما اقترب موعد تجديد الإقامة، ماذا لو لم يجددوا لي الإقامة؟ ماذا لو طردت من بيتي ولوحت؟ ماذا لو حرمت من أولادي؟ زوجي؟ عملي؟ ماذا إن بقيت بصورة مخالفة ثم مرضت؟ ماذا لو عدت للضفة الغربية؛ أين سأذهب؟

تتعرض النساء لخطر الترحيل في حال لم يتم إجراء تسوية قانونية لتواجهن في منطقة 48 وهذه التسوية تتصاعد للأسوء ولالأعقد طرديا مع الزمن وباستمرار، كما أنه في كثير من الحالات يجري عرقلة هذه التسوية من قبل النظام لاعتبارات سياسية أو أمنية بحتة، "في الليلة الواقعة بين 23-24 من كانون الثاني 2006 قامت شرطة الهجرة بحملة اعتقالات في قرية جلعولية؛ تم اعتقال ثماني نساء فلسطينيات من الضفة الغربية متزوجات في فلسطينيين مواطني إسرائيل، وطردهن إلى الضفة الغربية وذلك بتهمة المكوث غير القانوني في إسرائيل". (ضعيف، 2007)

"هو بكفيش انها الوحدة طالعة من بيئة لبيئة مختلفة تماما، كمان هي مش ضامنة وجودها هون خاصة بالبدايات." (آيات)

وسط هذا القلق كثيرا ما عبرت المشاركات الاتي قابلتهن عن عدم مبالتهن إن رجعن إلى الضفة الغربية ولكن كان هناك قلق وترقب مخفي داخل الكلمات، وإن كنّ لا يخفينه في كثير من الأحيان:

"طبعاً، بس الاشى اللي بخوف بصراحة بشغلة الهوية انه كل ما الهوية متجددتش، بعرفش اذا انتبهتيله هذا الاشى، أتومات كل الأشياء المتعلقة بوجودي سواء رخصة أو تأمين وطني أو تأمين شخصي، أو أي شيء فيبي حتى كوبات حوليم بوقفولي إياه. الأمور دائماً رايحة للأسوء والأعقد، وهذا اللي مخوفني انا الفترة هاي، عاديك عن شعور إنسان بعيش 22 سنة فش إحساس بالاستقرار، انه أنا هان داري، هاي وجودي، هذا الاشى صعب جدا، وهذا الاشى انا بشعره يوم يوم، عشان هيك انا زبّطت دار الي هناك في الضفة الغربية احتياط، احتياطات لأنه عن جد يعني انا ممكن في أي لحظة، والمرة هاي آخر مرة عن جد كان الاشى عندي حازم لدرجة بتخوف انه آ ممكن أنا أروح، لأنه التأمين الوطني اتصلوا انت فش الك تأمين، الرخصة خلصت، كله كله كله تجمّد مجرد ما انت فش تجديد، هون صارت حتى ال (أ5) ما الهاش قيمة

يعني، فالاشي مرعب وإحساس مش حلو بالمرّة، حتى لما بدّي أزيّط أي اشّي في داري هون صرت مرات كثير بحّين". (أقسام)

"كون الاشّي بعطوا تجديد مؤقت الواحد تخوفاته إن - لا سمح الله - تأزمت الأوضاع بين إسرائيل وفلسطين اذا هون دولة ككيانين سياسيين ممكن تصير خطورة وخوف من ناحية تواجدنا هون إذا الواحد بدو يتطلع على هذا المجال أكيد في تخوف." (آيات)

لقد أصبح الزواج في منطقة 48 مغامرة غير مضمونة العواقب.

بعض النساء يصرحن أنهن لا يخفن مطلقا من الترحيل والإبعاد إلى خارج حدود منطقة 48، وإن كان هناك ترقب وقلق غير معلنين.

"من التحدّيات أنه انت - مثلا بدنا نقول - انه ممكن في أي لحظة، تطلقتي، مات جوزك لا سمح الله، انشليتي، كذا، يعني فش الك حقوق، ممكن في أي لحظة يطروك، وانت مجبورة تضلك هون، ليش؟ مش لأنه أنا بدّي أضل هون أو حبة، أنا اذا بدّي أروح عالضفة، أوكي أنا بحب حياة الضفة وبتجنّ، أنا اذا بدّي اروح عالضفة طوالي بشتغل بشهادتي، حلمي، وأهلي حوالي، ومليون باب بساعدني لكن بنتي بتضيع، بخسر بنتي، يعني هون بنتي بتتعالج أشياء كثيرة عن طريق كوبات حوليم، يعني عند مين بدّها تتعالج؟ عحساب السلطة؟! تكاليف العلاج في الضفة كبيرة، وأنا بقدرش" (ابتها)

"بخافش يرجعوني عالضفة، لأنه لو لا سمح الله في يوم من الأيام صار هيك جوزي معاي، يعني بنتقل من هون لهنالك، معندوش مانع، يعني اول ما تجوزنا، قال معنديش مانع اذا في يوم من الأيام، لا سمح الله، طروها في يوم من الأيام صار مشاكل ما عنديش مانع انه أنا آجي معاها، طبعا، الله لا يقدر، بس بنقول لو لا سمح الله إجت في حالة في يوم من الأيام يعني ما عندنا مانع نروح نسكن هناك، المهم نكون مع أولادنا" (أسماء)

وإن مما يعزز من شعور المرأة باليأس والخوف هو قلة الحيلة إزاء وضعهن المحزن (Cohen and Leichtentritt, 2010)، فلا يوجد شيء كثير يمكن عمله بخصوص الإقامة، والنساء

مجبورات للسير في الطريق الذي ترسمه السلطات فقط واللجوء إلى القضاء لن يغير شيئا مع نظام يضع في أول سلم أولوياته الاعتبارات الديموغرافية المنتصرة للعرق اليهودي (Masri, 2013).

### 1. حياة المرأة واستمرارها وحدها بدون دعم أسرتها الأصلية، وعزلها وحجبها عن بيتها الداعمة الأولى والطبيعية بما في ذلك اضطرارها للانقطاع عن زيارة الأهل في كثير من الأحيان.

توجد مفاهيم مجتمعية كاملة يتم زلزلتها من خلال الحالة الخاصة لزواج فلسطينيات الضفة الغربية في منطقة 48، فالزواج الذي يفترض به أن يعمل على توطيد العلاقات وربط العائلات عن طريق المصاهرة، لا يقوم بهذه المهمة في هذه الحالة، فالفلسطينية المتروجة في منطقة 48 تنتقل هي وحدها للعيش في بلد آخر، ويصعب على أهلها الوصول إليها متى شاءوا أو شاءت هي في الوقت الذي تحتاجهم فيه، وتصبح مع الوقت علاقتها محدودة للغاية مع أهلها بل تصبح علاقة العائلتين المتصاهرتين شبه معدومة، لارتهان الأمر بعراقيل جمّة كالمعابر والإغلاقات والحصول على تصاريح الزيارة غير المتاحة دائما، وناهيك عن الصعوبات اليومية، فكثيرا ما تفقد الأيام والمناسبات الخاصة نكهتها:

"لا يوجد للأعياد بهجة عندي، فأهلي لا يحضرون إطلاقا لزيارتي في العيد إلا ما ندر وكثيرا ما يقدمون طلبات للحصول على تصاريح الزيارة الخاصة بالعيد ولكن غالبا ما يجري رفضها، وأنا أفنقد لمة العيد وفرحته". (ابتسام)

وعند انتقال المرأة للعيش في بيت زوجها، وفي حالة فقدانها للمكانة القانونية التي تتيح لها حرية التنقل، تُسلب منها حرية الحركة حيث تشكل كل محاولة تواصل مع أهلها مخاطرة قد تتسبب في طردها أو تعسر عودتها، وبالإضافة إلى أن هذا يؤدي إلى انعدام شبكة الدعم المتمثلة في أهلها سواء كان هذا الدعم ماديا أو معنويا، وهذا مما يبقيها في حالة تعلق كامل بزوجها ومحيطه مما يمكن أن يتسبب في تعرضها للعنف أو الظلم بدون أن تجد من يقف إلى جانبها (ضعيف، 2007).

وحيث أنّ الأسرة الأصلية غير موجودة في حال تعرضت المرأة لظروف صعبة، كالمرض مثلا، فإن هذا مما يولد شعورا بالقلق والخوف ويعزز منه.

"كانت وقت ما عملت العملية ما لقيت حدا يوقف معي ولا اختي ولا اخوي، ولا حدا بديش اشي مادي بدي حدا يساعدي في ولادي حدا يطبخلهم لقمة انا مش قادرة اقوم وبديش يجيبوا من دورهم داري ملانة بس شوي يوقفولي، اربع اشهر جوزي يطلع في عالقدهس ويرجعني ينمني مقدرش اوقف ويروح عالشغل ويرجع في اخر الليل تا يعمل لولادي اشي يوكلوه" (أنغام)

"أنا تزوجت هون، زواج ثاني، أهلي كلهم في الضفة الغربية، حاسة حالي غريبة ما الي حدا، زوجته الأولى موجودة وكل عيلة جوزي بتخاف انها تزعل وبعملوها حساب وكلهم بتجنّبوني لهذا السبب، هسا الوضع ألطف شوي بعد ما خلّفت، واليوم أنا مجبورة اقعد وأسكت، وإذا بتطلق وبرجع عند أهلي بردوا بجوزوني غصب عني" (بيان)

تتعرض النساء غير المتمكنات تعليميا أو مهنيا واقتصاديا لفقدان السيطرة على حياتهن، ويتم حصرهن في حدود الدور الإيجابي (مشروع، 2006)، ثم يجدن أنه يتم تسييرها والتحكم فيها من قبل الآخرين، سواء من قبل أهلهن بداية أو من قبل أزواجهن لاحقا، فلا يمكن لامرأة قوية تعيل نفسها أن تجعل أهلها يزوجونها المرة تلو المرة غصبا عنها.

"صح بس لما بتكوني حد أهلك غير بصلّ حدا بهون عليكي، انا تجوزت في 2002 ، ل شفت أهلي بعد 6-7 شهور من جيزتي، ل شفت أهلي بعد ما أنا خلّفت كان ابني عمره 4-5 شهور، أنا لما كنت أروح أشوف أهلي أقعد عندهم شهر مش يومين وثلاثة، اليوم بروح وبروح، زمان كنت اقعد شهر، لما بنمسك بعض نعيّط، أول مرة شفت فيها ماما بعد ما تجوزت ماما صفرننت، كان جدا صعب، فاهمة كان الاشوي جدا صعب، لما بحكولي اليوم بنتك قتلهم بغربش بنتي، مش لأنني ضد الغربية، لأ لأنني انا عشت فيها، وانا كثير تعبت من غربتي، لما بتيجي عندك عيد، كل الناس بعايدوا وانت لحالك، جدا صعبة. انا عندي يوم العيد أول يوم العيد، الكل بعرف، كان زمان، اليوم الحمد لله بغوتوا اهلي عليّ، كان يوم نكدّ اني لا أنا بغدر اروح عندهم ولا هم بيجوا" (أسماء).

في حالة الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48 واللاتي ينقطعن عن أهلن كمحصلة لسياسة الفصل ما بين شقي الشعب الفلسطيني وبناء الجدار العازل؛ تحتاج المرأة إلى الشعور بقرب أهلها منها، خاصة في أيامها الخاصة ومناسباتها الجميلة، وفي أيامها الصعبة كأيام المرض، فهي غالباً تحتاج دعمهم المعنوي وحبهم أكثر من حاجتها لدعمهم المادي، وهي تفتقد لوجودهم خاصة إذا كانت بيئة الزوج غير محتضنة أو متفهمة أو تتعامل معها على أنها غريبة على الرغم من إقامتها لسنوات بينهم (Abou-Tabichk, 2012) مما يعمق من إحساسها بالغربة والرغبة في لقاء الذين تحبهم ويحبونها، وتعتبرهم خط دفاعها وحمايتها الأول.

## 2. التحدّيات المترتبة على الانفصال بالطلاق أو موت الزوج وما يترتب عليه من الشعور بعدم الاستقرار والتهديد الدائمين بإمكانية الطرد من البيت والبلد الذي تقيم فيه.

يتهدد المرأة في حالة الطلاق أو موت الزوج خطر مباشر يتمثل بعدم تمديد أو تجديد إقامتها على اعتبار أن الشخص الذي يقدم لها طلب لمّ الشمل في كل مرة لم يعد موجوداً، وبذلك انتفى السبب الذي يببر وجودها هناك (حسب القوانين الإسرائيلية)، ويترتب على عدم تجديد الإقامة توقف تام وشامل لكل مرافق الحياة الرسمية الحيوية، ويصبح تواجدها في منطقة 48 غير قانوني، ولا يمكنها الحصول على أية خدمات بل قد تجري ملاحقتها لإرجاعها للضفة الغربية؛ وتتعرض للطرد الفوري، باختصار الطلاق أو موت الزوج هو طرد مؤكد للمرأة من هناك، خاصة إن لم يكن هناك أبناء تحت جيل 18 سنة.

"كمان من التحدّيات أنه انت ممكن في أي لحظة، تطلّقت، مات جوزك لا سمح الله، انشليت، كذا، يعني فش الك حقوق، ممكن في أي لحظة يطرّوك (ابتهال)

شعور غريب بأن مئات النساء يتزوجن وينشئن أسراً، ويعشن لسنوات طوال في بيوتهن، ويقمن صداقات وعلاقات اجتماعية حتى إذا مات أزواجهن أجبرن على المغادرة.

"يعني حاسة حالي انا هون في رحلة ممكن تنتهي أي لحظة، إذا بموت جوزي بطلش ولا لحظة هون وبنتي بوخذها معي" (بيان)

المشاركة (بيان) لا تشعر بتقبل مجتمعي لها في بلد زوجها، بل تشعر بالغيرة الشديدة فهي زوجة ثانية وأهل الزوج يتقبلونها بصعوبة، فإذا حدث طارئ للزوج كالطلاق أو الموت ستجد نفسها في مكان غريب وستجد أن السلطات سترفض إجراء تجديد لإقامتها، فابتنها أصلا غير مسجلة على هويتها.

### 3. حضانة الأولاد وخوفها من خسارة حقها في حضانة أولادها والوصاية عليهم:

قد يكون وجود أولاد تحت سن 18 سنة أحد أسباب تأخير هذا الطرد.

"في فترة من الفترات فكرت مع انه كبير عمري بس فكرت أخلف، لأنها بتقلي في مسرد بنيم (الداخلية) انه اذا لا سمح الله اذا صار لجوزك اشي انت بتضليش، هيك حكك بالعربي" (أنسام)

تعد قضية الخوف من الافتراق عن الأولاد من أكبر المخاوف التي تتنازع النساء، إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أن المرأة دائما لا تقبل أي وضع تنفصل فيه عن أولادها خاصة إن كانوا صغارا وبحاجة لها ولرعايتها، بعض المشاركات قلن أنه إن تم إرجاعهن للضفة الغربية فسينتقل معهن اولادهن وأزواجهن مباشرة.

"بخافش، لأنه لو لا سمح الله في يوم من الأيام صار هيك جوزي معاي، يعني بننقل من هون لهنالك، معندوش مانع، يعني اول ما تجوزنا، قال معنديش مانع اذا في يوم من الأيام، لا سمح الله، طروها في يوم من الأيام صار مشاكل ما عنديش مانع انه أنا آجي معاها" (أسماء)

الأولاد في الضفة الغربية أغراب تماما، قد تكون لهم علاقات ولكن محدودة جدا مع الأخوال والحالات ولكن المجتمع غريب.

"ولادي كبروا، بس أنا بقبلش أؤخذهم معاي، أنا لا سمح الله في أسوء الظروف لا سمح الله ان صار اشي من هالنوع انا برجع لحالي بس ولادي بظلوا هون بخليهمش هويتهم تتسحب منهم،

لأنه ولادي بالنسبة للضفة أغراب برضه، انا بخليش ولادي يعيشوا هناك، هاي بلادهم، الغربية صعبة جدا" (أنسام)

بعضهن يتمنين أن يكبر أولادهن وبعد أن تطمئن عليهن ليحدث ما يحدث:

"عندي دائما أمنية، بظل يا رب يا رب يا رب خلي الأمور كلها ماشية منيح على بين ما أجوزهم بعدها يصير اللي يصير، مش مهم، هاي دايمًا أقولها" (أنسام)

قد تنتهي القصة لدى البعض هنا ولكننا ماذا مع النساء اللواتي أولادهن لا يزالون أطفالاً؟

يتم تسجيل الأولاد في هويات آبائهم دونًا عن هويات أمهاتهم (النساء من فئة الإقامة المؤقتة والزواج المتعدد)، فهوية الأم (هوية الضفة الغربية) يكتب فيها أنها متزوجة فقط بدون اسم الزوج وبدون الأولاد، لأنه يتم إبلاغها أنها لو سجلتهم في هويتها فسيفقدون أرقام هوياتهم الإسرائيلية، فمن المعلوم أن الطفل في منطقة 48 يعطى رقم هوية حال ولادته.

"انا سألوني: اولادك على هويتك؟. قلت الهم: لأ. قالوا: معناها انت مش معترف فيك، انت بالنسبة لنا مش موجودة، اولادك مع ابوهم مش على هويتك، اصلا فش اشي يثبت انو هدول اولادك هم مش مسجلين على هويتك. اختي معها هوية مؤقتة (أ5) هسا هاي عليها الأولاد، قالوا الها برضو انت بموت جوزك برة" (صباح)

للمشاركة في الدراسة طفلان صغيران 3 و 4 سنوات من زواجها الثاني وابنة 17 سنة وابن 19 سنة من زواجها الأول، هل يمكن تصور انتزاع أطفالها منها ورميها خارج الحدود؟

ربما الهروب من التفكير الذي يسببه الرعب هو أحد الحلول:

"انا من النوع اللي بخافش لاني ما بعرفش ايش بيصير معي انا بكرا، ما فكرتش في الموضوع ومش رح أفكر فيه طالما يعني عايشة يومي بيومي ومبسوطة فيه مش رايحة افكر بأشياء فيه احتمال انه ما تصرش، واذا صار يعني، زي اللي خلاني أتأقلم بين كل هذول الناس يعني مش راح يكون صعب علي اني أتأقلم في الضفة" (صباح).

إنّ ما تتبّعه بعض النساء من إرجاء للتفكير وهروب من القلق، وإنّما فقط عيش كل يوم بيومه قد لا يكون خياراً، لأنّ التفكير لن يغير شيئاً من الواقع، والهروب منه قد يجعل الإنسان يعيش بحالة نفسة أفضل لأنّ القلق المترقب آت لا محالة، ولكن لا أحد يعرف متى، وكلما فكر المرء في هذا الموضوع أقل كلما شعر أنه بوضع أفضل، ويمكن له أن يمرر أيامه بنفسية أكثر صحة وراحة، وقد استخدمت باحثنا مقالة ( Invisible Palestinian Women 'You're Not From Around Here ) مفهوم مان عن الالتفاف التنظيمي لتفسير محتمل لطرق إسكات هؤلاء النساء اللواتي لا يسعين لتغيير مكانتهن على الرغم من وضعهن المحزن (Cohen and Leichtenritt, 2010).

**المحور الخامس: تكوين الذات للمرأة التي تعيش بتهديد مستمر لحياتها، أسرتها، التنازلات التي تقدمها والأوضاع النفسية المترتبة على ذلك: وتشمل خمسة مواضيع هي:**

أ. الشعور المستمر بأنها مقيمة مؤقتة.

ب. حرية اختيار الزوج ومكان السكن، وعراقيل الاندماج في المجتمع المحلي.

ت. عزلها عن بيئتها الأصلية.

ث. تقبّل الأبناء للوضع القائم.

ج. تعميق الاتكال على الآخرين.

يناقش هذا البند الآثار النفسية التي تنتج وتترتب على الظروف التي تعيشها المرأة القادمة من الضفة الغربية المتزوجة في منطقة 48، حيث تدخل المرأة الفلسطينية في متاهة، فهي على الرغم من ثقها بنفسها وإمكانياتها وقدراتها على العيش والتكيف في البيئة الجديدة التي انتقلت إليها؛ فإنها تصطدم بواقع جديد يشتمل على معطيات لم تعمل حسابها مسبقاً؛ فهو يشكك في اختيارها ويهدّد حقيقة ثبات وجودها واستقرارها في بيت زوجها، والأصل أن يتزوج المرء ليستقر اجتماعياً ونفسياً وأسرياً، إلا أن الأرضية التي تبني عليها بيتها متزلزلة وغير ثابتة مما سيؤثر سلباً في نظرتها

لنفسها وعائلتها وحياتها عامة ولن يزول هذا مع التقدم بل سيزداد، ففي الوقت الذي يزيد ارتباطها بأسرتها خصوصا مع قدوم الأولاد وتعلق الأمهات بهم سيتضاعف القلق والخوف من الانتزاع الظالم غير المبرر وغير المنطقي.

يعمل على تعزيز ذلك عدد من العوامل:

#### أ. الشعور المستمر بأنها مقيمة مؤقتة:

وهذا ما يعيق استقرار المرأة الاجتماعي حيث أن عددا كبيرا من هؤلاء النساء يعانين من التداخيات التي أفرزها التواجد تحت تهديدات قضية الإقامة والهوية، فهي في البداية لا تمتلك صورة قانونية للمكوث، يجب عليها أولا أن تبلغ 25 عاما ليتم قبول طلب النظر في طلبها للإقامة حيث تدور بعدها أوراق إقامتها في أوراق مكاتب الداخلية وتوابعها في الدولة، تحت رحمة القوانين الجديدة والمستجدة والحسابات السياسية والأمنية وغيرها ... وهي عندما تمتلك صورة قانونية لتواجدها يظل استمرار هذه الصورة محل تساؤل دائم، وقلق لا ينضب، وهي بذلك تخبيء خوف الانفصال عن عائلتها وترحيلها في نفسها مما يؤثر عليها سلبا بشكل سيء ومتواصل.

ومما يعزز شعور المرأة حاملة هوية الضفة الغربية والإقامة المؤقتة في منطقة 48 بالقلق ويزيد من دواعي استسلامها والقبول بحياتها بكل سلبياتها أنه لا يتم تسجيل الأطفال في هويتها، فهي لا تستطيع إثبات أن لها أولادا هناك، والأطفال يكونون من نصيب الوالد بشكل آلي في حالة الطلاق، وهذا مما يجعل المرأة تخضع في كثير من الأحيان لمعاملة الزوج أو المجتمع المحيط السيئة مقابل أن يستمر طلب تجديد إقامتها ومن أجل عدم خسران أولادها، وهي إن سعت لإثبات أنهم أولادها يكون قد تم إبعادها منذ وقت طويل قبل إثبات ذلك، ففحوصات الـ DNA مثلا يتم إجراؤها بتوجيه كامل من وزارة الداخلية وتحت رحمتها ولن تقبل بدون ذلك:

"انا سألوني في الداخلية: أولادك على هويتك؟ قلت الهم: لأ. قالوا: معناها انتِ مش معترف فيك، انتِ بالنسبة لنا مش موجودة، أولادك مع أبوهم مش على هويتك، اه اصلا فش اشي يثبت انو هودول أولادك، هم مش مسجلين على هويتك" (صباح)

"ليش أنا ولادي مش معاي بالهوية، شو السبب؟ ليش انتو ليش بتحرموني هذا الحق يعني، أنا إذا الولد تسجل معاي شو انتو شو نظرتكم للموضوع! شو قصدكم من عدم تسجيل ولادي معي في الهوية، شو الهدف المستقبلي إلكم لهاي الشغلة، ليش بتمنعوني هذا الحق؟" (آيات)

"مش راضين يعطوها، الابو اعطى هوية لولاده الكبار، أما أنا والبنيت لا، حتى المحامي بقول لجوزي في هون حلقة ضائعة، احنا المحكمة طلبت منا انه نعمل DNA للبنيت، البنيت صف خامس، واحنا ما بنقدر نعمل هذا الفحص بأي مستشفى، فاهمتيني؟ الـ DNA بنعمل بس عن طريق المحكمة، والمحكمة بتدلك أي مستشفى، احنا خمس مرات تأجلت قضيتنا. المحامي بقول: في اشي غلط! هو بوقف قدام المدعي العام ويقول: احنا بدنا نعمل تحليل DNA، المحامي برجع بقولي: بطلبوا تأجلوا القضية، هاي النا خمس سنين بالمحاكم بس، حتى انا قتلهم: أنا حطوني عجنب انا هسا بدي هوية لبنتي" (أنغام)

"كون الاشي بعلوا تجديد مؤقت الواحد تخوفاته إن - لا سمح الله - تأزمت الأوضاع بين إسرائيل وفلسطين اذا هون دولة ككيانين سياسيين ممكن تصير خطورة وخوف من ناحية تواجدنا هون إذا الواحد بدو يتطلع على هذا المجال أكيد في تخوف..." (آيات)

أكثر من ذلك إذا كانت متزوجة وحصلت على إقامة مؤقتة وكامل الحقوق في التأمينات وريخصة قيادة، وتسجل أولادها على هويتها بموجب القانون المتدرج وهذا يشمل النساء اللواتي تزوجن في أواخر تسعينات القرن الماضي وحصلن على ما يعرف بـ 5A فإن توفي عنها زوجها هي معرضة للطرد من منطقة 48 بدعوى أن رابطها هو زوجها وليس أولادها خاصة إذا تجاوزوا عمر 18 سنة.

" في فترة من الفترات فكرت مع انه كبر عمري بس فكرت أخلف، لأنها بتقلي في مسراد بنيم (الداخلية) انه اذا لا سمح الله اذا صار لجوزك اشي انت بتضليش، هيك حكك بالعربي، قالت: انت رابطك هون جوزك، مش أولادك، في قانون إسرائيل الجوز بجيب مرته فش الولد بجيب امه". (أنسام)

وقد تعدّ هذه من المعلومات المبلبلة لأنه بلغني أن إحدى النساء ممن يحملن بطاقة الإقامة أ5 توفي زوجها ويقوم أبناؤها البالغون (فوق 18 عاما) بطلب تجديد هويتها ويحصلون على ذلك، أما المرأة التي لم يكن لديها أبناء فهي معرضة بشكل شبه مؤكد للإبعاد:

"قلت للمسؤولة في مكتب الداخلية: طب انا جوزي كبير ختبار وانا ما عندي ولاد شو بصير معي اذا ربنا بوخذ أمانته قالتلي كله على الله" (فداء).

كما الأمر متروك في كثير من الأحيان لتقدير الضابط المسؤول في مكتب الداخلية وقراره:

"صار مرة لما كنا بنراجع انا وجوزي في مكتب الداخلية أنه اجي زلمة عشان يجدد إقامة كنته (زوجة ابنه المتوفى)، فقال له الضابط المسؤول: لشو بدك تخليها هون روحها على اهلها، قاله الرجل: حرام بدهاش، أهلها فقيرين وهي بدهاش ترجع عندهم، خلص خليها. لما راح الزلمة سمعنا المسؤول بقول بلزمش نجدلها خليها ترجع عند اهلها" (أمنة)

تمتدّ قضية الإقامة المؤقتة إلى مواضيع أخرى ترتبط بها ارتباطا وثيقا، ومنها قضية التأمينات وأبرزها التأمين الصحي حيث يتعزّز شعور المرأة القادمة من الضفة الغربية بالرعب من المرض ومن تبعاته عليها، لا يوجد دعم في العلاج والعلاج الخاص مكلف للغاية والعبور للضفة الغربية ليس متيسرا دائما.

" هسا أنا كل الخوف اني أمرض، انا لما تعبت اول مرة بكتشف اني عندي حساسية الكلور وانخنت، شفوني الولاد حسيت روجي طلعت، قدامهم بطلع بالروح انا بعدها بطلت أنام الليل وأنا بفكر، يا رب ما يصيرلي اشي، يا رب خذني بس ترمينيش، لأنه وين د روح؟ فهمت انت وين وصلنا؟ وين د روح وين د اتعالج؟" (أنغام)

كما تدخل المرأة في دوامة من الخوف والقلق، وعند اقتراب موعد تجديد إقامتها يتفاقم خوفها: ماذا لو لم يجددوا لي الهوية؟ ما هي الحسابات في الدولة التي قد أدفع انا ثمنها بشكل شخصي؟ أولادي! زوجي! بيتي! عملي! حياتي برمتها .. إلى أين!!

"عندي دائما أمنية، بظل يا رب يا رب يا رب خلي الأمور كلها ماشية منيح على بين ما أجوزهم بعدها يصير اللي يصير، مش مهم، هاي دايمًا أقولها" (أنسام).

هذا القلق اليومي يمنع المرأة من التعايش مع الواقع بشكل مطمئن، نعم هي تعيش حياتها وقد تعمل وتنتج وتربي أولادها وتدخل نشاطات اجتماعية ولكن تحت ظلال ثقيلة من القلق والخوف من المستقبل والمجهول.

"الأمور دائما رايحة للأسوء والأعقد، وهذا اللي مخوفني انا الفترة هاي، عاديك عن شعور إنسان بعيش 22 سنة فش إحساس بالاستقرار، انه أنا هان داري، هاي وجودي، هذا الاشئ صعب جدا، وهذا الاشئ انا بشعره يوم يوم ... هذا عقاب جماعي لهدف معين، ربما هو التفاوض على حق العودة عن طريقنا، بجوز احنا نكون كبش الفداء، انه انتو بدكم حق العودة، لأن احنا بنعطياكم هويات للموجودين عنا واكتفوا بذلك، بجوز، مبتعرفيش شو اللعبة السياسية اللي ممكن احنا رح نكون كبش فداء لإلها." (أنسام)

**ب. حرية اختيار الزوج ومكان السكن وعراقيل الاندماج في المجتمع المحلي بتفاصيله الثقافية والاجتماعية المختلفة:**

يعمق إحساس المرأة باليأس والقلق وعدم الشعور بالأمان ما يواجهه قرارها حين الزواج في منطقة 48 من عقبات فهي تتوقع أن يحترمه كل من المجتمع والسلطات وأن تلقى التسهيلات المناسبة، ثم فهي تجد أن هذا القرار انبنت عليه كثير من التعقيدات التي اصطدمت بها، فهي تزوجت في بيئة مختلفة عن بيئتها الأصلية اختلافا يصعب جسره بسهولة (فوشان والعلوي، 2019)، حيث تجد المرأة صعوبة من الانخراط في مجتمع جديد يحمل نظرة مسبقة عن النساء القادمات من الضفة الغربية:

"في فارق، بتشوفيه، بتحسيه، في فارق في التعامل، في الأفكار، حتى بعاتاتهم وتقاليدهم في شغلات بتشوفيه انت شايقتيها غلط هم شايقينها بالنسبة لهم صح وقمة الصح، انه لأنه انتو من الضفة بنفهموش بهاي الأشياء، موجودة". (أنسام)

هذا بالإضافة الشعور بالندم في مرحلة على قرار الزواج في منطقة 48 من أصله، ومرّد ذلك إلى قوانين الإقامة وما تجره من تهديد لحقيقة استمرار معيشتها فيها، وكل هذا يتعارض بشدة مع مبدأ حرية اختيار الزوج ومكان الحياة، فالواقع الذي تجد نفسها فيه يزيد من تعقيد الحياة، تقول أنسام عن إحساسها بالندم أحيانا لاتخاذ القرار بالزواج هناك:

"في أيام - قديش أنا بحب جوزي والحمد لله علاقتنا كثير منيحة؛ قديه هو متفهم، قديه هو متحضر - بس انه صدقا بتمرّ عليّ - وهو بعرف هذا الاشّي - انه بتمرّ عليّ أيام أتندم اني تجوزت؟ آ آ، مش بسبب جوزي، بسبب التعقيدات اللي أنا وولادي بغنى عنها، أنا مثلا لما ولادي، ليش كل الناس بسافروا مع اماياتهم، أنا وولادي رح نتغلب عشان نساfer، لما طلعتنا من المطار أنا كان الي تغتيش غير، فليش أحط نفسي وولادي في موقف اللي إلي انا معاملة غير؟ بديش خلص، أنا تنازلت عن السفر، كمان المعاناة اللي عانيتها بسبب الهوية في السنة الماضية في شهر 5 او 6 كان لازم اجدد الهوية ومرضت امي مرض شديد - كان مرض موت - ومقدرتش اروح في الموعد اللي اعطوني إياه، وخلص تاريخ الهوية واضطريت أغيب عن امي أسبوع كامل وأنا بعرف ما عندها حدا، ولما حاولت اجدد الهوية اتصلنا عليهم انو في عنا مشكلة في عندي ظرف طارئ جَدولي الهوية، لاني مجبورة اروح وأجي عالجاز، ولا كأنه حكيتي مع حدا، مش مرة ومرتين وثلاث وعشرة مخليناش، عالقدس وع بيتح تكفا نتصل نتصل فش حدا، يعني يحكوا معنا ونطلب الطلب، بنشوف وبنرجلکم، بنشوف وبنرجلکم، محدش رجعلي، فصرت نفسي انه اوخذ الهوية عشان اروح اشوف امي، خايفة تموت وأنا في هذا الأسبوع، فبقى صعب جدا جدا مش قادرة أوصفلك الشعور اللي كان عندي" (أنسام)

آلاء تشعر بالندم ايضا أحيانا بسبب الوضع الذي علقت فيه؛ فقد تزوجت زواجا ثانيا من رجل متزوج ولكنه على خلاف مع زوجته الأولى، وكانا متفقين على الطلاق، إلا أن الزوجة الأولى تراجعت عن الطلاق بمجرد أن تزوج زوجته الثانية، وعلقت الزوجة الثانية في وضع غير قانوني لصورة وجودها في منطقة 48.

"قبولي بجوزي ما كان اختيار خطأ، أما الحياة آ، بقول لو انه يرجع الماضي كمان مرة وأجى طلبني بقول ماشي بس بحط شرط يطلّق، وأهلي كمان طيبين، أمي ما وعتني وأهلي ما وعوني انه لو بنجوزكيش إلا لما يطلّق، مثلا بدوش اياها لازم يروح يطلق، صح ولا لأ؟ انت بدكش الاولى معناته روح طلق. لو يرجع الماضي بس بحط هذا الشرط، لأنني ما كنت أعرف انها الحياة بدها تتغير وهاي العراقيل بدها تصير قدامنا، ما حدا بعرف في الغيب والضفة وإسرائيل سكرت احنا كنا نسهر ل3 الصبح عند اهلي". (آلاء)

حتى لا تتصح هؤلاء النساء مثيلاتهن حاملات الجواز الفلسطيني من الزواج في منطقة 48:

"اجى لبنت اخوي طلب زواج من منطقة 48 قتلها: لا تقبلش، سألوني: ليش لأ، قتلهم: ما انا ممرمة، انا اليوم اللي بمرق وانا بصحتي وبحط راسي عالمخدة بقول: يا رب الحمد لله انك ما احوجتني اتذلل لدكتور، حتى القانون اليوم في الكوبات حوليم ممنوع يعطوا اي علاج، الا ما يعملوك فحوصات" (أنغام)

"أنا اليوم بنصحش ولا بنت من الضفة الغربية انها تتزوج في منطقة 48، احسنها تحط جهدها في حياتها وعلى بيتها وأولادها في الضفة الغربية" (فداء)

وهذا شرح إضافي جديد يضاف لحساب دق الأسافين ما بين شقي الشعب الفلسطيني.

**ت. عزلها عن بيتها الأصلية:**

قد يعزّز ويعمّق عزل المرأة عن بيتها الأصلية واضطرابها للانقطاع عن زيارة أهلها في كثير من الأحيان من إحساسها بالغرابة وفقدانها للطمأنينة، بل ويحوّل أياما خاصة كالأعياد إلى أيام مثيرة للألم والشجون.

"أنا بحبش العيد، كل سلفاتي أهلهن بيجوا يزورهن ما عداي" (أسماء)

وفي المناسبات حلوها ومرها، يطغى عليها شعور بالغبية والألم:

"في مناسبات أهلي وفي مناسبات أهل زوجي لا تلتقي العائلتان مطلقا، لما توفى أبوي ولما توفت امي ولما توفى أخوي، ولا حدا من دار عمي وصل اهلي يعزي فيهم، جوزي فضل ما يخبر أهله حتى ما يجيبهم مسافات عشان يعزوه، البديل انه اخذني بعد ما خلص بيت أجر أبوي عند دار حماي وعزوني لحالي، لما ماتت امي مقبلتش وقلت لجوزي: انا بديش اروح عند حدا مشان يعزيني وبديش حدا ييجي عندي، انا مش زعلانة من حدا، بس لقيتها كثيرة إني أنا أروح عندهم تعالوا عزوني، وتعرفي انت انه في الحزن غير الفرح، لأنك أكيد بدك حدا يوقف معك ويخفف عنك، أما عن الأعراس فحدث ولا حرج، هي مش موضوع نقاش اصلا، لا أهلي بيجوا ولا اهله بروحوا، شعور غريب ومش حلو" (أمنة)

"أول مرة شفت اهلي بعد الزواج بست أشهر رحنت عند أهلي وأول ما شفت امي صفرنت" (أسماء).

أما إن حدث وتعرضت المرأة لاعتداء أو سوء معاملة، فلن تجد لها من يقف إلى جانبها وهذا ما يعزز إحساسها بالغبية والظلم، فهي تعاني معاناة مضاعفة أضعافا كثيرة عن مثيلاتها من نساء منطقة 48 المتزوجات فيها، فهي قد تفقد المكانة القانونية التي تتيح لها حرية التنقل، وتُسلب منها حرية الحركة حيث تشكل كل محاولة تواصل مع أهلها مخاطرة قد تتسبب في طردها أو تعسر عودتها، وهذا يؤدي إلى انعدام شبكة الدعم المتمثلة في أهلها، مما يبقيها في حالة ارتهان تام بزوجها وتحت سيطرته وسيطرة بيئته.

**ث. تقبل الأبناء للوضع القائم.**

إن لحقيقة كون الأم من الضفة الغربية وتلك القطيعة الناتجة الحتمية ما بين أهلها وعائلتها وبالذات أبنائها قد تكون من منغصات العيش بالنسبة للمرأة، فحب النساء لأهلهن لا يكون أبدا مجال بحث أو مساومة، وهي بالتالي تحبذ أن يكون نفس هذه الحب موجود عند أبنائها تجاه جدّهم

لأهمهم وأحوالهم وخالاتهم، إلا أن الأمر يحمل في طياته كثيرا من البلبلة؛ فالأولاد لا يحبون عبور المعابر.

"الأولاد صاروا ما يحبوش يروحوا عالضفة بسبب التفتيش، صاروا اذا بسمعوا بدنا نروح على الضفة لا بدناش، بدناش نتفتش، يقولوا مباشرة بالذات الولد يابا بدناش خلينا نروح ع محل ثاني هون، بدنا نتفتش بديش انزل من السيارة واتفتش، شايفة بكونوا يمزحوا واحنا راجعين: هسا بدنا نيجي ع الحاجز، ماما انزلي انتي كملتي مشي واحنا خلينا نكمل بالسيارة، هم مميزين طبعا لأنك انت من الضفة!! يا ريتك من هون كون يقولولي يا ريتك من هون، كان هاي الأشياء كلياتها بتتغلبش فيها" (آيات)

وقد دمعت عينا ضيفتي - آيات عند حديثها هذا....

"كل ما كبروا الأولاد بحبوش يرافقوا اهلهم في الزيارات وخاصة عالضفة الغربية، وهذا الاشني بزعلني، أنا بحب يحتفظوا بعلاقات قوية مع خوالهم وخالاتهم، بس بسبب انا بنغيب كثير عن اهلي صاروا يحسوا انهم اغراب، وهذا الاشني بزعلني" (آمنة)

الواقع المتمثل في البعد الذي سببته القطيعة ما بين الضفة الغربية ومنطقة 48 جعل الاولاد يتعودون على غيابهم عن حياتهم، ومع الوقت أصبحوا أغرابا.

### ج. تعميق الاتكال على الآخرين

تتعرض المرأة الفلسطينية المتزوجة من فلسطيني من منطقة 48 إلى ضغوط إضافية لا تقع تحتها غيرها من النساء، فهي أولا تضطر إلى ضمان رغبة زوجها والتزامه في تقديم طلب تجديد إقامتها في وزارة الداخلية، فهي إن ذهبت وحدها سيطلب منها موظف الداخلية إحضار زوجها لأنه شرط للنظر في الطلب أصلا، وهي يجب عليها أن تثبت أنهما يعيشان معا فعلا باعتراف المؤسسات الرسمية والسلطات المحلية التي يجب التقدم إليها بطلب كتاب رسمي يثبت ذلك، فهي متكلة قبل شيء على وجود زوجها في حياتها بشكل أكيد لضمان قبول وجودها في منطقة 48 قانونيا، ناهيك عن الحاجة الماسة لمترجم من العبرية للعربية في سائر أماكن المعيشة والوثائق،

الأوراق والمعاملات الرسمية: في مكتب الداخلية، البريد، التأمين الصحي المعاملات المالية في حال العمل، البنك والتأمينات الأخرى في حالة النساء من الفئة الثانية، مما يفرض التعامل بكمية هائلة من الأوراق وبالعبورية، إذن تجد المرأة نفسها مرتبهة ومرتبطة بشكل تام بزوجها الذي كثيرا ما يقوم في المحصلة ببسط سيطرته التامة على مجريات حياتها بكافة مرافقها، وفي بعض الحالات أخرى قد تضطر إلى الاعتماد على أبنائها أو أقارب زوجها في مساعدتها لقضاء مختلف شؤون حياتها،

"انا ما بوصل اشى على اسمي؟ بجوز بوصل جوزي، الصراحة ما عندي فكرة، لأنه هو متكفل، منه هو بطلع لكوبات حوليم للتأمينات من حسابه هو، ما بعرف كيف الإجراءات الأوراق والمكاتب والبريد ومش بريد والبنك ما الي علم فيها" (آيات).

"جوزي بجهّز كل الاوراق للداخلية، أنا ولا اشى بعرف" (بيان)

اتكال كامل إجباري على الآخرين وإقصاء إجباري للمرأة عن الحيز العام للحيز الخاص، وهذا ما يعمق إحساس المرأة بالتهميش وهشاشة وضعها المعيشي.

#### الخلاصة:

تتعرض جميع مخرجات وضع المرأة الفلسطينية القادمة من الضفة الغربية المتروجة في منطقة 48 على حالتها النفسية والصحية، ولا يمكن إغفال القلق الذي تعايشه والحالة النفسية التي قد يوصلها إليها الطرف الخاص الذي تحيا فيه، والذي ينسحب على جميع النساء الفلسطينيات ذوات نفس الظروف وليس على عينة الدراسة فحسب.

لقد أُلقت تداعيات قضايا المواطنة والإقامة، وحرية اختيار الزوج ومكان السكن، وتعميق اتكالها على الآخرين في معظم شؤون حياتها ظلالتها على وضع المرأة الفلسطينية وحالتها النفسية؛ فشعورها المستمر بأنها مقيمة مؤقتة يزلزل لديها مسألة الاستقرار، وتصبح كل محاولة للتمكين ضربا من المستحيل، لأن عليها أن تكون مواطنة قانونية لتتعلم لأن التعليم هو وسيلتها للحصول على القوة، ثم هي عليها أن تكون مواطنة قانونية لتعمل، لأن قوة المشاركة الوظيفية تزيد من

تمكين المرأة وتبعتها عن دائرة الفقر، وتمكنها من السيطرة على حياتها وقراراتها (Alam, 2010)، وكلما تقدمت في مسألة الإقامة شعرت أنها تعاقب على اختيار زوجها من منطقة 48 كما تعاقب على اختيار مكان سكنها داخل هذه المنطقة، فلا السلطة ترحب بها ولا هي تعطيها المواطنة وتنسأها، وإنما هي مجبرة مرارا وتكرارا لمراجعة مكاتب الداخلية بشكل مستمر وإلى أجل غير مسمى، مما يعمق شعورها بالضيق واليأس، كما أنها تخشى من فقدان الحقوق الأساسية الضرورية للمعيشة وحرية الحركة والحق في الحياة الأسرية (Allabadi & Hardan, 2015).

تعاني النساء الفلسطينيات كذلك من تداعي عراقيل الاندماج في المجتمع المحلي الذي لا يشكل بيئة مرحّبة بل يعتبر مجتمعا منتقدا يحمل نظرة فوقية، وهذا ما يعمّق شعورهن بالغربة والضيق الذي تنتجه هذه البيئة التي لم تتجح باستيعابهن ولم تقدم لهن الدعم والاحتضان المطلوب، فاندماج النساء الفلسطينيات في البيئة التي قدمن إليها يساعدهن على التكيف في المجتمع الذي سيسوده الانفصال في حال فقد هذا التكيف (عبد القادر والعلوي، 2019).

وكذلك تقبل أولادهن للوضع القائم وغريبتهم عن عوائل أمهاتهم الأصلية بفعل البعد ومحدودية العلاقة واللقاءات، يعمل على تعميق شعور النساء بالضيق والحزن.

في ختام هذا الفصل نستطيع القول أنّ النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48 بوضعهن القانوني والاجتماعي الحالي هن أبعد ما يكنّ عن التمكين، وذلك لانتهاء مقوماته وشروطه، فهن لا يعشن في دولتهن المستقلة حرة الإرادة، ويتعذر على أكثرهن الانخراط في عمل منظمّ، كما لا يمكن معظمهن إنشاء أعمالهن المستقلة، ويستحيل عليهن الاقتراب من العمل السياسي، ويظل مجهود النساء في هذا المجال مجهودا فرديا بحيث تستمر المرأة من خلاله بالمناضلة الدائمة لتحقيق العدالة التي تضمن عيشها بكرامة وبدون هدر لحقوقها وإمكاناتها (جبران، 2005).

## الفصل الخامس

### النتائج والتوصيات

#### النتائج:

استعرضت هذه الدراسة تحديات الحياة الاجتماعية والقانونية التي تواجه النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية، ويحملن الهوية وجواز السفر الفلسطينيين المتزوجات من رجال من منطقة 48 من حملة الهوية وجواز السفر الإسرائيليين، وقد توصلت الدراسة إلى تحديد عدد من التحديات والعراقيل التي تطال وجود هؤلاء النساء وتؤثر على المناحي المختلفة لحياتهن، بل وتهدهن بفقدان استقرارهن وعائلاتهن وأعمالهن، وتحدّ من حرية حركتهن اليومية وسفرهن، وتؤثر عليهن نفسياً. كما رصدت طرائق مواجهة النساء لتلك التحديات، وجهودهن في تجاوز هذه المحن وخلق الفرص وتدبير شؤونهن في المعيشة.

توصلت الدراسة إلى تحديد عدد من التحديات التي يمكن حصرها في فئتين رئيسيتين:

الفئة الأولى: التقبل المجتمعي، الذي تفاوت في تجاربهن - فبحسب شهادة المشاركات - كان الأزواج غالباً داعمين مساندين، أما أسر الأزواج فقد انقسمت ما بين داعم محتضن وبين منتقد محبط. فيما اختلفت النظرة على مستوى المجتمع المحيط والحي والبلد، واصطدمت كثير منهن بمصطلح "ضفاوية" الذي نتج عن أفكار مقولبة وحكم مسبق مصحوب بنظرة دونية موجّهة لساكني الضفة الغربية إجمالاً، وهي نظرة يصعب تحديد مصدرها، فقد تعود إلى المستوى الاقتصادي الأعلى في منطقة 48، أو أنها تُعزى إلى التجارب الثقافية والسياسية والاجتماعية المتباينة التي جعلت المجتمع منفتحاً على التجربة اليهودية متعدّدة الأعراق والأجناس والثقافة، وتعكس في نفس الوقت كثيراً من تجارب وثقافات العالم خاصّة الأمريكية والأوروبية.

أما الفئة الثانية من التحديات: فهي الوجه القانوني لوجودهن في منطقة 48، حيث سعت السلطات واجتهدت للحدّ من زيادة عدد العرب في بنائها الديموغرافي بعد أن تنبّهت إلى النّمو السكاني العربي، وخشيت من أن يصبح العرب أغلبية بدلاً من أقلية، فوضعت عراقيل في طريق الراغبين

من منطقة 48 في الزواج فلسطيني الضفة الغربية، وتمثل هذا في قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل - أمر الساعة الذي جرى سنه في عام 2002.

إنني ومن منطلق كوني امرأة فلسطينية من الضفة الغربية وملتزجة من رجل فلسطيني من منطقة 48، مررت بتجربة تقرب وتتقاطع مع تجارب النساء اللواتي حاورتهن في هذه الدراسة، أحسست بمشاكلهن، احترمت إصرارهن على البقاء والعيش والتحدّي لكل الصعاب، ألقني قلقهن وتنازعتني مشاعرهن المتعدّدة.

تناولت في هذه الدراسة عددا من المحاور التي تلخص التحدّيات التي تواجهها هؤلاء النساء، وأهمها:

### المحور الأول: تحديات الحياة اليومية:

واجهت المرأة الفلسطينية تحديات يومية أبرزها:

#### 1. الاستقلالية:

تعتبر قضية الاستقلالية واتخاذ القرار المنفرد وتحكّم المرأة بمجريات حياتها وبأمورها الشخصية من ركائز تقدّم المرأة المعاصرة، وهي ترتبط في حالة النساء محلّ البحث بسائر التحدّيات الأخرى، فبالإضافة إلى ارتباطها بزوجها الذي يُشترط وجوده وحضوره وموافقته عند تقديم طلب لمّ الشمل في المرة الأولى وعند طلب التمديد الدوري في الأعوام اللاحقة، وما يسببه هذا من الضغط النفسي على كل من الزوج والزوجة وتفاصيل حياتهما، فهي تواجه مشاكل تحدّ من استقلالها وحركتها، مثل القيود على التعليم والعمل والقيادة وفتح حساب بنكي والأمان الاقتصادي والاجتماعي والصحي، بالإضافة إلى اعتماد اللغة العبرية - التي تعدّ لغة غريبة بالنسبة لها - في كل مرافق الحياة العامة، وكل هذا يؤثر سلبا في استقلاليتها وحريتها، ويعمّق من اتكالها الإجمالي على بيئتها المحيطة، فهي تخضع لسلطتين متباينتين في نفس الوقت: أولاهما سطوة السلطة الحاكمة وقوانينها وانعكاسات هذه القوانين على حياتها، وثانيهما سطوة المجتمع المحيط، وسطوة الزوج من أجل الاستمرار في الحياة.

## 2. التعليم:

لا شك أن التعليم من ركائز تقدم النساء وتمكينهن، إلا أن النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48 الفلسطيني لاقين عوائق في تحصيل التعليم الأكاديمي، خاصة نساء الفئتين الثالثة والرابعة، فلا يمكن للنساء من حاملات الهوية الفلسطينية التعلم في الجامعات والمعاهد الأكاديمية الإسرائيلية، ناهيك عن عائق العبرية فيها، ومن بين الثلاث عشرة امرأة اللواتي قابلتهن لم تستطع أي منهن من الفئتين أعلاه إكمال تحصيلها العلمي، فيما استطاعت امرأة واحدة من الفئة الثانية أن تكمل تعليمها الأكاديمي للقب الثاني في منطقة 48 بعد أن قامت بمعادلة شهادة البكالوريوس التي حصلت عليها من جامعة النجاح الوطنية التي تعترف إسرائيل بشهاداتها

وبما أن النساء المعاصرات لا يمكنهن الاستسلام بسهولة لوضع كهذا؛ فقد سعت الكثيرات إلى اكتساب المعرفة والمهارات والتعلم فيما أتيح لهن من خيارات ومواضيع غير أكاديمية؛ فالتحقن بدورات ذات تخصصات مختلفة إما لتوسيع آفاقهن العلمية والمعرفية، أو ليرتكزن عليها في محاولة ممارسة مهنة ما فيما بعد كالتجميل، والتنمية البشرية، والخياطة، وتنسيق الزهور وما إلى ذلك.

## 3. العمل والتمكين الاقتصادي:

مما يصعب من سير الحياة اليومية صعوبة الحصول على عمل وبالتالي تحقيق التمكّن الاقتصادي؛ إلا أن كثيرا من هؤلاء النساء يخرجن للعمل في القطاع الخاص حتى ولو كان عملا غير منظم<sup>1</sup> مما يفقدن معظم حقوقهن المترتبة عليه، وهنا لا يكون الظلم نابعا من النظام الحاكم فقط، بل ومن أرباب العمل والمجتمع الأبوي والتنميط الجنسي للوظائف، أما بالنسبة للمتعلّمات تعليما جامعيًا، فهنّ مضطرات إلى تحصيل تصديق لشهادتهن عن طريق مكتب التربية والتعليم مع تعقيدات هذا الأمر، خاصة وأنه يشترط إجراء امتحانات لممارسة المهنة في كثير من التخصصات كالطبّ والعلوم الطبيّة، والخدمة الاجتماعيّة والمحاماة وغيرها، وغالبا ما تكون الامتحانات معقّدة وصعبة.

<sup>1</sup> يقصد بالعمل المنظم أن يقوم المشغل بتسجيل الموظف أو العامل في مكتب العمل وأن يدفع عنه سائر التأمينات المتعارف عليها في قوانين العمل كالتأمين الصحي والوطني، بالإضافة إلى صناديق التوفير والشيوخة.

يذكر أنه يمنع على نساء الفئتين الثالثة والرابعة الحصول على حساب بنكي خاص، وهذا يعرقل أيضا موضوع العمل حيث إن جميع الأعمال يجب أن تكون عبر البنوك، وقد أصرت بعض النساء على العمل رغم كل هذه العوائق، وتوجهت بعضهن للعمل في القطاع الخاص على الرغم مما يمكن أن يقع عليهن من ظلم في هذا المجال.

لم تواجه نساء الفئة الثانية (الإجراء المتجدد) أي مشكلة بعد الحصول على الإقامة من نوع (أ5) في امتلاك حساب بنكي، وقد حصلت شخصيا على حساب في بنك العمال الإسرائيلي قبل سنوات من زواجي في منطقة 48 وعندما كانت معي فقط هوية الضفة الغربية، وبعد الزواج استمر حسابي البنكي فعالا.

#### 4. عائق اللغة (العبرية):

تعدّ اللغة العبرية اللغة الرسمية في منطقة 48، والتي تعتمد فيها كل المعاملات الرسمية والحياة العامة، وتسوّف فيها سائر القوانين والتعليمات، وقد صادقت الكنيست (البرلمان الإسرائيلي) في 19 تموز/ يوليو 2018 بغالبية أعضائه على قانون أساس القومية (62 مقابل 55)، الذي يكرس الفصل العنصري والفوقية لليهود فقط، ويعلن إسرائيل دولة للشعب اليهودي ووطنًا قومياً له فقط، ويعدّ اللغة العبرية اللغة الرسمية الوحيدة في البلاد (عدالة، 2018). وعليه فالمرأة الفلسطينية إن لم تتعلم العبرية جيدا تظل بحاجة لمن يترجم لها في مختلف المعاملات الضرورية التي تواجهها لا سيما في المؤسسات الحكومية كمكتب الداخلية، والمستشفى، وللتعامل مع سائر الأوراق والنماذج الرسمية. ويشكل ضعف تمكّن النساء منها عائقا كبيرا يضطرها للاعتماد على زوجها في سائر أمورها. وفي هذا السياق تحاول بعض النساء تعلم العبرية من خلال الدورات التي تُعقد لتعليمها كلما سنحت لهن الفرصة، كما يفضّل قسم منهن استعمال الإنجليزية بدلا من العبرية

#### 5. حرية الحركة والتنقل:

في المنطقة التي قمت بإجراء البحث فيها وهي منطقة المثلث، اتّضح أن هناك شحّا في المواصلات العامة داخل نفس البلد. أما للتنقل ما بين البلدات والمدن فتوجد شبكة باصات لجميع

البلدان تقريبا، وهذه الشبكة لها ساعات منضبطة، ومسارات مرسومة لا يمكن تغييرها، ويتم الدفع لها عن طريق بطاقة خاصة تستصدر على رقم الهوية الذي لا تملكه النساء أصلا (فئة 3 و4)، وينطبق نفس الوضع على استخدام شبكة القطارات التي تربط المدن الرئيسية، حيث يشترط لاستخدام القطار حجز مسبق عن طريق تطبيق هاتفي يقوم المسافر من خلاله بالتسجيل وإدخال رقم الهوية ورقم الهاتف، حيث ترجع إليه الشركة بتصديق يمكن عن طريقه قطع تذكرة في المحطة وركوب القطار. كما أن النساء ممنوعات من الحصول على رخصة قيادة أو امتلاك سيارة إلا لحالات إنسانية نادرة يكون الزوج فيها غير قادر مطلقا على القيادة، لذا يؤدي هذا الوضع إلى اتكال المرأة الكامل على زوجها أو أقاربه أو أبنائها في التنقل. وعليه فإن جميع النساء اللواتي قابلتهن من فئتي 3 و 4 يعانين من صعوبة تحركهن، فإن كان الزوج مشغولا أو غير موجود يصعب عليهن التحرك. واضطرّ هذا الوضع إلى أن تجازف النساء أحيانا إذ قمن بالسياقة بدون رخصة.

تبرز في هذا السياق مشكلة أخرى تتمثل بربط تاريخ استصدار وانتهاء رخصة القيادة وسريانها لنساء الفئة الثانية بتاريخ سريان الهوية، فإذا انتهى تاريخ سريان الهوية، أو لم يتم تجديده فهي وبشكل أوتوماتيكي لن تستطيع القيادة، وستصبح بوضع شبيه بوضع نساء الفئتين الثالثة والرابعة.

من تجربتي وأنا معي رخصة قيادة منذ عام 2007، فقد قاموا، في وزارة المواصلات، بتجديد تاريخ سريانها لمدة 10 سنوات حتى 2017، وفي هذه الأثناء كان يتم تجديد إقامتي (أ5) كل عام، حتى سنوا قانونا يربط جميع المعاملات الرسمية بسريان وقت الهوية، وأصبحت رخصتي القيادة تنتهي مع تاريخ إقامتي التي أصبحت تُجدد مرة كل عامين، وكذلك تأميني الصحي والوطني وسائر معاملات الرسمية.

يترتب على موضوع التنقل أيضا القيود التي تمنع هؤلاء النساء من التحرك داخل البلد وخارجه، والمعاناة على المعابر خاصة إذا كانت في فترة انتهت فيها إقامتها ولم يتم تجديدها بعد، وكثير من النساء تلزم بيوتهن في فترات كهذه خوفا من الملاحقة والترحيل.

## 6. الآراء المسبقة:

من ضمن معاناة النساء الفلسطينيات المتزوجات في منطقة 48 النظرة والآراء المسبقة التي يحملها أهل هذه المناطق لأهل الضفة الغربية، وبحسب المشاركات في الدراسة لا تتسم هذه النظرة بالكثير من الإيجابية التي قد يكون مردها إلى تباين ظروف الحياة والثقافة والإمكانيات الاقتصادية بين الشقين، تتعكس هذه النظرة - فيما رأيت - بشكل جلي في لجوء فلسطينيين من منطقة 48 للزواج من نساء من الضفة الغربية عندما تكون لديهم مشاكل، كأن يكون الرجل مطلقاً أو أرمل أو لديه مشاكل صحية. وفي معرض سؤالي للمشاركات عن سبب ذلك، قالت إحدهن - تزوجت رجلاً أرمل قبل 22 عاماً- إن الزواج من نساء من الضفة الغربية يكون عادة أقل تكلفة من الزواج من نساء من منطقة 48، وكذلك في مسألة الزواج المتعدد، فليجأ الرجال لزوجة ثانية من الضفة الغربية لأنها تكون أقل تكلفة وأقل تبعات قانونية، بالإضافة إلى أن قانون إسرائيل لا يسمح بتعدد الزوجات، وبالمقابل تقبل بعض نساء الضفة الغربية الزواج في منطقة 48 حتى مع علمها أنه متزوج سابقاً أو أرمل أو مطلق طمعا في إغراءات المعيشة في منطقة 48، غير أن النساء القادمات يصطدن بالإضافة إلى وقوعهن في مجتمع يحمل مفاهيم حياتية مباينة لمفاهيم بيئة نشأتهن وحياتهن وثقافتهن التي ألفنها، فإن ما أغراهن بالزواج في منطقة 48 ليس أكثر من سراب زائل.

## المحور الثاني: الحقوق المدنية:

تفرض القوانين المعمول بها في منطقة 48 على جميع الأفراد دفع التزامات مادية يتم جبايتها عن كل واحد منهم بعد بلوغه سن الثامنة عشرة فجميع السكان يدفعون أموالاً لمؤسسة التأمين الوطني ومؤسسات ما يعرف بصناديق المرضى (التأمين الصحي)، وضرائب عن المدخولات وغير ذلك، وبالمقابل تعمل السلطات على توفير مخصصات مالية للأولاد حتى بلوغ هذا الجيل، كما توفر للجميع عدداً من الامتيازات الحقوقية المدنية التي يكفلها القانون، منها: خدمات صناديق المرضى بتكلفة معقولة ومخفضة (التأمين الصحي)، التأمين الوطني الذي يكفل حصول الأفراد على مخصصات مالية شهرية ثابتة في مرحلة الشيخوخة (تأمين الشيخوخة)، التأمين ضد حوادث

العمل، التأمين ضد البطالة، المخصّصت المالية التي تدفعها مؤسسة التأمين الوطني والخدمات الاجتماعية للأرامل والمطلقات وغير ذلك.

تشكّل هذه الحقوق مطمعا من مطامع الحياة في منطقة 48 لما تمنحه من حصانة في مواجهة مخاوف المستقبل كالبطالة والمرض والحوادث وكفالة ذوي الإعاقات إذا ما قورنت بالوضع المقابل في الضفة الغربية، كما تضمن دخلا يكفي لعدم التعرض للفقر الشديد والحاجة، ويساعد في مسائل هامة كالعلاج والتداوي بتكلفة معقولة أو مجانية بالإضافة إلى الاطمئنان والأمان المتعلق بجيل الشيخوخة والعوز المصحوب بذهاب القوة والدخل.

بالنسبة للنساء الفلسطينيات من الفئة الأولى فلا يعانون أية مشكلة في قضية التأمينات، أما نساء الفئة الثانية فحصلهن على التأمينات كافة منوط بشكل مباشر بوجود الإقامة سارية المفعول، هذه الإقامة التي يجددنها دوريا، وفيما يمكن نساء الفئة الثالثة الحصول على التأمينات ما دامت الإقامة سارية المفعول أيضا ولكن بتكلفة عالية، يتعدّر على نساء الفئة الرابعة الحصول على أي تأمين من التأمينات ما عدا التأمين الصحي الذي يمكنهن الحصول عليه فقط إذا توجهن لشركات التأمين الخاصة وبتكلفة عالية أيضا، ولا شكّ أن هذا الحرمان من التأمين الصحيّ ينعكس سلبا على الوضع الصحيّ والنّفسي للنساء اللواتي يُحرمن ويُمنعن منه، فهن لا يتمكنّ من الانتفاع من الخدمات الطبيّة القريبة منهن، وفي نفس الوقت يتعدّر عليهن تمويل الخدمات الصحيّة الخاصّة باهظة التكاليف، وفي معرض مخاوف النساء وقلقهن في موضوع التأمين الصحيّ على وجه الخصوص حقيقة كون عنصر الصّحة عنصرا يتفاعل تفاعلا عكسيا مع الزمن، فكلما تقدّم الإنسان في العمر كلما ضُعفت صحته وأصبح احتياجه للعناية الصحيّة أمرا حتمياّ وحاجة ملحة، وإحدى مشاركاتني في الدراسة قالت لي أنها لم تحتج لزيارة أي طبيب منذ زواجها من أكثر من 17 عاما ما عدا في الحمل وعند الولادة، إلا أنها لن تتمكن من قول نفس الكلمات بعد 17 عاما إضافيا، ويمكن القول أن الخوف من وضع كهذا يصبح هاجسا لدى النساء كلما تعرضن لنوبات مرض صعبة أو تقدّم بهن العمر واقتربن شيئا فشيئا من جيل الشيخوخة، إضافة إلى ذلك فإنّ النساء

اللواتي يعانين من مشاكل في الإقامة لا يمكنهن التوجه للضفة الغربية من أجل العلاج لعراقيل المرور من المعابر، فالمرأة قد تدخل للضفة الغربية ثم تصعب عليها العودة لبيئتها.

يحدّ الانشغال بمواضيع الأصل فيها أن تكون مفهومة ضمنا في منطقة 48 مثل قضية الحقوق المدنية من فرص النساء في بناء وبرمجة حياتهن وواقعهن، والتخطيط لمستقبلهن، بل إن هذا الانشغال يعمّق إحساسهن بالحزن والغضب، فحرمانهن من الحقوق والتسهيلات يشكل قيودا على تقدمهن في سائر شؤونهن؛ سواء في العمل أو التعليم أو السفر أو غير ذلك، بالإضافة إلى الشعور بالاختلاف السلبي بمعنى أن يكون الإنسان مختلفا عن سائر بيئته، غير أنه لا يعدّ ذلك الاختلاف المؤثر الفاعل الناتج عن التميّز العلمي أو المهني مثلا، وإنما هو الاختلاف الناتج عن كون الإنسان يعيش واقعا وظروفا وفرصا تعدّ أدنى بكثير ممن هم حوله وأنه يسعى لأن يكون على قدم المساواة معهم على الأقل.

كما يرتبط التأمين الوطني للأولاد بوضع والدتهم، فهم عرضة بشكل مستمر للمساءلة في مسألة مركز الحياة، فإن تمّ إثبات أنهم لا يعيشون في حدود في منطقة 48، يجري حرمانهم من التأمين الوطني وقد يتم ملاحقتهم قضائيا لدفع ما استلموه منها من مبالغ.

### المحور الثالث: استراتيجيات المحافظة على البقاء

#### أ. الاندماج في المجتمع المحلي: تغيير اللباس واللهجة.

وجدت النساء الفلسطينيات القادمات من الضفة الغربية المتزوجات في منطقة 48 أنفسهن في بيئة متغيرة أصلا وغير مستقرة وتحتاج منهن إلى بذل الجهد في سبيل التأقلم فيها، وقد تسعى النساء للاندماج في هذا المجتمع سواء مظهريا بتغيير اللباس واللهجة أو جوهريا بتقبل القيم السائدة وهضمها والعمل والتصرف وفقا لها، بل والسعي للانخراط في النشاطات الاجتماعية في محيط الزوج.

في فئة النساء اللواتي حاورتهن وجدت أن 8 من أصل 13 منهن لم يقمن بتغيير لباسهن أو لهجتهم، وعزّون ذلك إلى اعتزازهن بأنفسهن وثقافتهن، وأن البيئة التي قدمن إليها ليست أفضل من

البيئة التي قدم منها، فيما قالت 4 منهن أنهن قدمن من بيئة ذات لهجة شبيهة، واثنان قمن بتغيير لهجتهم بل واندمجن في الفعاليات الاجتماعية المحلية سعياً منهما لأن يتقبلهما المجتمع بشكل أفضل، وعليه فإن تغيير اللباس واللهجة، في حال لم تعتبره المرأة قضية تمسّ باعترازها بنفسها ومقدّراتها، يكون له علاقة برغبتها فيه وتمكّنها منه، فالنساء قد يغيرن لهجتهم أو لباسهن رغبة منهن في الاندماج والشعور انهن مُتَقَبَّلات ضمن هذا السياق الاجتماعي الجديد الذي أصبح يعشن فيه.

ب. الإقامة القانونية، وتتمحور في: الانسحاب عند انتهاء تاريخها، التكيّف في فترة التصاريح - ما قبل الإقامة-، ومتابعة القوانين المتغيرة والتعرض للاستغلال المادي.

بعد الزواج تحتاج المرأة إلى المكوث في بيتها بشكل قانوني، إلا أن عدم حصولها على مستندات تساعد في ذلك أو استيفائها للشروط المطلوبة خاصّة إن كان عمرها يقل عن 25 عاماً يحدو بها وبزوجها إلى البحث عن سائر الطرق التي يمكن الحصول على تصاريح عن طريقها، كحجج البحث عن عمل أو زيارة الزوج أو الأحداث والمناسبات العامة والأعياد، وتمكّن التصاريح المعطاة بناء على هذه التصاريح المرأة من المكوث في منطقة 48 المدة المحددة في كل تصريح؛ فإذا ما انتهت تلك المدة تُكمل المرأة التواجد هناك بشكل غير قانوني، مع ما يصاحب ذلك من القلق والترقب الذي يهدد وجودها واستقرار عائلتها بل وينذر بتفكك أسرتها.

بعد وصول النساء إلى السن القانوني المشترط وحصولهن على الإقامة، تظل تتنازعهن مخاوف الترحيل والإبعاد في الأوقات التي لا تكون أقامتهم فيها مغطاة قانونياً، ويحدث في كثير من الأحيان أن تنتهي مدة الإقامة قبل الحصول على المدة القانونية الجديدة، وفي هذه الحالة تفضل كثير من النساء الانسحاب من المجتمع والحيز العام والبقاء في بيوتهن إلى حين تجديد الإقامة، مع ما تحمله هذه الفترة من القلق والتوتر والخوف خاصّة من الاضطرار إلى السفر مع عدم القدرة عليه، كما انه في معرض محاولة الحصول على إقامة تلجأ كثير من النساء إلى المحامين للحصول على حلول قانونية ويدفعن مبالغ كبيرة بدون طائل لأن المحامي لا يستطيع أن يفعل

الكثير أمام قانون جرى سنّه في مجلس النواب والمصادقة عليه، ولكنّ كثير منهم يستغلون جهل النساء في هذا الموضوع لتحقيق مكاسب مادية.

يذكر في هذا السياق أنّ على المرأة متابعة القوانين الكثيرة المتعلقة بالإقامات ومستجداتها وطلباتها الصادرة عن مكتب الداخلية بشكل دائم لارتباطها المباشر بها وبحياتها ومستقبلها.

#### المحور الرابع: الخوف من المستقبل

تتزوج النساء للشعور بالاستقرار، ولبناء الأسر، وللتقدم في مسارات الحياة المختلفة مع التطلع إلى الشعور بالأمان، إلا أن القادّات من الضفة الغربية يفتقدن لهذا الشعور، فما أن تستقر في بيتها حتى تشعر بتهديد الوجود، فهي قلقة إن لم تحصل على إقامة، وهي قلقة إن لم تجدّها (نساء الفئة 2 و 3)، وهي قلقة وخائفة إن أنجبت ثم حرمت من أبنائها الذين لا يتم تسجيلهم في هويتها إطلاقاً (نساء الفئة 3 و 4)، وهي قلقة إن لم تنجب ثم طردت في حال الطلاق أو الترمّل. وبعض النساء المشاركات أبدين تخوفهن فيما قالت بعضهن أنهن غير قلقات إطلاقاً، وأنهنّ لا يفكرن مطلقاً في الغد ويعشن كل يوم بيومه.

من المخاوف التي تنتاب النساء:

- حياة المرأة واستمرارها وحدها بدون دعم أسرتها الأصلية، وعزلها وحجبها عن بيئتها الداعمة الأولى والطبيعية بما في ذلك اضطرارها للانقطاع عن زيارة الأهل في كثير من الأحيان، فهي تشعر أنها وحدها في مجابهة مصيرها الجديد، وعليها أن تتأقلم معه بقوة وصمود.
- من مسببات مخاوف المرأة التحدّيات المترتبة على الانفصال بالطلاق أو موت الزوج وما يترتب على ذلك من الشعور بعدم الاستقرار والتهديد الدائمين بإمكانية الطرد من البيت والبلد الذي تقيم فيه، ويعدّ هذا الطرف خطراً مباشراً يتمثل بعدم تمديد أو تجديد إقامتها لأن الشخص الذي يقدم لها طلب لمّ الشمل لم يعد موجوداً، ويترتب على ذلك توقف تام وشامل لكل مرافق الحياة الرسمية الحيوية، ويصبح وجودها في منطقة 48 غير قانوني، وتتمّ ملاحظتها لإرجاعها للضفة الغربية. باختصار الطلاق أو موت الزوج هو طرد للمرأة من منطقة 48 خاصة إن لم

يكن لديها أولاد أو لم يكونوا مسجلين في هويتها (نساء الفئتين 3 و 4)، وقد يشفع لها وجود أولاد تحت سن 18 سنة لحاجتهم لحضانة أمهاتهم (نساء الفئة 2 و 3)، أما بعد أن يكبروا فالأمر مبهم. وقد أشارت إحدى المشاركات وتحمل هوية (أ5) إلى أن المسؤولة في مكتب الداخلية في كفارسابا أخبرتها أنه إذا مات زوجها فقد خسرت حقها بالبقاء في منطقة 48 لأن زوجها هو رابطها هنا وليس أولادها.

بعد إجرائي هذا الدراسة والدخول إلى العمق في كثير من المواضيع، أحسست أن قلقي تضاعف بخصوص الاستمرار في الحياة في منطقة 48، فاطلاعي على قصص النساء المشاركات وانكشافي على معلومات لم تكن لديّ سابقا خلق عندي مخاوف لم تكن موجودة خلال الاثنتين وعشرين سنة الفاتئة، وعزز من تساؤلاتي وخوفي: ماذا سأفعل إن أنزعت من بيتي، أو حُرمت من أبنائي، أو اضطررت للرجوع إلى الضفة الغربية؛ مع محبتي التي لا يمكن أن تكون محلّ نقاش لمسقط رأسي، وإحساسي العميق بالطمأنينة الموجودة هناك ولا يضاهاها الوجود في مكان آخر في العالم أجمع، إلا أن واقع المعيشة قد تغير، فوالداي توفيا، وكل من أشقائي يعيش حياته بحيث لا يمكنني ولا أتقبل اقتحام حياتهم، وانتمائي الأصيل أصبح لأسرتي الصغيرة، وأنا قد أسست لنفسني في منطقة 48 منزلا وعملا، ولي أولاد أريد أن أقضي شيخوختي - إن قدر لي الله وصولها - بينهم، وإن حدث وأقصيت إلى الضفة الغربية فإن هذا سيشكل سقوطا حرا في الفراغ، وسيصعب عليّ شخصيا في عمري الحالي البحث عن عمل جديد، وبناء حياة جديدة من الصفر.

**المحور الخامس: تكوين الذات للمرأة التي تعيش بتهديد مستمرّ لحياتها، أسرتها، التنازلات التي تقدّمها والأوضاع النفسيّة المترتبة على ذلك**

المقصود بتكوين الذات في هذا السياق التّدايعات النفسيّة وما يترتّب عليها، والشعور الذي تعيشه المرأة القادمة من الضفة الغربية المتزوجة في منطقة 48 عند مواجهتها مختلف التحديات غير المفهومة ضمنا، وعلى رأسها النظرة السابقة المقولبة التي تواجهها مجتمعا والظرف القانوني الذي لا يوجد ما يشبهه في مكان آخر في العالم، ومن أبرز مثيرات المخاوف لدى هؤلاء النساء:

• الشعور المستمر بأنها مقيمة مؤقتة، وهذا ما يعيق استقرارها الاجتماعي وتكوين الروابط القوية والصدقات، فهي بذلك تخبئ خوف الانفصال عن عائلتها وأحبائها وترحيلها في نفسها مما يؤثر عليها سلبا بشكل سيء، ومما يعزز شعورها بالقلق ويزيد من دواعي استسلامها والقبول بحياتها بكل سلبياتها أنه لا يتم تسجيل الأطفال في هويتها، بل وإن توفي زوجها فهي معرضة للطرد من منطقة 48 بدعوى أن رابطها هو زوجها وليس أولادها خاصة إذا تجاوزوا عمر 18 سنة.

• المرض وتبعاته عليها، لا يوجد دعم في العلاج المدعوم من الدولة، كما أن العلاج على النفقة الخاصة مكلف للغاية والعبور للصفة الغربية من أجل التّطّب ليس متيسرا دائما، وهذا يؤدي إلى خوف متجدد ومتزايد كلما تقدّم العمر وضعفت الصّحة واحتاجت للرعاية أكثر فأكثر تدريجيا.

• اقتراب موعد تجديد إقامتها، حيث يتفاقم خوفها: ماذا لو لم يجددوا لي الهوية؟ ما هي الحسابات السياسية التي قد أدفع أنا ثمنها بشكل شخصي؟ أولادي! زوجي! بيتي! عملي! حياتي برمته.. إلى أين!!

• عدم احترام حريتها في اختيار زوجها ومكان سكنها، لأنه إن سلمنا أن الإنسان حرّ في زواجه، ويمكن السكن حيث شاء ما لم يرتكب ما يخالف قوانين البلد الذي يقيم فيه، فإن أبسط حقوق الإنسان لا يتم احترامها مع هؤلاء النساء.

• الانكشاف على مجتمع يحمل أفكارا مسبقة عن ساكني الضفة الغربية والقادمات منها، حيث تجد المرأة صعوبة من الانخراط في المجتمع بتفاصيله الثقافية والاجتماعية المختلفة، وهذا قد يضعها في حالة استنفار ودفاع دائمين عن نفسها، أفكارها ومعتقداتها، تصرفاتها، وهذا برمته لا يكون مدعاة للراحة أو صرف الانتباه والطاقة لما يفترض فيه أن يكون الأولى كتقدمها والعناية بأبنائها وحياتها.

• عزلها عن بيئتها الأصلية بما في ذلك اضطرارها للانقطاع عن زيارة الأهل في كثير من الأحيان مما قد يعزّز ويعمّق إحساسها بالغرابة وفقدانها للطمأنينة، بل ويحوّل أياما خاصّة كالأعياد إلى أيام مثيرة للألم والشجون.

• عدم تقبّل الأبناء للوضع القائم وغربتهم عن عوائل أمهاتهم؛ فالقطيعة الحتميّة المتعزّزة مع الوقت ما بين أهلها وعائلتها وخاصة أبنائها تكون مما يزعج المرأة، فالواقع المتمثل في البعد الذي سببته القطيعة ما بين الضفة الغربية ومنطقة 48 جعل الأولاد يتعودون على غياب أهل والدتهم عن حياتهم، ومع الوقت يصبحون أغرابا عنهم.

• تعميق الاتّكال على الآخرين، حيث تضطر المرأة الفلسطينية المتزوجة من فلسطيني من منطقة 48 إلى ضمان رغبة والتزام زوجها في تقديم طلب تجديد إقامتها في وزارة الداخلية، الذي هو شرط للنظر في الطلب أصلا، والارتهان التام بالزوج في كافة مرافق الحياة، والاتّكال الكامل عليه من ناحية الأوراق والمعاملات الرسمية: أوراق مكتب الداخلية، البنك، البريد، التأمين الصحي والوطني، المعاملات المالية في حال العمل، دولة تتعامل بكمية هائلة من الأوراق وباللغة العبرية التي لا تتقنها أصلا.

• عدم استغلال مؤهلاتها وتعثر تقدّمها المهنيّ والأكاديميّ وما يسبّبها لها من الحزن والألم، ويعزّز من الإقصاء الإجباري للنساء من الحيزّ العام إلى الحيزّ الخاص، بالإضافة إلى دفعها وأبنائها إلى دائرة الفقر.

لقد لمست من خلال مقابلاتي مع المشاركات في الدراسة وجود تخوفات لديهن من كل ما ذكر سابقا، إلا أنهن أبدن رغبة في الحياة والاستمرار والتحدّي، وقد استمددن هذه القوة من قدراتهن في المقام الأول، ثم من رغبتهن في إعطاء المثال القويّ لأبنائهن، وأخيرا من أزواجهن الذين لمست أنهم غالبا ما يكونون داعمين مشجعين متحمّلين لمسؤولياتهم اتجاههن. ولكن أود الإشارة هنا أيضا إلى وجود تداعيات لقضية الإقامة على الأزواج الذين يضيقون ذرعا بالمراجعات الدائمة المتكرّرة لمكاتب الداخلية ومتطلباتها، وتعقيدات السفر وسائر التعقيدات التي جرى التطرّق لها سابقا والتي لا تنتهي، وقد تدفع المرأة أيضا ثمن هذا الضيق واليأس.

## التوصيات:

في نهاية هذه الدراسة خلصت إلى بعض التوصيات التي أدرجها كالتالي:

1. الاجتهاد في نشر الوعي بين شقّي الشعب الفلسطيني بأهمية التّكاتف ونبذ الفرقة وإدراك حجم الخطر الوجودي الذي يتهدّدهم ككيان وأمة ومستقبل، والاجتهاد للتأثير في الرأي العام لتحسين وتغيير النظرة السائدة والمسيطرة لدى كل من الشقين للآخر.
2. السعي لوضع هذه القضية على المنصّات البحثيّة العالمية، وإثارة رأي عام عالمي بخصوصها كونها تظال بشكل ظالم عددا كبيرا من النساء. كما يمكن العمل على إيجاد صفحات على وسائل التواصل الاجتماعي لتثقيف النساء وتعريفهن بحقوقهن وما لهنّ وما عليهن.
3. إيجاد مجموعات دعم للنساء الفلسطينيات المتضرّرات.
4. العمل على نشر الوعي لدى النساء في الضفة الغربيّة حول تبعات الزواج في منطقة 48 وتداعياته.
5. تشجيع أرباب العمل لاستيعاب هؤلاء النساء في العمل بشكل عادل ومساو لمثيلاتهن من نساء منطقة 48.
6. إنشاء مراكز طبية خاصّة بتكلفة معقولة تضع هذه الفئة في اعتبارها وتقدّم لها المساعدات الطبية الضرورية.
7. تعزيز تعليم اللغة العبرية للقادمات من الضفة الغربية إلى منطقة 48 حتى يتمكنّ من تسيير أمورهن المختلفة دون اللجوء للآخرين.
8. إرشاد النساء إلى بعض المراكز التي قد تساعدهن في معرفة قوانين الدولة وتعليماتها في منطقة 48.
9. إنشاء صناديق دعم للنساء اللواتي يمكن أن يتم إبعادهن ورفض تجديد إقاماتهن.

## قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية:

- إبراهيم، جمال محمد. (2016). "سياسة التهجير القسري وسحب الهويات المقدسية من خلال الأنظمة والقوانين التي تصدرها سلطات الاحتلال" مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإنسانية والاجتماعية. ع.38. ص83-120. استرجع بتاريخ 29.9.2020 من <http://search.mandumah.com/Record/770221>
- إبراهيم، طارق. (2007). على الهامش: التقرير السنوي لانتهاكات حقوق الأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل للعام 2007. د.م: المؤسسة العربية لحقوق الإنسان.
- أبو زيد، هدى علي. (2014). التحديات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تواجه النساء الفلسطينيات المقدسيات المتزوجات في مناطق السلطة الفلسطينية. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة بير زيت- كلية الدراسات العليا.
- أبو ستة، سلمان حسين. (2011). أطلس فلسطين: 1917-1966. لندن: هيئة أرض فلسطين. <http://www.plands.org/atlas/002-17.html>.
- الأسود، فطيمة وسمسار، إيمان. (2019). المنهج الكيفي في العلوم الاجتماعية: الفهم والتأويل. استرجع بتاريخ 29.11.2020 من: [https://www.researchgate.net/publication/333201540\\_almnjh\\_alkyf\\_y\\_fy\\_allwm\\_alajtmayt\\_alfhm\\_waltawyl](https://www.researchgate.net/publication/333201540_almnjh_alkyf_y_fy_allwm_alajtmayt_alfhm_waltawyl).
- ايال، حدفا. (2007). "أمن آخر كهذا وهل كنا - انهيار المجتمع المدني في إسرائيل باسم الأمن." في أمن وحصانة- لمن؟ توجهات نسوية لمفهوم الأمن. إسرائيل: بردس دار للنشر.

• بلاطة، تري. (2007). "عودة إلى الترحيل الصامت للفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة". في أمن وحصانة- لمن؟ توجهات نسوية لمفهوم الأمن. إسرائيل: بدرس دار للنشر.

• جبران، شهناز يوسف أحمد. (2005). النوع الاجتماعي والمواطنة في فلسطين. رسالة ماجستير. كلية الدراسات العليا في جامعة بير زيت - فلسطين. استرجعت بتاريخ 14.5.2021 من: <https://core.ac.uk/download/pdf/86430312.pdf>

• جمال، أحمد. (2006). "صعود القيادة العربية في إسرائيل وتشرذمها" مجلة الدراسات الفلسطينية. ع.67. ص41-56. استرجع بتاريخ 1.2.2021 من:

<http://search.mandumah.com/Record/232999/Description#tabnav>

○ جندي، أسيل. (2017). "خريجو جامعة القدس: شهادات تنتظر الاعتراف". قناة الجزيرة، استرجع بتاريخ: 11.1.2021 من:

خريجو-جامعة-القدس- [/https://www.aljazeera.net/news/alquds/2017/3/26](https://www.aljazeera.net/news/alquds/2017/3/26)  
شهادات-تنتظر

• حاج يحيى، م. م. (1994). "العائلة العربية في إسرائيل: مراجعة للقيم الثقافية وعلاقتها بممارسة العمل الاجتماعي". [بالعبرية] المجتمع والرفاهية 14: 249-264.

• الخوري، نسيم. (2008). العلاقات الزوجية: مقارنة نفسية واجتماعية. بيروت: دار المنهل اللبناني.

• ربيع، حمدالله. (2006). الأسرة وصراع الأجيال في الوسط العربي "مجلة جامعة، عدد 10. استرجع في 1.5.2020 من

<https://www.qsm.ac.il/mrakez/asdarat/jamiea/10/4==hamdallah%20rabei%20.pdf>.

• سلطاني، نمر. (2003). **مواطنون بلا مواطنة: تقرير مدى الكرمل السنوي الأول للرصد السياسي: إسرائيل والأقلية الفلسطينية 2000-2003**. حيفا: مدى الكرمل: المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

• شحادة، إمطانس (محرر). (2006). **إسرائيل والأقلية الفلسطينية**. تقرير مدى السنوي الرابع للرصد السياسي. حيفا: مدى الكرمل - المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

• صباغ-خوري، أريج. (2015). "المهجرون الفلسطينيون في إسرائيل في روحانا، نديم وصباغ-خوري، أريج. (تحرير). الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التاريخ والسياسة والمجتمع. استرجع بتاريخ 12.1.2021 من الموقع

[https://www.mada-research.org/wp-](https://www.mada-research.org/wp-content/uploads/2017/02/areej_nadeem_1_bk_AR.indd.pdf)

[content/uploads/2017/02/areej\\_nadeem\\_1\\_bk\\_AR.indd .pdf.](https://www.mada-research.org/wp-content/uploads/2017/02/areej_nadeem_1_bk_AR.indd.pdf)

• ضعيف، أماني. (2007). **نساء فلسطينيات تحت ضيم الاحتلال القومي والاجتماعي**. قراءة نسوية للعنصرية والأبوية في ظل الخطاب الصهيوني حول المواطنة والإقامة، وتحت قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل. دم: بردس دار نشر.

• عبد العظيم، صالح سليمان. (2014). "النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي". دراسات - العلوم الإنسانية والاجتماعية. مج. 41، ملحق. 639-652 استرجع بتاريخ 10.3.2021 من: <http://search.manhumah.com/Record/526060>

• عبد القادر، فوشان والعلوي، أحمد. (2019). **الاندماج الاجتماعي: المفهوم، الأبعاد والمؤشرات**. "مجلة الراصد العلمي". مج. 4. ع. 1: 29-45.

• عدالة. (2018). **قانون أساس القومية**. استرجع بتاريخ 10.1.2021 من:

<https://www.adalah.org/ar/content/view/9571>

- عودة، معين. (2017). "طلبات لم الشمل للمقدسيين". موقع قناة الجزيرة. استرجع بتاريخ 29.4.2020. من:

<https://www.aljazeera.net/news/alquds/2017/10/7/%D8%B7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%85%D9%84-%D9%84%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AF%D8%B3%D9%8A%D9%8A%D9%86>

- فوت، ريان. (2005). *النسوية والمواطنة*. ترجمة: أيمن بكر وسمر الشيشكلي، سلسلة العلوم الاجتماعية، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

▪ قوارح، محمد. (2018). *طبيعة التواصل الزوجي لدى عينة من الأزواج في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية*. مجلة دراسات نفسية وتربوية. مج. 11 ع. 2. ص 299-313 استرجع بتاريخ 29.9.2020 من <http://search.mandumah.com/Record/957708>

- كارابيكو، شيلا وويرث، أنا. (د.ت.). "جوازات وممراتك امتحانات حقوق النساء اليمينيات في المواطنة". في: جوزيف، سعاد (معدة). *الجنس والمواطنة في الشرق الأوسط*. ترجمة: ريما الحسيني، رمزي نعمان وعادل خير الله. دم: دار النهار.

- كلغاصي، لانا. (2020). "كيف فلسطينيين وحاملين جواز سفر إسرائيلي". موقع vice. تم الاسترجاع بتاريخ 22.9.2020 من

<https://www.vice.com/ar/article/qjd3ed/%D9%83%D9%8A%D9%81-%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D9%88%D8%AD%D8%A7%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%86-%D8%AC%D9%88%D8%A7%D8%B2-%D8%B3%D9%81%D8%B1->

%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%84%D9%8A

- مشروع النوع الاجتماعي، السلام والأمن بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان (2006). مسرد مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي. القدس: المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح". استرجع بتاريخ 14.5.2021 من

<https://www.noor-book.com/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D9%85%D8%B3%D8%B1%D8%AF-%D9%85%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%8A%D9%85-%D9%88%D9%85%D8%B5%D8%B7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%89-pdf>

- ميعاري، محمود. (1986). *تطور الهوية السياسية للفلسطينيين في إسرائيل*. مجلة العلوم الاجتماعية. مج. 14 ع.1. ص 215-233. استرجع بتاريخ 29.9.2020 من الموقع: [19844/Record/com.mandumah.search://h](http://www.mandumah.com/Record/com.mandumah.search://h19844/)

- هادفي، منجية. (د.ت.). *"النساء والاقتصاد البديل" الاقتصاد الاجتماعي والتضامن نموذجاً*. استرجع بتاريخ 10.4.2021 من

<http://www.afalebanon.org/ar/publication/5960/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D8%A7%D8%A1-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AF%D9%8A%D9%84->

%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D  
8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A7/#ftn31

• هلال، أميرة منير. (2013). **تكتيكات التجاوز والمناورة عند المرأة الفلسطينية في ظل وجود الاستعمار الصهيوني: جدار الفصل العنصري نموذجًا**. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة بيرزيت - كلية الدراسات العليا.

• وتد، محمد محسن. (2016). **"لم الشمل: سلاح إسرائيل لتشتيت الفلسطينيين"**. الجزيرة نت، استرجع في 4.5.2020 من

<https://www.aljazeera.net/news/humanrights/2016/9/7/%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%85%D9%84-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D8%AD-%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%84-%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%AA%D9%8A%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86>

المراجع باللغة الإنجليزية:

- Abou-Tabichk, Lilian. (2012). **"Migrants at Home: The Impact of Israeli Land Policy and Patrilocal Residence on Palestinian Women in Israel."** In: Cheng, Grace. (ed.). *Nationalism and Human Rights in Theory and Practice in the Middle East, Central Europe and the Asia-Pacific*. New York: Palgrave Macmillan. pp. 80-106.

- Alam, M. Sultana. (2010). **“Women Education, Empowerment and Socioeconomic Development: A Theoretical Framework”**. International University Social Responsibility Conference and Exhibition 2010 (IUSRCE2010), October 5-6, 2010, Kuala Lumpur. Retrieved in 9.4.2021 from: [https://www.researchgate.net/profile/M-Alam-3/publication/276921660\\_Women\\_Education\\_Empowerment\\_and\\_Socioeconomic\\_Development\\_A\\_Theoretical\\_Framework/links/555bf07408ae91e75e76a667/Women-Education-Empowerment-and-Socio-economic-Development-A-Theoretical-Framework.pdf](https://www.researchgate.net/profile/M-Alam-3/publication/276921660_Women_Education_Empowerment_and_Socioeconomic_Development_A_Theoretical_Framework/links/555bf07408ae91e75e76a667/Women-Education-Empowerment-and-Socio-economic-Development-A-Theoretical-Framework.pdf).
- Al Haj, Majid. (n.d.). **Social Research on Family Lifestyles among Arabs in Israel**. Haifa: University of Haifa.
- Allabadi, Fadwa & Hardan, Tareq. (2015). *“The Impact of the Apartheid Separation Wall on Residency Rights of Palestinian women: A Case Study on Jerusalemite Married Women and their Spouses Holding a Different Identity Card”* International Journal of Gender and Women's Studies, 3(2), pp. 42-63
- Cohen, Orna & Leichtentritt, Ronit D. (2010). **“Invisible Palestinian Women, ‘You’re not from around Here’**”. International Sociology. vol. 25(4): 539–559.

- Fonseca, Maria Lucinda and Ormond, Meghann. **“Defining ‘Family’ and Bringing It Together: The Ins and Outs of Family Reunification in Portugal”** in **Grillo, Ralph**. (Editor). *The Family in Question: Immigrant and Ethnic Minorities in Multicultural Europe*. Amsterdam University Press. (2008). Retrieved in 31.10.2019 from: Stable URL: <https://www.jstor.org/stable/j.ctt45kf6z.8>
- Harding, Sandra (ed.). (2004). **The feminist standpoint theory reader: Intellectual and political controversies**. New York and London: Routledge. Retrieved in 13.06.2020 from: <https://www.google.com/search?q=%E2%80%A2>
- **The Internet Encyclopedia of Philosophy (IEP) Feminist Standpoint Theory.;** A Peer-Reviewed Academic Resource. Retrieved in 29.11.2020. from: <https://iep.utm.edu/fem-stan/#H3>
- Kabeer, Naila and Sweetman, Carline. (2015). **“Introduction: Gender and Inequalities.”** *Gender & Development*, 23:2, 185-188, Retrieved in 1.2021 from: <http://dx.doi.org/10.1080/13552074.2015.1067965>
- Kourany, Janet A. (2009). **“The Place of Standpoint Theory in Feminist Science Studies.”** *Hypatia*, vol. 23, no. 4, 209-218. Retrieved in 14.5.2021 form: <http://www.jstor.org/stable/20618191>.
- Masri, Mazen. (2013). **“Love Suspended: Demography, Comparative Law, and Palestinian Couples in the Israeli Supreme Court,”** *Social and Legal Studies* 22, no. 3 (2013): 309–334, quote at p. 311.

- Meler, Tal. (2013). **“Israeli-Palestinian Women and Their Reasons for Divorce: A Comparative Perspective”**. *Israel Studies Review*, vol. 28, no. 2, special issue: The Family in Israel (Winter 2013), pp. 18-40  
Published by: Berghahn Books Stable URL: <https://www.jstor.org/stable/43771861> Accessed: 26-08-2018 20:55 UTC
- Rouhana, N. N. and Sabbagh-Khoury, A. (2016). **“palestinian citizenship in Israel: a settler colonial perspective”** In: *Contemporary Israel: new insights and scholarship*. s.l: nyu press. Retrieved in 2.1.2019 form: stable url: <https://www.jstor.org/stable/j.ctt18040cs.5>
- Weingrod, A., Manna, A. (1998). **“*Living along the Seam: Israeli Palestinians in Jerusalem*”**. *International Journal of Middle East Studies*, vol. 30, no. 3 (Aug., 1998), pp. 369-386. Published by: Cambridge University Press. Stable URL: <https://www.jstor.org/stable/164266> Accessed: 3-01-2019.
- Yuval-Davis, N. (1997). **“*Women, Citizenship and Difference*”**. *Feminist Review*, no. 57, *Citizenship: Pushing the Boundaries* (Autumn, 1997), pp. 4-27. Published by: **Palgrave Macmillan Journals**. Stable URL: <https://www.jstor.org/stable/1395799>. Accessed: 3-01-2019.

الملاحق

*Reshumot*

**PROPOSED BILL**

The Government

4 June 2003

Proposed Nationality and Entry into Israel (Temporary Order) Law, 5763 – 2003

## Proposed Nationality and Entry into Israel (Temporary Order) Law, 5763 – 2003

### Definitions

1. In this Law –

“region” – each of these: Judea and Samaria and the Gaza Strip;

“Nationality Law” – Nationality Law, 5712 – 1952;<sup>1</sup>

“Entry into Israel Law” – Entry into Israel Law, 5712- 1952;<sup>2</sup>

“regional commander” – the commander of forces of the Israel Defense Force in the region;

“resident of the region” – including a person who lives in the region but is not registered in the region’s Population Registry, excluding a child and excluding a resident of an Israeli community in the region.

### Restriction on nationality and residence in Israel

2. During the period in which this Law shall be in effect, notwithstanding the provisions of any law, including section 7 of the Nationality Law, the Minister of the Interior shall not grant a resident of the region nationality pursuant to the Nationality Law and shall not give a resident of the region a permit to reside in Israeli pursuant to the Entry into Israel Law, and the regional commander shall not give such resident a permit to stay in Israel pursuant to the defense legislation in the region.

### Reservations

3. Notwithstanding the provisions of section 2 –

(1) The Minister or the regional commander, as the case may be, may give a resident of the region a permit to reside in Israel or a permit to stay in Israel, for purposes of work or medical treatment, for a fixed period of time, and also for other temporary purpose – for a cumulative period that shall not exceed six months. And, a residency permit in Israel, in order to prevent separation of a child under the age of 12 from his parent who is legally staying in Israel.

(2) The Minister may grant nationality or give a permit to reside in Israel to a resident of the region if he is convinced that the said resident identifies with the State of Israel and its

---

<sup>1</sup> Book of Laws 5712 [1952], p. 146.

<sup>2</sup> Book of Laws 5712 [1952], p. 354.

goals, and that the resident or his family members performed a meaningful act to advance the security, economy, or another matter important to the state, or that granting nationality or giving the permit to reside in Israel are of special interest to the state; in this paragraph, "family members" means spouse, parent, child.

#### **Transition provisions**

4. Notwithstanding the provisions of this Law –

(1) The Minister or the regional commander, as the case may be, may extend the validity of a permit to reside in Israel or of a permit to stay in Israel that was held by a resident of the region prior to the commencement of this Law;

(2) The regional commander may give a permit allowing temporary stay in Israel to a resident of the region who submitted an application to become a national pursuant to the Nationality Law, or an application for a permit to reside in Israel pursuant to the Entry into Israel Law, prior to 12 May 2002 and who, on the day of the commencement of this Law, has not yet been given a decision in his matter, provided that the said resident shall not be given, pursuant to the provisions of this paragraph, nationality pursuant to the Nationality Law or a permit for permanent residence pursuant to the Entry into Israel Law.

#### **Validity**

5. This Law shall remain in effect until the expiration of one year from the day of its publication; however, the Knesset assembly may vote to extend it. (One reading only.)

## **Explanatory Notes**

### **Section 2**

Israeli nationality is currently granted to residents of Judea and Samaria and the Gaza Strip (hereafter – the region) primarily pursuant to section 7 of the Nationality Law, 5712 – 1952 (hereafter – the Nationality Law), which provides as follows:

#### **Naturalization of husband and wife**

7. The spouse of a person who is an Israel national or has applied for Israel nationality and meets or is exempt from the requirements of section 5(a) may obtain Israel nationality by naturalization even if he or she does not meet the requirements of section 5(a).

Permits for permanent residence in Israel are also currently given, for purposes of family unification, to residents of the region where their spouses are permanent residents of Israel.

These permits are given under the general power of the Minister of the Interior, pursuant to section 2 of the Entry into Israel Law, 5712 – 1952 (hereafter – Entry into Israel Law), to grant a visa and permit for permanent residency in Israel.

Another official empowered to give a permit to stay in Israel is the commander of IDF forces in the region. The commander is given this power pursuant to the defense legislation in the region.

It should be mentioned that granting of nationality pursuant to the Nationality Law, or giving a permit for permanent residency in Israel pursuant to the Entry into Israel Law, to a foreign resident within the context of family unification is a graded procedure incorporated in the procedures of the Ministry of the Interior. This is done to enable the control and supervision of acquisition of a status in Israel by a foreign resident.

In the beginning of the procedure, the regional commander gives the resident of the region a permit to stay in Israel. Subsequently, the Minister of the Interior gives the resident, pursuant to the Entry into Israel Law, a permit to reside temporarily in Israel for fixed periods of one year each. In each of the stages of the procedure, a reexamination is made of the continuing existence of the unified family cell and of the absence of a criminal or security reason not to grant a status in Israel to the resident of the region.

Since the outbreak of armed conflict between Israel and the Palestinians, which has led, inter alia, to dozens of suicide attacks on Israeli territory, there has been increased involvement of Palestinians in this conflict who are by origin residents of the region and carry Israeli identity cards following family unification with Israeli nationals or residents, and who take advantage of their status in Israel, which enables them free movement between Palestinian Authority territory and Israel.

Therefore, and in accordance with Government Decision 1813, of 12 May 2002 (hereafter – the government decision), it is proposed to limit the granting to residents of the region nationality pursuant to the Nationality Law, including through family unification, and to limit the giving of permits to such residents to reside in Israel pursuant to the Entry into Israel Law or of permits to stay in Israel pursuant to the defense legislation in the region.

### Section 3

It is proposed to make provisos against the restrictions in the proposed section 2 and enable permits to reside or stay in Israel for a fixed period, for purposes of work or to obtain medical treatment, or other temporary purpose that shall not exceed three months cumulatively.

It is also proposed to allow the Minister of the Interior to grant nationality or give a permit to reside in Israel to a resident of the region who performs a meaningful act to advance the

security, economy, or another matter of importance to the state, or where the granting of these permits is of special interest to the state.

Similar considerations exist today, in similar contexts, in sections 6(e) and 9(a)(4) of the Nationality Law.

#### **Section 4**

A transition provision is proposed that enables extension of the residency permits and permits to stay in Israel that the resident of the region had on the eve of the day on which the proposed law takes effect. It should be noted that this provision enables extension of the validity of the said residence permit or stay permit that the resident of the region had prior to the commencement of the proposed bill but does not allow the said resident to obtain a permit of a kind other than the one he had.

The proposed bill also allows the continued handling of applications to obtain nationality and to obtain permits to reside in Israel that were submitted prior to the government decision, while providing a restriction that only permits for temporary stay in Israel may be given in response to these applications.

#### **Section 5**

The provisions of the proposed bill are stated as a temporary order for one year.

However, it is proposed to allow the government, after examining the proposed provisions and the results of their implementation during the period of its validity, to extend their validity, from time to time, each time for one additional year, in accordance with the state's security needs.

**An-Najah National University**

**Faculty of Graduate Studies**

**The Social and Legal Challenges Facing  
Palestinian Women Married to Palestinians  
of 1948: A Case Study**

**By**

**Saida Abd-Alraouf Numan**

**Supervisor**

**Samah Saleh**

**This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for  
the Degree of Master of Women's Studies, Faculty of Graduate  
Studies, An-Najah National University, Nablus- Palestine.**

**2021**

# **The Social and Legal Challenges Facing Palestinian Women Married to Palestinians of 1948: A Case Study**

**By**

**Saida Abd-Alraouf Numan**

**Supervisor**

**Samah Saleh**

**Abstract**

This research discusses the daily challenges facing west bank Palestinian women married to Palestinians of the interior (1948). These challenges can be classified into two categories:

First, the challenges of integration into a new society of the husband's, his family, his town and his surroundings in general, including varied concepts, customs and traditions, in addition the stereotypes concerning women from the West Bank.

Second, the challenges of definition and legal existence of these women which are considered a complex and unsolvable matter since 1999, triggering many to rethink their engagement in the first place. A woman who marries a 1948 Palestinian should expect that she would not obtain a legal status of residency if she is under 25 years old. Only then, she can address the Ministry of Interior for a legal residence, and until such residency is organized, she will remain permanently under the microscope and the examination of the authorities. Evenmore she will be subject to deportation and she will never be naturalized, but will live the rest of her life as a temporary resident.

Palestinian women from the West Bank crossing to the interior (green line) via marriage face challenges that affect their daily existence, stability and the continuity of their lives unsecure and unstable as a result.

This research will address the mentioned challenges by conducting and analyzing in-depth interviews with these women.

